العمل بالحديث الضعيف عند العلماء من المحدثين والفقهاء عبر قرون الأمة الإسلامية

د. عالية عبد الله بالطو

• **مقدمة:**

"إِنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ،

أَمَّا بَعْدُ[1]،،،

فالسنة النبوية هي المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، تثبت بها جميع الأحكام من حلال، وحرام، ومندوب، وواجب،، يجب العمل بها والتحاكم إليها.

ولقد أمر الله ﷻ بطاعة النبي ﷺ وقرنها بطاعته، يقول تعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ اللهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾[2] . وحذر من الإعراض عن طاعة رسوله ﷺ ﴿قُلْ أَطِيعُواْ اللهَ وَالرَّسُولَ فإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾[3]. وجعل اتباع السنة دليلاً على محبة الله، قال ﷻ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[4]. وأصَّل في النفوس

---

(١) م: ٧-كتاب الجمعة، ١٣- باب تخفيف الصلاة والخطبة، ح(٤٦=٨٦٨)؛ (٢: ٥٩٣).

(٢) [٣- سورة آل عمران، الآية: ١٣٢].

(٣) [٣- سورة آل عمران، الآية: ٣٢].

(٤) [٣- سورة آل عمران، الآية: ٣١].

أن طاعة الرسول ﷺ هي في حقيقتها طاعة الله ﷻ ﴿مَّنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ ...﴾(١) وأوجب التسليم لقضاء الرسول ﷺ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾(٢).

ولقد أمر الرسول ﷺ بالتمسك بسنته وسنة الخلفاء الراشدين من بعده، فقال: «... فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ ...»(٣). بل قد بيّن ﷺ أن التمسك بما أمر عصمة من الضلال، فقال: «مَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا»(٤). وحذّر من الإعراض عن السنة فقال: «أَلا هَلْ عَسَى رَجُلٌ يَبْلُغُهُ الْحَدِيثُ عَنِّي وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى أَرِيكَتِهِ فَيَقُولُ: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللهِ، فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ حَلالاً اسْتَحْلَلْنَاهُ، وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ حَرَامًا حَرَّمْنَاهُ. وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللهِﷺ كَمَا حَرَّمَ اللهُ»(٥).

بل حض على حفظ الحديث وتبليغه، فقال ﷺ:«نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا

---

(١) [٤- سورة النساء، الآية: ٨٠].

(٢) [٤- سورة النساء، الآية: ٦٥].

(٣) د: ٣٤- كتاب السنة، ٦- باب في لزوم السنة ح(٤٦٠٧)؛ (٥: ١٣-١٥).

ت: ٤٢- كتاب العلم، ١٦- باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع ح(٢٦٧٦)؛ (٥: ٤٤) نحوه، فقال: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

(٤) جه: المقدمة، ١- باب اتباع سنة رسول الله ﷺ ح(١)؛ (١: ٣).

(٥) ت: ٤٢- كتاب العلم، ١٠- باب ما نهي عنه أن يقال عند حديث النبي ﷺ ح(٢٦٦٤)؛ (٥: ٣٨). وقال: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ".

شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»(١). ومنع من كتمان العلم فقال ﷺ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أَلْجَمَهُ اللهُ ﷻ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ»(٢).

وحفظ السنة وتبليغها من خصائص هذه الأمة، يقول الإمام أبو حاتم الرازي: "لم يكن في أمة من الأمم منذ خلق الله آدم أمناء يحفظون آثار الرسل إلا في هذه الأمة"، فقال له الرجل: يا أبا حاتم! ربما رووا حديثًا لا أصل له ولا يصح؟ فقال: "علماؤهم يعرفون الصحيح من السقيم، فروايتهم للمعرفة، ليتبين لمن بعدهم أنهم ميزوا الآثار وحفظوها"(٣).

وقد قام كثير من العلماء لاسيما المحدثين منهم بجهودٍ كبيرة وعظيمة لجمع السنة وحفظها والتمييز بين صحيحها وسقيمها، خشية أن ينسب إلى رسول الله ﷺ ما لم يقله؛ وذلك لقوله ﷺ: «إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»(٤). فقد احتاط العلماء في نسبة الأحاديث إلى رسول الله ﷺ؛ خشية من أن يدخلوا تحت طائلة هذا الحديث لقوله ﷺ: «كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ»(٥).

ولعل من البَدَهِيِّ عند هؤلاء العلماء – مقابل حذرهم من نسبة قولٍ إليه ﷺ لم يقله– أنهم في الجانب الآخر تورعوا من أن يردوا قولاً يَحتَمِل أن يكون الرسول ﷺ قد قاله. ولعل هذا النهج الأخير يخفى على بعض طلبة

(١) ت: ٤٢– كتاب العلم، ٧– باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع ح(٢٦٥٧)؛ (٥: ٣٤). فقال: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

(٢) حم: (٢: ٣٢٣).

(٣) "شرف أصحاب الحديث" للخطيب البغدادي ص(٤٣).

(٤) م: المقدمة، ٢– باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ ح(٤)؛ (١: ١٠).

(٥) م: المقدمة، ٣– باب النهي عن الحديث بكل ما سمع ح(٥)؛ (١: ١٠).

العلم؛ إذ يميل البعض إلى التساهل في نفي نسبة الحديث إلى رسول الله ﷺ دون الاحتياط لقبوله لاحتمال وروده من مشكاة النبوة.

ولا شك أنّ المسلكين مهمّان في التعامل مع السنة النبوية، فكما أنه لا يجوز تقويل رسول الله ﷺ ما لم يقله، فإنه لا يجوز أيضًا تكذيبه فيما قال. فالمسألة وسطٌ بين التشدد في قبول الأحاديث مع التساهل في ردّها وبين الإفراط في قبولها والتساهل في نسبتها إلى رسول اللهﷺ. فليس الورع دائمًا في أحد المسلكين فقد يكون الورع في القبول كما قد يكون في الرد.

ومن هذا المنطلق رأيت أن أبحث عن موقف العلماء من المحدثين والفقهاء، ومسالكهم في التعامل والاحتجاج بالحديث الضعيف عبر قرون التأريخ الإسلامي، ابتداء من القرن الثاني حتى العصر الحديث، بحيث يقف القارئ على أقوال هؤلاء العلماء في الحديث الضعيف، وطريقة تناولهم له في مصنفاتهم الحديثية والفقهية.

•منهج البحث:

عزو الأحاديث النبوية إلى مصادرها بالجزء والصفحة مع ذكر رقم الحديث إن وجد.

تقليد العلماء والمحدثين في الحكم على الحديث، مع ملاحظة أنني لم أقم بدراسة الأسانيد، ولم أتوسع في التخريج إلا بما يفيد في الوصول إلى حكم الحديث.

لم أترجم للأعلام الوارد ذكرهم في البحث؛ لشهرتهم، إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك، معتمدةً في ذلك على كتاب "التقريب" للحافظ ابن حجر، كذلك لم أترجم للمعاصرين.

ذكر اسم المؤلف مع كتابه عند إيراده في أول موضع إذا كان غير مشهور، أما المشهورون منهم فلم أذكر أسماءهم.

التزمت بإيراد عبارة المحدث كما هي في القول بالعمل بالحديث الضعيف إن كان له قول أو عبارات من نقل عنه هذه الأقوال، من القرن الهجري الثاني إلى القرن الهجري الخامس عشر.

•الرموز المستعملة في البحث:

٤: أصحاب السنن الأربعة.

بخ: البخاري في الأدب المفرد.

ت: "سنن الترمذي"

جه: "سنن ابن ماجه"

حب: ابن حبان في "صحيحه"

حم: "مسند أحمد"

خ: "صحيح البخاري"

خز: ابن خزيمة في "صحيحه"

د: "سنن أبي داود"

ط: "الموطأ"

طب: الطبراني في "المعجم الكبير"

طس: الطبراني في "المعجم الأوسط"

ع: أصحاب الكتب الستة.

عخ: البخاري في أفعال العباد.

فق: ابن ماجه في التفسير.

ك: الحاكم في "المستدرك".

م: "صحيح مسلم"

ن: "سنن النسائي"

هق: البيهقي في "السنن الكبرى".

"نتائج الأفكار": "نتائج الأفكار بتخريج أحاديث الأذكار" لابن حجر العسقلاني

"الأجوبة الفاضلة": "الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة" لمحمد عبد الحي اللكنوي.

"ظفر الأماني": "ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني في مصطلح الحديث" للإمام محمد عبد الحي اللكنوي.

هذا وقد قسمت البحث إلى "مقدمة" و"بابين" و"خاتمة" وثبت للمصادر والمراجع:

*** الباب الأول: التعريف بالحديث الضعيف، وأمثلته في الأحكام الشرعية والترغيب والترهيب، ومسلك العلماء معه.**

وفيه ثلاثة فصول:

- **الفصل الأول:** التعريف بالحديث الضعيف.
- **الفصل الثاني:** أمثلة الحديث الضعيف في الأحكام الشرعية، والفضائل.
- **الفصل الثالث:** مسلك العلماء مع الحديث الضعيف.

*** الباب الثاني:** آراء العلماء في قبول الحديث الضعيف والعمل به والمنع منه.

وفيه فصلان:

- **الفصل الأول:** القائلون بالقبول.
- **الفصل الثاني:** القائلون بالمنع.

*** الخاتمة.**

*** ثبت المصادر والمراجع.**

* * *

•الباب الأول: اَلتَّعْرِيفُ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ،وَأَمْثِلَتُهُ فِي الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ وَالتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ وَمَسْلَكُ الْعُلَمَاءِ مَعَهُ:

وفيه ثلاثة فصول:

•الفصل الأول: التعريف بالحديث الضعيف:

تعريف الضعيف:

في اللغة: صفة مشبهة، مأخوذة من "الضعف" وهو ضد "القوة". وقيل: "الضُّعْفُ" بالضم، في الجسد؛ و "الضَّعف" بالفتح، في الرأي والعقل"[١].

في الاصطلاح: عرفه ابن الصلاح: "بأنه كل حديث لم يجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا الحسن"[٢]. واعترض عليه بأنه لو اقتصر على نفي صفات الحسن لكان أكثر اختصارًا؛ لأن نفي صفات الحسن مستلزم لنفي صفات الصحيح وزيادة[٣].

وقال العراقي: "أما الضعيف فهو ما لم يبلغ مرتبة الحسن أي ما قصر عن رتبة الحسن فهو ضعيف"[٤]. ووافقه ابن دقيق العيد[٥].

وقال ابن حجر: "كل حديث لم يجتمع فيه صفات القبول فهو ضعيف"[٦].

وتتفاوت درجاته في الضعف بحسب بعده من شروط الصحة، كما تتفاوت درجات الصحيح بحسب تمكنه منها[٧].

---

(١) "لسان العرب" مادة (ضعف)، (٩: ٢٠٣).

(٢) "المقدمة" ص(١١٧).

(٣) "النكت" لابن حجر (١: ٤٩١).

(٤) "التبصرة والتذكرة" (١: ١١١).

(٥) "الاقتراح" ص(٢٠١).

(٦) "النكت" (١: ٤٩٢).

(٧) المصدر السابق، "فتح المغيث" للسخاوي (١: ١١٢-١١٤)، "البحر الذي زخر" للسيوطي (٢: ١٠٢٨)، "التدريب" (١: ١٧٧).

ولقد قسم العراقي – رحمه الله– المجروحين إلى قسمين[١]:

قسم يعتبر بحديثهم، وهم من يصلح حديثهم في المتابعات والشواهد، ويتقوى حديث أحدهم بمجيئه من وجه آخر، وهم من قيل في أحدهم: ضعيف، منكر الحديث، ضعفوه، لا يُحتج به، ومرتبة أخرى أحسن حالاً منها، وهي من قيل في أحدهم: فيه مقال، فيه ضعف، تعرف وتنكر، ليس بذاك المتين، ليس بالقوى، ليس بحجة، ليس بعمدة، ليس بالمرضي؛ للضعف ما هو، فيه خلاف يصلح في المتابعات والشواهد، وهم أهل الطبقة الخامسة والسادسة من مراتب التعديل. وهؤلاء الذين يقبل حديثهم في الفضائل وأحاديثهم صالحة للاعتبار.

وأما من قيل فيه كذاب: يضع الحديث، يكذب، وضاع، دجال، وضع حديثًا أو نحو ذلك. وبعدها مرتبة أخرى هي دونها في الجرح وهي متهم بالكذب، ساقط، هالك، ذاهب الحديث، متروك، فيه نظر، سكتوا عنه، لا يعتبر به، ليس بالثقة، رد حديثه، ضعيف جدًا، واه بمرة، طرحوا حديثه، ارم به، مطروح الحديث، ليس بشيء، لا يساوي شيئًا. وهم أهل المرتبة الأولى والثانية والثالثة والرابعة من مراتب الجرح، فهؤلاء لا يقبل حديثهم، ولا يجوز روايته إلا مقرونًا بوضعه، ولا يعمل به في شيء مطلقًا من الأحكام و لا الفضائل.

قال النووي: " إذا روي الحديث من وجوه ضعيفة لا يلزم أن يحصل من مجموعها حسن، بل ما كان ضعفه لضعف حفظ راويه الصدوق الأمين زال بمجيئه من وجه آخر وصار حسنًا، وكذا إذا كان ضعفها لإرسال زال

(١) "فتح المغيث" (٢: ١٢٠-١٣٠).

بمجيئه من وجه آخر، وأما الضعيف لفسق الراوي فلا يؤثر فيه موافقة غيره".[1]

وقال السيوطي: "وأما الضعيف لفسق الراوي أو كذبه فلا يؤثر فيه موافقة غيره له، إذا كان الآخر مثله لقوة الضعف، وتقاعد هذا الجابر؛ نعم، يرتقي بمجموع طرقه عن كونه منكرًا أو لا أصل له، صرح به شيخ الإسلام، قال: بل ربما كثرت الطرق حتى أوصلته إلى درجة المستور السيئ الحفظ، بحيث إذا وجد له طريق آخر فيه ضعف قريب محتمل ارتقى بمجموع ذلك إلى درجة الحسن"[2].

قال ابن حجر: "لكن تلك القوة لا تخرج هذا الحديث عن مرتبة الضعيف، والضعف يتفاوت، فإذا كثرت طرق حديث رجح على حديث فرد، فيكون الضعيف الذي ضعفه ناشئ عن سوء حفظ رواته إذا كثرت طرقه ارتقى إلى مرتبة الحسن، والذي ضعفه ناشئ عن تهمة أو جهالة إذا كثرت طرقه، ارتقى عن مرتبة المردود المنكر الذي لا يجوز العمل به بحال إلى مرتبة الضعيف الذي يجوز العمل به في فضائل الأعمال"[3].

قال السيوطي تعليقًا على قول الحافظ ابن حجر: "إن الضعيف لتدليس أو جهالة حال يرتقي بمجموع طرقه عن كونه منكرًا أو لا أصل له، بل ربما كثرت الطرق حتى أوصلته إلى درجة المستور والسيئ الحفظ، بحيث إذا وجد له طريق آخر فيه ضعف قريب محتمل ارتقى بمجموع ذلك إلى درجة

(١) "تدريب الراوي" (١: ١٧٦).

(٢) المصدر السابق (١: ١٧٧).

(٣) "البحر الذي زخر" (٢: ١٠٢٨-١٠٢٩).

الحسن"[١]. بل إن الأئمة من أهل العلم في تصنيف الرجال اختلفوا كما اختلفوا في سوى ذلك من العلم.

يقول ابن رجب: الرواة على أربعة أقسام: منهم من هو متهم بالكذب، ومنهم من هو صادق لكن يغلب على حديثه الغلط والوهم لسوء حفظه، وهذان القسمان متروكان، ومنهم من هو صادق ويغلط أحيانًا، وهذا القسم محتج به، ومنهم من هو صادق ويخطئ كثيرًا ويهم ولكن لا يغلب عليه الخطأ، وهؤلاء مختلف فيهم؛ كعكرمة[٢] عن ابن عباس.

وهناك بعض الرواة يختلف الحفاظ فيهم من أي هذه الأقسام هو، فمنهم من يختلف فيه هل هو متهم بالكذب أو لا، مثل عبد الله بن محمد بن عقيل[٣]، أو هل غلب على حديثه الغلط أو لا، مثل عاصم بن عبيد الله العمري،[٤] أو هل هو ممن كثر غلطه وفحش أو ممن قل وندر؛ مثل حكيم بن جبير الأسدي الكوفي[٥][٦].

(١) المصدر نفسه (٢: ١٠٢٩).

(٢) عكرمة أبو عبد الله، مولى ابن عباس، أصله بربري، ثقة ثبت عالم بالتفسير، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا تثبت عنه بدعة، من الثالثة، مات سنة أربع ومائة، وقيل: بعد ذلك. أخرج له ع. "التقريب" ر(٤٦٧٣)، ص(٣٩٧).

(٣) عبد الله بن محمد بن عَقيل بن أبي طالب الهاشمي، أبو محمد المدني، أمه زينب بنت عليّ، صدوق في حديثه لين، ويقال تغيُّر بأخرة، من الرابعة، مات بعد الأربعين. أخرج له بخ د ت ق. "التقريب" ر(٣٥٩٣)؛ ص(٣٢١).

(٤) عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي، المدني، ضعيف، من الرابعة، ماتَ في أول دولة بني العباس، سنة اثنتين وثلاثين. أخرج له عخ ٤ . "التقريب" ر(٣٠٦٥)؛ ص(٢٨٥).

(٥) حكيم بن جبير الأسدي، قيل: مولى ثقيف، الكوفي، ضعيف رُمِيَ بالتشيع، من الخامسة. ٤. "التقريب" ر(١٤٦٨)؛ ص(١٧٦).

(٦) "العلل" لابن رجب ص(١٩١).

ولهذا قال الخطيب: "قد ورد عن السلف أنه لا يجوز حمل الأحاديث المتعلقة بالأحكام إلا عمن كان بريئًا من التهمة، بعيدًا من المظنة، أما أحاديث الترغيب والمواعظ ونحوها فيجوزون كتابتها عن سائر المشايخ"(١). وقال: "فينبغي للمحدث أن يتشدد في أحاديث الأحكام، فلا يرويها إلا عن أهل المعرفة والحفظ وذوي الإتقان والضبط، وأما أحاديث الفضائل وما في معناها فيحتمل روايتها عن عامة المشايخ"(٢).

وكذلك إذا ورد حديث ضعيف في موضع احتياط كما إذا ورد حديث ضعيف بكراهية بعض البيوع أو الأنكحة، فإن المستحب كما قال النووي(٣) أن يتنزه عنه، لكن لا يجب.

صيغة رواية الحديث الضعيف:

فكما قال النووي –رحمه الله–: لا تقل فيه "قال رسول الله ﷺ، وما أشبهه من الألفاظ الجازمة، وإنما تقول روي، بلغنا، أو ورد عنه، أو جاء عنه، أو نقل عنه، وما أشبهه، وإنما تقول (قال) فيما ظهرت صحته"(٤). يقول نور الدين عتر: هذا ما درج عليه المتأخرون، أما المتقدمون فقد كانوا يتساهلون في ذلك، لظهور أمر الأسانيد في عصرهم، وعلل ذلك بوجود معلقات البخاري وهي صحيحة ويعلقها بصيغة التمريض والعكس(٥).

"وقد يرد هنا سؤال يتردد على ألسنة الناس: كيف يخرجون سقيم

(١) "الكفاية" ص(١٦٢).

(٢) "الجامع" (٢: ٩١).

(٣) "الأذكار" ص(٤٧)، ونقله عنه السخاوي في "فتح المغيث" (١: ٣٣٣).

(٤) "إرشاد طلاب الحقائق" ص(١٠٨).

(٥) المصدر نفسه.

الحديث في مؤلفاتهم ولم تصح نسبته إلى رسول الله ﷺ؟ أليس هذا تلبيسًا على الناس؟ والجواب على ذلك: أخرجوا الصحيح والضعيف الذي لم يشتد وهنه وتنحط درجته جدًا، لأنهم وجدوا في ذلك حفظًا للسنة، نظرًا للفوائد الكثيرة التي تترتب عليها رواية هذه الأحاديث، فلولا توسع العلماء في الرواية وتخريجها لدرس الكثير من أدلة الفقه، وفات الأمةحظ عظيم من الآداب، والمواعظ وغير ذلك من الفوائد العظيمةالموضوعية والحديثية"(١). وكذلك من الضعيف ما يتقوّى بغيره إلى الحسن لغيره.

وعلى هذا فأقسام الحديث الضعيف:

١- **الموضوع**: وهو شر أنواع الضعيف، وبعض العلماء أفرده في قسم مستقل.

٢- **شديد الضعف لا ينجبر**: وهم أقل أهل المرتبة الثانية والثالثة والرابعة من مراتب الجرح.

٣- **ضعيف ينجبر بمثله، أو بمن هو أقوى منه**: وهو ما كان في سنده راوٍ سيئ الحفظ، أوسمع من مختلط بعد اختلاطه، أو مدلس قد عنعن، أو منقطع الإسناد، أو فيه راوٍ مجهول.

فأما النوع الأول والثاني فلا ينجبر بالمتابعات والشواهد، وأما النوع الثالث فهو قابل للانجبار والترقي، وهو الذي يعمل به في فضائل الأعمال.

---

(١) "الموازنة بين الصحيحين" ص(٢٣٣).

•الفصل الثاني: أمثلة الحديث الضعيف في الأحكام الشرعية والفضائل

أولاً: في الأحكام الشرعية:

١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ فَاغْسِلُوا الشَّعْرَ وَأَنْقُوا الْبَشَرَ»(١).

٢- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، قَالَ: «يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ، أَوْ نِصْفِ دِينَارٍ». قَالَ أَبُو دَاود: هَكَذَا الرِّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ: قَالَ: «دِينَارٌ أَوْ نِصْفُ دِينَارٍ» وَرُبَّمَا لَمْ يَرْفَعْهُ شُعْبَةُ(٢).

---

(١) د: ١-كتاب الطهارة، ٩٨- باب في الغسل من الجنابة، ح(٢٤٨)؛ (١: ١٧١-١٧٣).
ت: كتاب الطهارة، باب ما جاء أن تحت كل شعرة جنابة ح(١٠٦)؛ (١: ١٧٨). واللفظ له. قال: "وَفِي الْبَاب عَنْ عَلِيٍّ وَأَنَس".
جه: كتاب الطهارة، باب تحت كل شعرة جنابة ح(٥٩٧)؛ (١: ١٩٦).
"قال أبو داود: الحارث بن وجيه حديثه منكر، وهو ضعيف". (١: ١٧٣).
قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ وَجِيهٍ حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِهِ وَهُوَ شَيْخٌ لَيْسَ بِذَاكَ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الأَئِمَّةِ، وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ وَيُقَالُ الْحَارِثُ بْنُ وَجِيهٍ وَيُقَالُ ابْنُ وَجْبَةَ". (١: ١٧٨).
وقَالَ ابن مَاجة: "الحديث قد ضعفه الترمذي، وأبو داود". (١: ١٩٦).
وقال السخاوي: "قال أبو داود ضعيف". "المقاصد الحسنة" ح(٣١٧)؛ ص(٢٥٠).
وقال الألباني في ضعيف (د) ح(٤٦)؛ ص(٢٤): "ضعيف"، وكذلك في "ضعيف(ت) ح(١٠)؛ ص(١٥)، وفي ضعيف (جه) ح(١٣٢)؛ ص(٤٦).

(٢) د: ١- كتاب الطهارة، ١٠٦- باب في إتيان الحائض ح(٢٦٤)؛ (١: ١٨١-١٨٢). واللفظ له.
ت: كتاب الطهارة، ١٠٣- باب ما جاء في الكفارة في ذلك ح(١٣٦)، ح(١٣٧)؛ (١: ٢٤٤-٢٤٥).
ن: ١- كتاب الطهارة، ١٨٢- باب ما يجب على من أتى حليلته في حال حيضها بعد علمه بنهي الله ﷻ عن وطئها ح(٢٨٩)؛ (١: ١٥٣).
٣- كتاب الحيض والاستحاضة، ٩- ذكر ما يجب على من أتى حليلته في حال حيضها مع علمه بنهي الله تعالى ح(٣٧٠)؛ (١: ١٨٨).
جه: ١- كتاب الطهارة، ١٢٣- باب في كفارة من أتى حائضاً ح(٦٤٠)؛ (١: ٢١٠).
حم: (١: ٢٣٠، ٢٣٧).

٣- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ لَيْلَةَ الْجِنِّ: «مَا فِي إِدَاوَتِكَ؟»، قَالَ: نَبِيذٌ، قَالَ: «تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ، وَمَاءٌ طَهُورٌ»(١).

ثانيًا: في الفضائل:

١- عن عمر بن الخطاب ﷺ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ دَخَلَ السُّوقَ فَقَالَ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي، وَيُمِيتُ، وَهُوَ حَيٌّ لا يَمُوتُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، كَتَبَ اللهُ

هق: كتاب الحيض، باب ما روي في كفارة من أتى امرأته حائضاً (١: ٣١٤).
قال الترمذي: "حديث الكفارة في إتيان الحائض قد روي عن ابن عباس موقوفاً ومرفوعاً". (١: ٢٤٥).
وقال السندي (١: ٢٢١): "قد رواه أبو داود وسكت عليه. ولم يضعفه الترمذي أيضاً. وأخرجه النسائي بلا تضعيف". (١: ٢١٠).
وضعفه الألباني في ضعيف (د) ح(٥٠)؛ ص(٢٦)، وضعيف (جه) ح(١٣٩)؛ ص(٤٩).

(١) د: ١- كتاب الطهارة، ٤٢- باب الوضوء بالنبيذ ح(٨٤)؛ (١: ٦٦-٦٧). واللفظ له، وقَالَ: وقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَنْ أَبِي زَيْدٍ أَوْ زَيْدٍ كَذَا، قَالَ شَرِيكٌ: وَلَمْ يَذْكُرْ هَنَّادٌ لَيْلَةَ الْجِنِّ.
ت: كتاب الطهارة، ٦٥- باب ما جاء في الوضوء بالنبيذ ح(٨٨)؛ (١: ١٤٧).
جه: ١- كتاب الطهارة، ٣٧- باب الوضوء بالنبيذ ح(٣٨٤)؛ (١: ١٣٥).
قَالَ أبو عِيسَى: وَإِنَّمَا رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَأَبُو زَيْدٍ رَجُلٌ مَجْهُولٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ لا تُعْرَفُ لَهُ رِوَايَةٌ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيثِ. وَقَدْ رَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ الْوُضُوءَ بِالنَّبِيذِ؛ مِنْهُمْ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُهُ، وقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: لا يُتَوَضَّأُ بِالنَّبِيذِ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ، وقَالَ إِسْحَاقُ: إِنِ ابْتُلِيَ رَجُلٌ بِهَذَا فَتَوَضَّأَ بِالنَّبِيذِ، وَتَيَمَّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ. قَالَ أَبو عِيسَى: وَقَوْلُ مَنْ يَقُولُ: لا يُتَوَضَّأُ بِالنَّبِيذِ أَقْرَبُ إِلَى الْكِتَابِ، وَأَشْبَهُ؛ لأَنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ:: ﴿ فَلَمْ تَجِدُواْ مَاء فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ -[٤- سورة النساء، الآية: ٤٣]- " (١: ١٤٧-١٤٨).
وقال البوصيري: "إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة". ح(١٥٨)؛ (١: ١٦٠).
انظر: "المجموع" للنووي (١: ٩٣)، "شرح النووي على مسلم" (٤: ١٦٩).
وضعفه الألباني في ضعيف (ت) ح(١٣)؛ ص(٩)، وضعيف (د) ح(١٤)؛ ص(١٠)، وضعيف (جه) ح(٨٤، ٨٥)؛ ص(٣٢).

لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَةٍ، وَرَفَعَ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ دَرَجَةٍ»(١).

٢- عن جَابِرَ بْنَ عَبْدِ الله ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «أَفْضَلُ الذِّكْرِ: لا إِلَهَ إِلاَّ الله، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ: الْحَمْدُ لله»(٢).

---

(١) ت: ٤٩- كتاب الدعوات، ٣٦- باب ما يقول إذا دخل السوق ح(٣٤٢٨، ٣٤٢٩)؛ (٥: ٤٥٧).
جه: ١٢- كتاب التجارات، ٤٠- باب الأسواق ودخولها ح(٢٢٣٥)؛ (٢: ٧٥٢).
الطيالسي: "منحة المعبود"، كتاب الأذكار، ما يقال في السوق ح(١٢٥٠)؛ (١: ٢٥٣).
حم: (١: ٤٧).
ابن السني: ح(١٨٢)؛ ص(٦٩).
وقال الترمذي في ح(٣٤٢٨): "هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَقَدْ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَهُوَ قَهْرَمَانُ آلِ الزُّبَيْرِ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله هَذَا الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ". وقال في ح(٣٤٢٩): "وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ هَذَا هُوَ شَيْخٌ بَصْرِيٌّ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ من غير هذا الوجه، وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ الطَّائِفِيُّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ عُمَرَ ﷺ".
وقال الدارقطني في "العلل" س(١٠١)؛ (٢: ٤٨): "ويشبه أن يكون الاضطراب فيه عن عمرو بن دينار، لأنه ضعيف قليل الضبط وهو ضعيف الحديث لا يحتج به، وروي عن راشد أبي محمد الحماني عن أبي يحيى عن ابن عمر، وأبو يحيى هو عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَهْرَمَانُ آلِ الزُّبَيْرِ، ولم يسمع من ابن عمر، وإنما روي هذا عن سالم عن ابن عمر".
وقال أبو حاتم في "العلل" ح(٢٠٠٦)؛ (٢: ١٧١): "حديث منكر لا يحتمل سالم هذا الحديث".
فهذا الحديث ضعيف بحكم الإمام الترمذي وابن تيمية في "علم الحديث" ص(٥٤)، وقد حكم عليه الدارقطني وأبو حاتم بالنكارة والاضطراب. وللحديث شاهد ضعيف جدا:-
شاهد من حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- بلفظه وزيادة (لا إِلَهَ إِلاَّ الله والله أكبر والحمد لله وسبحان الله ولا حول ولا قوة إلا بالله، كتب الله ﷻ له ألفي ألف حسنة، ومحا عنه ألفي ألف سيئة، ورفع له ألفي ألف درجة).
أخرجه ابن السني ح(١٨٣)؛ ص(٦٩). وفيه "نهشل بن سعيد" قال الحافظ في "التقريب" ر(٧١٩٨)؛ ص(٥٦٦): "متروك، وكذبه إسحاق بن راهويه". ومع هذا فقد حسنه الألباني في صحيح (ت) ح(٢٧٢٦)؛ ص(١٥٢)، وصحيح (جه) ح(١٨١٧)؛ ص(٢١)، العثيم في: "تحقيق القول بالحديث الضعيف" ص(٥٦).
(٢) ت: ٤٩- كتاب الدعاء، ٩- باب ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة ح(٣٣٨٣)؛ (٥: ٤٣١).
جه: ٣٣- كتاب الأدب، ٥٥- باب فضل الحامدين ح(٣٨٠٠)؛ (٢: ١٢٤٩).

٣- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ لَيْلَتَيِ الْعِيدَيْنِ مُحْتَسِبًا للهِ لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ يَوْمَ تَمُوتُ الْقُلُوبُ»(١).

• **الفصل الثالث: مسلك العلماء مع الحديث الضعيف:**

لقد نهج العلماء – رحمهم الله– منذ القرن الثالث الذهبي في مؤلفاتهم

=

ك: كتاب الدعاء، باب أفضل الذكر "لا إله إلا الله" (١: ٥٠٣).
حب: كتاب الرقاق، باب ذكر البيان بأن الحمد لله جل وعلا أفضل الدعاء ح(٨٤٦)؛ (٢: ١٢٦).
قال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ. وَقَدْ رَوَى عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ هَذَا الْحَدِيثَ".
قال الحاكم: "هذا الحديث صحيح الإسناد ولم يخرجه ووافقه الذهبي في "التلخيص"، وقال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الأذكار (١: ٥٨): "فلعل من صححه أو حسنه تسمح لكون الحديث من فضائل الأعمال".
وحكم عليه الألباني في صحيح (ت) ح(٢٦٩٤)؛ ص(١٤٠)، وصحيح (جه) ح(٣٠٦٥)؛ ص(٣١٩) بالحسن.
وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن.

(١) جه: ٧- كتاب الصيام، ٦٨- باب فيمن قام في ليلتي العيدين ح(١٧٨٢)؛ (١: ٥٦٧). انفرد به.
وقال البوصيري في "الزوائد" ح(٦٠٢)؛ ص(٢٥٨): "إسناده ضعيف، لتدليس بقية".
وقال العراقي في "تخريج الإحياء" ح(١٢٩٧)؛ (١: ٣٤٢): "ضعيف".
وقال السيوطي في "الجامع الصغير" ح(٨٩٠٣)؛ ص(٣٦): "حسن".
وقال الألباني في ضعيف (جه) ح(٣٩٥)؛ ص(١٣٨): "موضوع"، وفي سلسلة الأحاديث الضعيفة ح(٥٢١)؛ (٢: ١١): "ضعيف جداً".
وقال نور الدين عتر في "منهج النقد في علوم الحديث" ص(٢٩٥): "الحديث ضعيف".
وقال في ص(٢٩٥-٢٩٦): "ونحن نعلم أن قيام الليل والتعبد فيه ورد الحض عليه في القرآن والسنة المتواترة، والتقرب إلى الله تعالى بالذكر والدعاء ونحوها مرغبٌ في كل الأوقات والأحوال، وكل ذلك يشمل بعمومه لبلتي العيدين اللتين لهما من الفضل ما لهما؛ وهذا يوضح تماماً أن الحديث لم يشرع شيئاً جديداً، إنما بجزئية موافقة لأصول الشريعة ونصوصها العامة، مما لا يدع أي مجال للتردد في استحباب العمل به والأخذ بمقتضاه".

على إيراد الأحاديث الصحيحة والضعيفة بعضها مع بعض، دون فصل بينهما، بحيث تبرز هذه الأحاديث عنوان الكتاب أو الباب وتوضحه، وتزيده قوةً وفهمًا للناظر، دون إيراد الأحاديث الموضوعة التي تعتبر قسمًا منفصلاً لا يجوز إيراده مع المقبول والضعيف إلا مع بيان وضعها والتحذير منها، ولذلك خلت تلك المصنفات الحديثية من إيرادها، ونستعرض في هذا الفصل لصنيع المحدثين -رحمهم الله- في أبواب مختلفة عبر قرون مختلفة، مرتبة على حسب تأريخ الوفاة، علمًا بأني قد اعتمدت في الحكم على الأحاديث الضعيفة على حكم المؤلف إن وجد كما في "سنن الترمذي"، و"تخريج أحاديث الأذكار" و"بلوغ المرام" لابن حجر، وفي "صحيح ابن خزيمة"، و"صحيح ابن حبان" على قول المحقق[1] لكل من هذين الكتابين، وباقي السنن على ضعيف الألباني الخاص بها، فأي حديث لم يذكر فيه تضعيف للألباني فهو صحيح. وهذه الكتب هي:-

١- للإمام محمد بن يزيد بن عبد الله **بن ماجه** ت (٢٧٣هـ).

٢- للإمام سليمان بن الأشعث **أبي داود** ت (٢٧٥).

٣- للإمام محمد بن عيسى بن سَوْرة **الترمذي** ت (٢٧٩هـ).

٤- للإمام أحمد بن شعيب **النسائي** ت (٣٠٣هـ).

٥- للإمام محمد بن إسحاق **بن خزيمة** ت (٣١١هـ).

٦- للإمام محمد **بن حبان** البستي ت (٣٥٤هـ).

(١) محقق "ابن خزيمة": محمد مصطفى الأعظمي، ومحقق "ابن حبان": شعيب الأرنؤوط.

٧- لأبي زكريا يحيى بن شرف الدين **النووي** ت (٦٧٦هـ).

٨- لأبي عبد الله محمد بن عبد الله **الخطيب** العمري **التبريزي** ت (٧٤١هـ).

٩- لأحمد بن علي **ابن حجر العسقلاني** ت (٨٥٢هـ).

أولاً: من "سنن ابن ماجه" للإمام محمد بن يزيد القزويني ت (٢٧٣هـ):

من [كتاب الصدقات]:

١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلَفٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يَسِيرٍ، عَنْ قَيْسِ ابْنِ رُومِيٍّ قَالَ: كَانَ سُلَيْمَانُ بْنُ أُذُنَانٍ يُقْرِضُ عَلْقَمَةَ أَلْفَ دِرْهَمٍ إِلَى عَطَائِهِ، فَلَمَّا خَرَجَ عَطَاؤُهُ تَقَاضَاهَا مِنْهُ، وَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، فَقَضَاهُ فَكَأَنَّ عَلْقَمَةَ غَضِبَ فَمَكَثَ أَشْهُرًا، ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: أَقْرِضْنِي أَلْفَ دِرْهَمٍ إِلَى عَطَائِي، قَالَ: نَعَمْ وَكَرَامَةً يَا أُمَّ عُتْبَةَ هَلُمِّي تِلْكَ الْخَرِيطَةَ الْمَخْتُومَةَ الَّتِي عِنْدَكِ، فَجَاءَتْ بِهَا فَقَالَ: أَمَا وَاللهِ إِنَّهَا لَدَرَاهِمُكَ الَّتِي قَضَيْتَنِي مَا حَرَّكْتُ مِنْهَا دِرْهَمًا وَاحِدًا، قَالَ: فلله أَبُوكَ! مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ بِي؟ قَالَ: مَا سَمِعْتُ مِنْكَ، قَالَ: مَا سَمِعْتَ مِنِّي؟ قَالَ: سَمِعْتُكَ تَذْكُرُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُقْرِضُ مُسْلِمًا قَرْضًا مَرَّتَيْنِ إِلاَّ كَانَ كَصَدَقَتِهَا مَرَّةً». قَالَ: كَذَلِكَ أَنْبَأَنِي ابْنُ مَسْعُودٍ(١).

٢- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ

---

(١) ١٩- باب القرض ح(٢٤٣٠)؛ (٢: ٨١٢).

وقال البوصيري: "إسناده ضعيف؛ لأن قيس بن رومي مجهول، وسليمان بن يسير متفق على تضعيفه".

وقال الألباني في ضعيف (جه) ح(٥٢٧)؛ ص(١٨٨): "إلا المرفوع منه فحسن".

يَزِيدَ، وحَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ خَالِد، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَالِك عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ مَكْتُوبًا الصَّدَقَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا. وَالْقَرْضُ بِثَمَانِيَةَ عَشَرَ. فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ! مَا بَالُ الْقَرْضِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّدَقَةِ؟ قَالَ: لأَنَّ السَّائِلَ يَسْأَلُ وَعِنْدَهُ. وَالْمُسْتَقْرِضُ لا يَسْتَقْرِضُ إِلاَّ مِنْ حَاجَةٍ»(١).

٣- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنِي عُتْبَةُ بْنُ حُمَيْدٍ الضَّبِّيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ الْهُنَائِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: الرَّجُلُ مِنَّا يُقْرِضُ أَخَاهُ الْمَالَ فَيُهْدِي لَهُ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا أَقْرَضَ أَحَدُكُمْ قَرْضًا فَأَهْدَى لَهُ أَوْ حَمَلَهُ عَلَى الدَّابَّةِ فَلا يَرْكَبْهَا وَلا يَقْبَلْهُ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ جَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ قَبْلَ ذَلِكَ»(٢).

٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ الأَطْوَلِ، أَنَّ أَخَاهُ مَاتَ وَتَرَكَ ثَلاثَ مِائَةِ دِرْهَمٍ، وَتَرَكَ عِيَالاً، فَأَرَدْتُ أَنْ أُنْفِقَهَا عَلَى عِيَالِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَخَاكَ مُحْتَبَسٌ بِدَيْنِهِ فَاقْضِ عَنْهُ». فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، قَدْ أَدَّيْتُ عَنْهُ إِلاَّ دِينَارَيْنِ ادَّعَتْهُمَا امْرَأَةٌ وَلَيْسَ لَهَا بَيِّنَةٌ. قَالَ: «فَأَعْطِهَا فَإِنَّهَا مُحِقَّةٌ»(٣).

---

(١) ١٩- باب القرض ح(٢٤٣١)؛ (٢: ٨١٢).
وقال الألباني في ضعيف (جه) ح(٥٢٨)؛ ص(١٨٨): "ضعيف جداً".

(٢) ١٩- باب القرض ح(٢٤٣٢)؛ (٢: ٨١٣).
في الزوائد: "في إسناده عتبة بن حميد الضبي، ضعفه أحمد وأبو حاتم. وذكره ابن حبان في الثقات. ويحيى بن أبي إسحاق، لا يعرف حاله".
وقال الألباني في ضعيف (جه) ح(١٨٨)؛ ص(٥٢٩).

(٣) ٢٠- باب أداء الدين عن الميت ح(٢٤٣٣)؛ (٢: ٨١٣).
في الزوائد: إسناده صحيح. عبد الملك أبو جعفر، ذكره ابن حبان في الثقات. وباقي رجال الإسناد صحيح. قال: وليس لسعد هذا في الكتب الستة سوى هذا الحديث الواحد.

ثانيًا: من "سنن أبي داود" لسليمان بن الأشعث ت(٢٧٥هـ):

من [كتاب الأدب]:

١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بِالْحَدِيثِ ثُمَّ الْتَفَتَ فَهِيَ أَمَانَةٌ»(١).

٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ نَافِعٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ ابْنِ أَخِي جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْمَجَالِسُ بِالأَمَانَةِ إِلاَّ ثَلاثَةَ مَجَالِسَ؛ سَفْكُ دَمٍ حَرَامٍ أَوْ فَرْجٌ حَرَامٌ أَوِ اقْتِطَاعُ مَالٍ بِغَيْرِ حَقٍّ»(٢).

٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاءِ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ قَالا: أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُمَرَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ -هُوَ عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْعُمَرِيُّ- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَعْظَمَ الأَمَانَةِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ، وَتُفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا»(٣).

---

(١) ٣٧- باب في نقل الحديث ح(٤٨٦٨)؛ (٥: ١٨٨-١٨٩).

(٢) ٣٧- باب في نقل الحديث ح(٤٨٦٩)؛ (٥: ١٨٩).

قال الألباني في ضعيف (د) ح(١٠٣٧)؛ ص(٤٨٠): "ضعيف". انظر: "السلسلة الضعيفة" ح(١٩٩).

(٣) ٣٧- باب في نقل الحديث ح(٤٨٧٠)؛ (٥: ١٨٩-١٩٠).

وقال الألباني في ضعيف (د) ح(١٠٣٨)؛ ص(٤٨٠): "ضعيف". انظر: "ضعيف الجامع" (١٩٨٦).

٤- **حَدَّثنا** مُسَدَّدٌ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَّاتٌ»(١).

٥- **حَدَّثنا** مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَؤُلاءِ بِوَجْهٍ وَهَؤُلاءِ بِوَجْهٍ»(٢).

٦- **حَدَّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ حَنْظَلَةَ، عَنْ عَمَّارٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ وَجْهَانِ فِي الدُّنْيَا كَانَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ»(٣).

ثالثًا: من "سنن الترمذي" للإمام محمد بن عيسى الترمذي ت (٢٧٩هـ):

من [كتاب الزهد، باب ما جاء في حفظ اللسان]:

١- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي ثَلْجٍ الْبَغْدَادِيُّ صَاحِبُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَاطِبٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لا تُكْثِرُوا الْكَلامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللهِ فَإِنَّ كَثْرَةَ الْكَلامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللهِ قَسْوَةٌ لِلْقَلْبِ وَإِنَّ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنَ اللهِ الْقَلْبُ الْقَاسِي». حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَاطِبٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ(٤).

---

(١) ٣٨- باب في القتات ح(٤٨٧١)؛ (٥: ١٩٠).
(٢) ٣٩- باب في ذي الوجهين ح(٤٨٧٢)؛ (٥: ١٩٠-١٩١).
(٣) ٣٩- باب في ذي الوجهين ح(٤٨٧٣)؛ (٥: ١٩١).
(٤) ح(٢٤١١)؛ (٤: ٥٢٥).
قَالَ أَبو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَاطِبٍ.
قالَ الألبانيّ في ضعيف سنن الترمذي ح(٤٢٣)؛ ص(٢٧١): "ضعيف"، انظر: "سلسلة الأحاديث الضعيفة" ح(٩٢٠)؛ و"ضعيف الجامع" ح(٦٢٦٥).

٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ الْمَكِّيُّ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ حَسَّانَ الْمَخْزُومِيَّ قَالَ: حَدَّثَتْنِي أُمُّ صَالِحٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ كَلَامِ ابْنِ آدَمَ عَلَيْهِ لا لَهُ إِلاَّ أَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ أَوْ ذِكْرُ اللهِ»(١).

٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: آخَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وَبَيْنَ أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَذِّلَةً، فَقَالَ: مَا شَأْنُكِ مُتَبَذِّلَةً؟ قَالَتْ: إِنَّ أَخَاكَ أَبَا الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا. قَالَ: فَلَمَّا جَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ قَرَّبَ إِلَيْهِ طَعَامًا فَقَالَ: كُلْ فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: مَا أَنَا بِآكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ، قَالَ: فَأَكَلَ فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لِيَقُومَ، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: نَمْ، فَنَامَ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ، فَقَالَ لَهُ: نَمْ، فَنَامَ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الصُّبْحِ قَالَ لَهُ سَلْمَانُ: قُمِ الآنَ، فَقَامَا، فَصَلَّيَا، فَقَالَ: إِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِضَيْفِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَإِنَّ لِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَأَتَيَا النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَا ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ: «صَدَقَ سَلْمَانُ»(٢).

---

(١) ح(٢٤١٢)؛ (٤: ٥٢٥).

قَالَ أَبو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ.

وقال الألباني في ضعيف سنن (ت) ح(٤٢٤)؛ ص(٢٧٢): "ضعيف". انظر: "ضعيف (جه) ح(٨٦١)، و"ضعيف الجامع الصغير" ح(٤٢٨٣).

(٢) ح(٢٤١٣)؛ (٤: ٥٢٦). قَالَ أَبو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَأَبُو الْعُمَيْسِ اسْمُهُ عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَهُوَ أَخُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْمَسْعُودِيِّ.

٤- حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ الْوَرْدِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِي الله عَنْهَا أَنِ اكْتُبِي إِلَيَّ كِتَابًا تُوصِينِي فِيهِ وَلا تُكْثِرِي عَلَيَّ، فَكَتَبَتْ عَائِشَةُ رَضِي الله عَنْهَا إِلَى مُعَاوِيَةَ: سَلامٌ عَلَيْكَ، أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ الْتَمَسَ رِضَا اللهِ بِسَخَطِ النَّاسِ كَفَاهُ اللهُ مُؤْنَةَ النَّاسِ وَمَنِ الْتَمَسَ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللهِ وَكَلَهُ اللهُ إِلَى النَّاسِ»، وَالسَّلامُ عَلَيْكَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَتَبَتْ إِلَى مُعَاوِيَةَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ وَلَمْ يَرْفَعْهُ[١].

رابعًا: من "سنن النسائي" للإمام أحمد بن شعيب النسائي ت (٣٠٣هـ):

من [كتاب الاستعاذة]:

١- **أَخْبَرَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا حَيْوَةُ وَذَكَرَ آخَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ غَيْلانَ التُّجِيبِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ دَرَّاجًا أَبَا السَّمْحِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الْهَيْثَمِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْكُفْرِ وَالدَّيْنِ». قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَتَعْدِلُ الدَّيْنَ بِالْكُفْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نَعَم»[٢].

٢- **أَخْبَرَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَيْوَةُ عَنْ دَرَّاجٍ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ

---

(١) ح(٢٤١٤)؛ (٤: ٥٢٧).

(٢) ٢٣- باب الاستعاذة من الدَّيْن ح(٥٤٨٨)؛ (٨: ٦٥٨). وقال الألباني في ضعيف (ن) ح(٤١٧)؛ ص(٢٣٩): "ضعيف".

ﷺ قَالَ: «أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْكُفْرِ وَالدَّيْنِ». فَقَالَ رَجُلٌ: تَعْدِلُ الدَّيْنَ بِالْكُفْرِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»(١).

٣- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيُّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ وَغَلَبَةِ الْعَدُوِّ وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ»(٢).

٤- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ وَهُوَ ابْنُ يَزِيدَ الْجَرْمِيُّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ وَالْكَسَلِ وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ وَضَلَعِ الدَّيْنِ وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ»(٣).

٥- أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَفِتْنَةِ النَّارِ وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ وَشَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ وَشَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى وَشَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَالْمَغْرَمِ وَالْمَأْثَمِ»(٤).

٦- أَخْبَرَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ

---

(١) ٢٣- باب الاستعاذة من الدَّيْن ح(٥٤٨٩)؛ (٨: ٦٥٨). وقال الألباني في ضعيف (ن) ح(٤١٨)؛ ص(٢٤٠): "ضعيف".

(٢) ٢٤- باب الاستعاذة من غلبة الدين ح(٥٤٩٠)؛ (٨: ٦٥٩).

(٣) ٢٥- باب الاستعاذة من ضلع الدين ح(٥٤٩١)؛ (٨: ٦٥٩).

(٤) ٢٦- باب الاستعاذة من شر فتنة الغنى ح(٥٤٩٢)؛ (٨: ٦٥٩).

عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُصْعَبَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ: كَانَ سَعْدٌ يُعَلِّمُهُ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ، وَيَرْوِيهِنَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْقَبْرِ»(١).

٧- أَخْبَرَنِي هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ وَعَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ الْأَوْدِيِّ قَالَا: كَانَ سَعْدٌ يُعَلِّمُ بَنِيهِ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ كَمَا يُعَلِّمُ الْمُكْتِبُ الْغِلْمَانَ، وَيَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ بِهِنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْقَبْرِ»(٢).

٨- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ فَضَالَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرٍو ابْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجُبْنِ وَالْبُخْلِ وَسُوءِ الْعُمُرِ وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ(٣).

٩- أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سَلْمٍ الْبَلْخِيُّ هُوَ أَبُو دَاوُدَ الْمُصَاحِفِيُّ قَالَ: أَنْبَأَنَا النَّضْرُ قَالَ: أَنْبَأَنَا يُونُسُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ خَمْسٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ وَالْبُخْلِ وَسُوءِ الْعُمُرِ وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ»(٤).

---

(١) ٢٧- باب الاستعاذة من فتنة الدنيا ح(٥٤٩٣)؛ (٨: ٦٥٩).

(٢) ٢٧- باب الاستعاذة من فتنة الدنيا ح(٥٤٩٤)؛ (٨: ٦٦٠).

(٣) ٢٧- باب الاستعاذة من فتنة الدنيا ح(٥٤٩٥)؛ (٨: ٦٦٠). وقال الألباني في ضعيف (ن) ح(٤١٩)؛ ص(٢٤٠): "ضعيف".

(٤) ٢٧- باب الاستعاذة من فتنة الدنيا ح(٥٤٩٦)؛ (٨: ٦٦٠). قال الألباني في ضعيف (ن) ح(٤٢٠)؛ ص(٢٤٠): "ضعيف".

١٠- أَخْبَرَنِي هِلالُ بْنُ الْعَلاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَصْحَابُ مُحَمَّدٍﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الشُّحِّ وَالْجُبْنِ وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ(١).

١١- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَعَوَّذُ" مُرْسَلٌ(٢).

١٢- أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ وَكِيعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ عَنْ بِلالِ بْنِ يَحْيَى عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكَلِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، عَلِّمْنِي دُعَاءً أَنْتَفِعُ بِهِ، قَالَ: «قُلِ: اللَّهُمَّ عَافِنِي مِنْ شَرِّ سَمْعِي وَبَصَرِي وَلِسَانِي وَقَلْبِي وَشَرِّ مَنِيِّي، يَعْنِي ذَكَرَهُ»(٣).

١٣- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ غَيْلانَ عَنْ دَرَّاجٍ أَبِي السَّمْحِ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ». فَقَالَ رَجُلٌ: وَيَعْدِلانِ؟ قَالَ: «نَعَمْ» (٤).

---

(١) ٢٧- باب الاستعاذة من فتنة الدنيا ح(٥٤٩٧)؛ (٨: ٦٦٠). قال الألباني في ضعيف (ن) ح(٤٢١)؛ ص(٢٤٠): "ضعيف".

(٢) ٢٧- باب الاستعاذة من فتنة الدنيا ح(٥٤٩٨)؛ (٨: ٦٦٠). قال الألباني في ضعيف (ن) ح(٤٢١)؛ ص(٢٤١): "ضعيف".

(٣) ٢٨- باب الاستعاذة من شر الذكر ح(٥٤٩٩)؛ (٨: ٦٦١).

(٤) ٢٩- باب الاستعاذة من شر الكفر ح(٥٥٠٠)؛ (٨: ٦٦١). قال الألباني في ضعيف (ن) ح(٤٢٢)؛ ص(٢٤١): "ضعيف".

خامسًا: من "صحيح ابن خزيمة" للإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة ت (٣١١هـ): -

من [كتاب الصوم]: -

١- ثنا علي بن حجر السعدي، ثنا يوسف بن زياد، ثنا همام بن يحيى، عن علي بن زيد بن جدعان، عن سعيد بن المسيب، عن سلمان، قال: خطبنا رسول الله ﷺ في آخر يوم شعبان، فقال: «أيها الناس قد أظلكم شهر عظيم، شهر مبارك، شهر فيه ليلة خير من ألف شهر، جعل الله صيامه فريضة، وقيام ليله تطوعًا، من تقرب فيه بخصلة من الخير، كان كمن أدَّى فريضة فيما سواه، ومن أدَّى فيه فريضة، كان كمن أدَّى سبعين فريضة فيما سواه، وهو شهر الصبر، والصبر ثوابه الجنة، وشهر المواساة، وشهر يزداد فيه رزق المؤمن، من فطر فيه صائمًا كان مغفرة لذنوبه، وعتق رقبته من النار، وكان له مثل أجره من غير أن ينقص من أجره شيء». قالوا: ليس كلنا نجد ما يفطر الصائم. فقال: «يعطي الله هذا الثواب من فطر صائمًا على تمرة أو شربة ماء أو مذقة لبن، وهو أوله رحمة، وأوسطه مغفرة، وآخره عتق من النار، من خفف عن مملوكه غفر الله له وأعتقه من النار، واستكثروا فيه من أربع خصال: خصلتين ترضون بهما ربكم، وخصلتين لا غنى بكم عنهما، فأما الخصلتان اللتان ترضون بهما ربكم فشهادة أن لا إله إلا الله، وتستغفرونه، وأما اللتان لا غنى بكم عنهما، فتسألون الله الجنة، وتعوذون به من النار، ومن أشبع فيه صائمًا سقاه الله من حوضي شربة لا يظمأ حتى يدخل الجنة»[1].

---

(١) ٨- باب فضائل شهر رمضان إن صح الخبر ح(١٨٨٧)؛ (٣: ١٩١-١٩٢). وقال الأعظمي والألباني: إسناده ضعيف.

٢- **حدثنا** الربيع بن سليمان، أنا ابن وهب، أخبرني سليمان -وهو ابن هلال- عن كثير بن زيد، عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ رقي المنبر، فقال: «آمين، آمين، آمين». فقيل له: يا رسول الله، ما كنت تصنع هذا؟ فقال: «قال لي جبريل: أرغم الله أنف عبد أو بعد دخل رمضان فلم يغفر له»، فقلت: آمين. ثم قال: «رغم أنف عبد أو بعد أدرك والديه أو أحدهما لم يدخله الجنة»، فقلت: آمين. ثم قال: «رغم أنف عبد أو بعد، ذكرت عنده فلم يصل عليك»، فقلت: آمين[(١)].

٣- **ثنا** عبد الله بن عمران العابدي، نا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ أجود الناس بالخير، وكان أجود ما يكون في شهر رمضان حتى ينسلخ، يأتيه جبريل فيعرض عليه القرآن، فإذا لقيه جبريل كان رسول الله ﷺ أجود بالخير من الريح المرسلة[(٢)].

٤- **حدثنا** محمد بن بشار، نا روح بن عبادة، ثنا ابن جريج، أخبرني عطاء، عن أبي صالح الزيات، عن أبي هريرة: عن النبي ﷺ قال: «الصوم جُنَّةٌ»[(٣)].

(١) ٩- باب استحباب الاجتهاد في العبادة في رمضان... ح(١٨٨٨)؛ (٣: ١٩٢-١٩٣). وقال الأعظمي والألباني: إسناده جيد.

(٢) ١٠- باب استحباب الجود بالخير والعطايا في شهر رمضان... ح(١٨٨٩)؛ (٣: ١٩٣). وقال المحقق الأعظمي: أخرجه (خ) في كتاب الصوم من طريق إبراهيم بن سعد. [كتاب الصوم، باب أجود ما كان النبي ﷺ يكون في رمضان ح(١٨٠٣)؛ (٢: ٦٧٢)].

(٣) ١١- باب الاجتنان بالصوم من النار... ح(١٨٩٠)؛ (٣: ١٩٣). وقال الأعظمي: أخرجه (خ) في كتاب الصوم من طريق ابن جريج. [كتاب الصوم، باب هل يقول: إني صائم، إذا شتم ح(١٨٠٥)؛ (٢: ٦٧٣)].

٥- **حدثنا** محمد بن بشار، نا ابن أبي عدي، قال: أنبأنا محمد بن إسحاق، حدثني سعيد -وهو ابن أبي هند- عن مطرف، قال: دخلت على عثمان بن أبي العاص، فدعا بلبن ليسقيه فقلت: إني صائم، فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الصيام جنة من النار كجنة أحدكم من القتال»، قال: «وصيام حسن صيام ثلاثة أيام من كل شهر»[١].

٦- **حدثنا** يحيى بن نصر بن سابق الخولاني، نا ابن وهب، أخبرني جرير بن حازم، عن سيف بن أبي سيف، عن الوليد بن عبد الرحمن، عن عياض بن غطيف، عن أبي عبيدة بن الجراح، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الصوم جنة ما لم يخرقه»[٢].

٧- **حدثنا** محمد بن بشار، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، نا شعبة، عن محمد بن أبي يعقوب، قال: سمعت أبا نصر الهلالي، عن رجاء بن حيوة، عن أبي أمامة قال: قلت: يا رسول الله، دلني على عمل، قال: «عليك بالصوم، فإنه لا عدل له». قال أبو بكر محمد بن أبي يعقوب: هذا هو الذي قال عنه شعبة: هو سيد بني تميم[٣].

٨- **حدثنا** عمرو بن علي، نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: عن النبي ﷺ قال: «من صام رمضان إيمانًا

---

(١) ١١- باب الاجتنان بالصوم من النار... ح(١٨٩١)؛ (٣: ١٩٣). وقال الأعظمي: إسناده حسن.

(٢) ١٢- باب الدليل على أن الصوم إنما يكون جنة باجتناب ما نهي الصائم عنه... ح(١٨٩٢)؛ (٣: ١٩٤). وقال الأعظمي: إسناده ضعيف.

(٣) ١٣- باب فضل الصيام وإنه لا عدل له من الأعمال ح(١٨٩٣)؛ (٣: ١٩٤). وقال الأعظمي: إسناده ضعيف.

واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه، ومن قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه»[١].

سادسًا: من "صحيح ابن حبان" للإمام الحافظ محمد بن حبان بن أحمد بن حبان أبي حاتم التميمي البُسْتي السجستاني ت (٣٥٤هـ):

من [كتاب الجنائز]:

١- **أخبرنا** الحسن بن سفيان، حَدَّثَنَا الحسن بن الصَّبَّاح البزار، حَدَّثَنَا إسماعيل بن عبد الكريم، حَدَّثَني إبراهيم بن عقيل بن مَعْقِلٍ، عن أبيه عن وهب بن مُنَبِّه، قال: هذا ما سألت عنه جابر بن عبد الله، فذكر أحاديث، فقال: إن النبي ﷺ خطب يومًا، فذكر رجلاً من أصحابه، قُبِضَ، فكُفِّنَ في كفنٍ غير طائل، وقُبِرَ ليلاً، فزجر النبي ﷺ أن يُقْبَرَ الرجل بليلٍ، أو يصلى عليه إلا أن يضطر إلى ذلك، وقال: «إِذَا وَلِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ»[٢].

٢- **أخبرنا** حامد بن محمد بن محمد بن شعيب، حدثنا سُرَيْجُ بن يونس، حدثنا أبو إسماعيل المؤدِّب، عن يعقوب بن عطاء، عن أبيه عن ابن عباس، عن الفضل بن العباس: أن النبي ﷺ كُفِّنَ في ثوبين سَحُولِيَّيْنِ[٣].

٣- **أخبرنا** عبد الله بن محمد الأزديُّ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا

(١) ١٤- باب ذكر مغفرة الذنوب السالفة بصوم رمضان إيماناً واحتساباً ح(١٨٩٤)؛ (٣: ١٩٥). وقال الأعظمي: أخرجه (خ) في كتاب الصوم من طريق أبي سلمة. كتاب الصوم، باب من صام رمضان إيماناً واحتساباً ونيةً ح(١٨٠٢)؛ (٢: ٦٧٢).

(٢) ١٠- باب في التكفين ح(٣٠٣٤)؛ (٧: ٣٠٦). وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: "إسناده قوي".

(٣) ١٠- باب في التكفين ح(٣٠٣٥)؛ (٧: ٣٠٧). وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: "إسناده ضعيف".

المقري، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني جعفر بن رَبيعَةَ عن مجاهد بن وردان، عن عروة، عن عائشة قالت: كنت عند أبي بكر حين حضرته الوفاةُ فتمثلت بهذا البيت:

مَنْ لا يزال دَمْعُهُ مُقَنَّعَا يوشِكُ أن يَكُونَ مَدْفُوقا

فقال: يا بنية، لا تقولي هكذا، ولكن قولي:﴿وَجَاءتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنتَ مِنْهُ تَحِيدُ﴾(١) ثم قال: في كم كفن النبي ﷺ؟ فقلت:في ثلاثة أثواب، فقال: كفنوني في ثوبي هذين، واشتروا إليهما ثوبًا جديدًا، فإن الحي أحوج إلى الجديد من الميت، وإنما هي للمهنة أو للمُهْلَةِ(٢).

٤- أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، أخبرنا أحمد بن أبي بكر، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة أن رسول الله ﷺ كُفِّنَ في ثلاثة أثواب بيضٍ سُحُولِيَّةٍ ليس فيها قميص ولا عمامة.(٣)

٥- أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا الليث بن سعد قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه سمع أبا سعيد الخدري ﷺ يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ وَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً، قَالَتْ: قَدِّمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ، قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا، يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلاَّ الإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَها الإنسان لصَعِقَ»(٤).

---

(١) [سورة ق، الآية: ١٩].

(٢) ١٠- باب في التكفين ح(٣٠٣٦)؛ (٧: ٣٠٨). وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: "إسناده صحيح".

(٣) ١٠- باب في التكفين ح(٣٠٣٧)؛ (٧: ٣٠٩). وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: "إسناده صحيح ".

(٤) ١١- باب في حمل الجنازة وقولها ح(٣٠٣٨)؛ (٧: ٣١١). قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: "إسناده صحيح".

سابعا: من "مشكاة المصابيح" لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الخطيب العمري التبريزي ت (٧٤١هـ):

[الفصل الثاني من كتاب الآداب، باب ما ينهى عنه من التهاجر والتقاطع واتباع العورات(١)]:

١- عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ رضي الله عنهما قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لا يَحِلُّ الْكَذِبُ إِلاَّ فِي ثَلاثٍ: كَذِبُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ لِيُرْضِيَهَا، وَالْكَذِبُ فِي الْحَرْبِ وَالْكَذِبُ لِيُصْلِحَ بَيْنَ النَّاسِ». رواه أحمد والترمذي(٢).

٢- وعن عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لا يَكُونُ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ مُسْلِمًا فَوْقَ ثَلاثَةٍ، فَإِذَا لَقِيَهُ سَلَّمَ عَلَيْهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ لا يَرُدُّ عَلَيْهِ فَقَدْ بَاءَ بِإِثْمِهِ». رواه أبو داود(٣).

٣- وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أن رَسُول اللهِ ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاثٍ، فَمَنْ هَجَرَ فَوْقَ ثَلاثٍ فَمَاتَ دَخَلَ النَّارَ». رواه أحمد وأبو داود(٤).

٤- وعَنْ أَبِي خِرَاشٍ السُّلَمِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً فَهُوَ كَسَفْكِ دَمِهِ». رواه أبو داود(٥).

---

(١) "المشكاة" (٣: ١٤٠٠-١٤٠١).

(٢) ت: ٢٨-كتاب البر والصلة، ٢٦- باب ما جاء في إصلاح ذات البين ح(١٩٣٩)؛ (٤: ٢٩٢). وقال محمود في حديثه: لا يصلح الكذب إلا في ثلاث، هذا حديث لا نعرفه من حديث أسماء إلا من حديث ابن خُثَيْم.
وقال الألباني في ضعيف (ت) ح(٣٢٨)؛ ص(٢١٩): "صحيح دون قوله "ليرضيها".

(٣) د: ٣٥- كتاب الأدب، ٥٥- باب في من يهجر أخاه المسلم ح(٤٩١٣)؛ (٥: ٢١٥).

(٤) د: ٣٥- كتاب الأدب، ٥٥- باب في من يهجر أخاه المسلم ح(٤٩١٤)؛ (٥: ٢١٥).
حم: (٤: ٢٠).

(٥) د: ٣٥- كتاب الأدب، ٥٥- باب في من يهجر أخاه المسلم ح(٤٩١٥)؛ (٥: ٢١٥).
وقال الألباني في "مشكاة المصابيح" ح(٥٠٣٦)؛ (٣: ١٤٠١): "إسناده لين".

٥- وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: قالَ رسول الله ﷺ: «لا يَحِلُّ لِمُـؤْمِنٍ أَنْ يَهْجُرَ مُؤْمِنًا فَوْقَ ثَلاثٍ، فَإِنْ مَرَّتْ بِهِ ثَلاثٌ فَلْيَلْقَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلامَ فَقَدِ اشْتَرَكَا فِي الأَجْرِ، وَإِنْ لَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ فَقَدْ بَاءَ بِالإِثْمِ، وَخَرَجَ الْمُسَلِّمُ مِنَ الْهِجْرَةِ». رواه أبو داود(١).

٦- وعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلاةِ وَالصَّدَقَةِ؟». قَالَ: قلنا: بَلَى، قَالَ: «إِصْـلاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، وفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ». رواه أبو داود، والترمذي، وقال: هـذا حديث صحيح(٢).

٧- وعن الزُّبَيْر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الأُمَمِ قَبْلَكُمُ الْحَسَدُ، وَالْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَالِقَةُ، لا أَقُولُ تَحْلِقُ الشَّعَرَ وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ». رواه أحمد والترمذي(٣).

٨- وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْحَسَدَ؛ فَإِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ». رواه أبو داود(٤).

---

(١) د: ٣٥- كتاب الأدب، ٥٥- باب في من يهجر أخاه المسلم ح(٤٩١٢)؛ (٥: ٢١٤). وقال الألباني في "مشكاة المصابيح" ح(٥٠٣٧)؛ (٣: ١٤٠١): "إسناده ضعيف".

(٢) د: ٣٥- كتاب الأدب، ٥٨- باب في إصلاح ذات البين ح(٤٩١٩)؛ (٥: ٢١٨). ت: ٣٨- كتاب صفة القيامة، باب ٥٦ ، ح(٢٥٠٩)؛ (٤: ٥٧٢). قَالَ: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ".

(٣) ت: ٣٨- كتاب صفة القيامة، باب ٥٦ ، ح(٢٥١٠)؛ (٤: ٥٧٣). قَالَ: "هَذَا حَدِيثٌ قَدِ اخْتَلَفُوا فِي رِوَايَتِهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ فَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ يَعِيشَ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مَوْلَى الزُّبَيْرِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَـذْكُرُوا فِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ". حم: (١: ١٦٥، ١٦٧).

(٤) د: ٣٥- كتاب الأدب، ٥٢- باب في الحسد ح(٤٩٠٣)؛ (٥: ٢٠٨-٢٠٩).

٩- وعَنْه ﷺ عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَسُوءَ ذَاتِ الْبَيْنِ؛ فَإِنَّهَا الْحَالِقَةُ». رواه الترمذي[١].

١٠- وعَنْ أَبِي صِرْمَةَ، أَنَّ النبي ﷺ قَالَ: «مَنْ ضَارَّ ضَارَّ اللهُ بِهِ، وَمَنْ شَاقَّ شَاقَّ اللهُ عَلَيْهِ». رواه ابن ماجه، والترمذي، وقال: هذا حديث غريب[٢].

ثامنًا: من كتاب "بلوغ المرام جمع أدلة الأحكام" للحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني ت (٨٥٢هـ)[٣]:

من [كتاب الزكاة، باب صدقة التطوع][٤]:

١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لا ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ» – فذكر الحديث– وفيه: «وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ». متفق عليه[٥].

٢- وعن عقبة بن عامر ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل امرئٍ في ظل صدقته حتى يفصل بين الناس». رواه ابن حبان والحاكم[٦].

---

(١) ت: ٣٨- كتاب صفة القيامة، باب ٥٦، ح(٢٥٠٨)؛ (٤: ٥٧٢). قَالَ: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ".

(٢) ت: ٢٨- كتاب البر والصلة، ٢٧- ما جاء في الخيانة والغش ح(١٩٤٠)؛ (٤: ٢٩٣). وقَالَ: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ". جه: ١٣- كتاب الأحكام، ١٧- باب من بنى في حقه ما يضر بجاره ح(٢٣٤٢)؛ (٢: ٧٨٤).

(٣) ص (٢٥٩-٢٦٢).

(٤) ص(٢٥٩-٢٦٢).

(٥) خ: كتاب الأذان، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد ح(٦٦٠)؛ (١: ٣٤).

م: ١٢- كتاب الزكاة، ٣٠- باب إخفاء الصدقة ح(١٠٣١)؛ (٢: ٧١٥).

(٦) حب: كتاب الزكاة، باب البيان بأن ظل كل امرئ يوم القيامة يكون صدقته ح(٣٣١٠)؛ (٨: ١٠٤).

ك: كتاب الزكاة، كل امرئ في ظل صدقته (١: ٤١٦). وقال: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه، ووافقه الذهبي.

٣- وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا مُسْلِمٍ كَسَا مُسْلِمًا ثَوْبًا عَلَى عُرْيٍ كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ خُضْرِ الْجَنَّةِ، وَأَيُّمَا مُسْلِمٍ أَطْعَمَ مُسْلِمًا عَلَى جُوعٍ أَطْعَمَهُ اللهُ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ، وَأَيُّمَا مُسْلِمٍ سَقَى مُسْلِمًا عَلَى ظَمَإٍ سَقَاهُ اللهُ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ». رواه أبو داود وفي إسناده لين(١).

٤- وعَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللهُ». متفق عليه، واللفظ للبخاري(٢).

٥- وعن أبي هريرة ﷺ قال: قيل: يا رسول الله، أي الصدقة أفضل؟ قال: «جُهْدُ المقل، وابدأ بمن تعول». أخرجه أحمد وأبو داود وصححه ابن حبان والحاكم.(٣)

٦- وعنه ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَصَدَّقُوا»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، عِنْدِي دِينَارٌ، قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى نَفْسِكَ»، قَالَ: عِنْدِي آخَرُ، قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى زَوْجَتِكَ»، قَالَ: عِنْدِي آخَرُ، قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى وَلَدِكَ»، قَالَ: عِنْدِي آخَرُ، قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى خَادِمِكَ»، قَالَ: عِنْدِي آخَرُ،

---

(١) د: ٣- كتاب الزكاة، ٤١- باب في فضل سقي الماء ح(١٦٨٢)؛ (٢: ٣١٤).

(٢) خ: كتاب الزكاة، باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى ح(١٣٦٠)؛ (٢: ٥١٨).
م: ١٢- كتاب الزكاة، ٣٢- باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى... ح(١٠٣٣)؛ (٢: ٧١٧).

(٣) د: ٣- كتاب الزكاة، ٤٠- باب في الرخصة في ذلك ح(١٦٧٧)؛ (٢: ٣١٢).
حب: كتاب الزكاة، ذكر البيان بأن من أفضل الصدقة...، ح(٣٣٤٦)؛ (٨: ١٣٤).
ك: كتاب الزكاة، باب فضل الصدقة، (١: ٤١٤). وقال: "صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه" ووافقه الذهبي.

قَالَ: «أَنْتَ أَبْصَرُ بِه». رواه أبو داود، والنسائي، وصححه ابن حبان والحاكم[1].

تاسعًا: من كتاب "نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار"[2] للحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني ت (٨٥٢هـ):

١- بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا أبدًا.

ذكره ابن حجر بسنده قالا: أنا عبد الرزاق، أنا معمر عن ثابت وقتادة عن أنس ﷺ قال: طلب بعض أصحاب النبي ﷺ وَضُوءًا فلم يجدوا، فقال النبي ﷺ: «ههنا ماء؟»، فيأتي بماء، فوضع يده في الإناء الذي فيه الماء ثم قال: «توضَّأوا باسم الله»، فرأيت الماء يفور من بين أصابعه ﷺ.

هذا حديث صحيح، أخرجه النسائي عن إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق[3].

وأخرجه ابن حبان عن عبد الله بن محمد الأزدي عن إسحاق. وأخرجه البيهقي عن طريق عبد الرزاق[4].

---

(١) د: ٣- كتاب الزكاة، ٤٥- باب في صلة الرحم ح(١٦٩١)؛ (٢: ٣٢٠).
ن: ٢٣- كتاب الزكاة، ٥٤- باب تفسير ذلك (٥: ٦٢).
حب: كتاب الرضاع، باب البيان بأن نفقة المرء على نفسه وعياله ح(٤٢٣٥)؛ (١٠: ٤٧).
ك: كتاب الزكاة، الإعطاء للأقرباء أعظم أجراً (١: ٤١٥). وقال: "صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه" ووافقه الذهبي.

(٢) (١: ٢٣٣-٢٣٧).

(٣) ن: ١-كتاب الطهارة، ٦٢- باب التسمية عند الوضوء (١: ٦٢-٦٣).
خز: كتاب الوضوء، باب ذكر تسمية الله ﷻ ح(١٤٤)؛ (١: ٧٤).

(٤) حم: (٣: ١٦٥).
هق: كتاب الطهارة، باب التسمية على الوضوء (١: ٤٣).
قط: كتاب الطهارة، باب التسمية على الوضوء ح(١)؛ (١: ٧١).

وقال: هذا أصح شيء ورد في التسمية. وتعقبه النووي بأنه غير صريح يعني لاحتمال أن يكون المعنى بقوله "بسم الله" الأذن في التناول، ولا يتم المراد إلا أن يكون المعنى توضّأوا قائلين بسم الله.

وقد أخرج أحمد من حديث جابر ﷺ قال: عطشنا ونحن مع رسول الله ﷺ، فيأتي بتور من ماء، فوضع يده فيه، فجعل الماء يفور من بين أصابعه كأنها عيون، ثم قال: «خذوا باسم الله...» الحديث[١].

وسنده صحيح، وأصله في الصحيح،[٢] وهذا يرد على أن قول "باسم الله" للتبرك، والعلم عند الله تعالى.

وأما حديث سهل بن سعد ﷺ: فقرأت على فاطمة بنت محمد بن أحمد الدمشقية بها عن سليمان بن حمزة، أنا أبو عبد الله الحافظ، أنا أسعد بن سعيد عن فاطمة الجوزذانية سماعًا قالت: أخبرنا محمد بن عبد الله، أنا سليمان بن أحمد، ثنا عبد الرحمن بن معاوية، ثنا عبيد الله بن المنكدري، ثنا محمد بن أبي فديك عن أبي بن العباس بن سهل بن سعد، عن أبيه، عن جده ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»[٣].

---

(١) حم: (٣: ٣٦٥)، وعنده (٣: ٢٩٢) بلفظ آخر.

(٢) من حديث أنس ﷺ، خ، كتاب الوضوء، باب التماس الوَضوء إذا حانت الصلاة، ح (١٦٧) ١/ ٧٤.

خ، كتاب الوضوء، باب الوضوء من التنور، ح (١٩٦) ١/ ٨٤.

خ، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، ح (٣٣٧٩، ٣٣٨٢) ٣/ ١٣٠٩، ١٣١٠.

(٣) ك: كتاب الصلاة، باب صنيع الصلاة بعد التشهد (١: ٢٦٩). وقال الذهبي في "التلخيص": "فيه عبد المهيمن واه".

هذا حديث غريب، أخرجه ابن ماجه من رواية عبد المهيمن بن العباس بن سهل ابن سعد(١).

عبد المهيمن ضعيف، وأخوه أبيّ الذي سقته من روايته أقوى منه: «لا صلاة لمن لا وضوء له».

وقد اقتصر الترمذي بعد تخريج حديث سعيد بن زيد على ذكر الخمسة الذين ذكرهم المصنف.(٢) ووقع لي في الباب زيادة على ذلك، فورد فيه عن علي وأبي سبرة وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر.

وأما حديث علي؛ فأخرجه أبو أحمد بن عدي في "الكامل" من رواية عيسى بن عبد الله ابن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب عن أبيه عن جده عن علي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر نحو حديث سهل بن سعد، وضعفه(٣).

وأما حديث أبي سبرة: فقرأت على أم الفضل بنت إبراهيم بن إسحاق البَعلَبَكِّية بدمشق عن القاسم بن مظفر إجازة إن لم يكن سماعًا، وعن أبي نصر بن العماد في كتابه، كلاهما عن أبي الوفاء بن منده، أنا أبو الخير الباغبان، أنا أبو عمرو بن أبي عبد الله بن منده، أنا أبي، أنا أحمد بن محمد بن إبراهيم، ثنا الحسن بن محمد (ح).

وبالسند الماضي قبل إلى الطبراني في الدعاء، ثنا أحمد بن عبد الرحمن

(١) جه: ١- كتاب الطهارة، ٤١- باب ما جاء في التسمية في الوضوء ح(٤٠٠)؛ (١: ١٤٠).

(٢) ت: كتاب الطهارة، باب ما جاء في التسمية عند الوضوء ح(٢٩)؛ (١: ٣٧٨).

(٣) رواه ابن عدي في "الكامل" (٥: ٢٤٣). قال: وبهذا الإسناد أحاديث حدّثناها ابن مهدي ليست بمستقيمة.

بن عقال – والسياق له– قالا: ثنا أبو جعفر النفيلي ثنا يحيى بـن عبـد الله الأنيسي، عن عيسى بن سبرة، عن أبيه، عن جده ﷺ قال: قال رسـول الله ﷺ، فذكر مثل حديث سهل سواء[١].

هذا حديث غريب، أخرجه أبو القاسم البغوي في كتاب "الصحابة" عـن الصلت بن مسعود عن يحيى بن عبد الله بن يزيد بن عبد الله بن أنيس بـه، وقال: عيسى منكر الحديث.

وأما حديث عبد الله بن مسعود، فأخرجه البيهقي من رواية الأعمـش عن شقيق عنه مرفوعًا، ولفظه: «إذا تطهر أحدكم فليذكر اسم الله، فإنه يطهر جسده كله، وإن لم يذكر أحدكم اسم الله، فإنه لا يطهـر إلا مـا مـر عليـه الماء»[٢].

وتفرد به يحيى بن هاشم الكوفي عن الأعمش، وهو متـروك الحـديث متفق على ضعفه.

وأما حديث ابن عمر ﷺ، فأخرجه البيهقي أيضًا من رواية عاصم بـن محمد عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما– قال: قال رسـول الله ﷺ: «من توضأ فذكر اسم الله عليه كان طهورًا لجسده، ومن توضأ فلم يذكر اسم الله عليه لم يطهر إلا مواضع الوضوء منه»[٣].

تفرد به أبو بكر الداهري، اسمه عبد الله بن حكيم، وهو متروك الحديث

(١) طب: (٢٢: ٧٥٥).

(٢) هق: كتاب الطهارة، باب التسمية على الوضوء (١: ٤٤). وقال: هذا ضـعيف، لا أعلمه، رواه عن الأعمش غير يحيى بن هاشم و يحيى بن هاشم متروك الخديث.

(٣) هق: كتاب الطهارة، باب التسمية على الوضـوء (١: ٤٤). وقـال: "هـذا أيضـاً ضعيف، أبو بكر الداهري غير ثقة عند أهل العلم بالحديث".

أيضًا، وقد تقدم في هذا المعنى حديث لأبي هريرة ﷺ، وسنده ضعيف أيضًا.

قال أبو الفتح العمري: أحاديث الباب إما صريح غير صحيح، وإما صحيح غير صريح.

وقال ابن الصلاح: "ثبت بمجموعها ما يثبت به الحديث الحسن، والله أعلم.

٢- بسم الله الرحمن الرحيم[١]

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم؛ ثم في يوم الثلاثاء رابع شعبان سنة سبع وثلاثين وثمان مئة أخبرنا سيدنا ومولانا شيخ الإسلام المشار إليه إجازة قال:

وأما حديث ابن عمر ﷺ الذي أشار إليه الترمذي فهو في: "الأوسط" للطبراني، ولفظه: كان إذا لبس ثيابًا جددًا قال: "الحمد لله الذي وارى عوراتي وجملني في عباده"[٢].

وفي سنده أبو داود الأعمى، واسمه نفيع بن الحارث وهو متروك.

قلت: وفي الباب مما لم يذكره الترمذي عن علي وعائشة – رضي الله عنهما-:

وأما حديث علي ﷺ: فالسند الماضي إلى الطبراني في الدعاء،[٣] ثنا

(١) "نتائج الأفكار" (١: ١٢٧-١٣١).

(٢) رواه الطبراني في "الأوسط" "مجمع البحرين" ح(٤٢٢١)؛ (٧: ١٥٣) لكنه ليس من حديث ابن عمر، بل رواه ابن عمر عن حذيفة. وقال الهيثمي في "المجمع" (٥: ١١٩): "فيه أبو داود الأعمى وهو متروك".

(٣) ح(٣٩٥)؛ (٢: ٩٧٨).

علي بن المبارك ثنا زيد ابن المبارك الصنعاني، ثنا مروان بن معاوية عن المختار بن نافع، حدثني أبو مطر قال: كنت مع علي ابن أبي طالب ﷺ، فاشترى قميصًا بثلاثة دراهم فلبسه فيما بين الرسغين إلى الركبتين يقول في لبسه: "الحمد لله الذي رزقني من الرِّياش ما أتجمل به في الناس، وأواري به عوراتي". فقيل له: يا أمير المؤمنين شيء عن نفسك أو سمعته من النبي ﷺ؟ قال: لا ، بل سمعته من رسول الله ﷺ.

وأخبرني به عاليا وأتم سياقا الشيخ أبو إسحاق بن كامل بالسند الماضي إلى عبد بن حميد، ثنا محمد بن عبيد، ثنا المختار بن نافع عن أبي مطر البصري قال: بينا نحن في المسجد مع علي ﷺ إذ جاءه رجل، فذكر قصة طويلة، وفيها: فأتى دار طراد وهو بسوق الكرابيس، فأتى شيخًا فقال: يا شيخ أحسن بيعي في قميص بثلاثة دراهم، فلما عرفه لم يشتر منه شيئًا، فأتى غلامًا حدثا، فاشترى منه قميصًا بثلاثة دراهم فلبسه يقول في لبسه: "الحمد لله..." فذكر الحديث مثله. وقال في آخره: سمعته من رسول الله ﷺ يقوله عند اللبس[1].

هذا حديث غريب، أخرجه أحمد عن محمد بن عبيد مقتصرًا على المرفوع[2].

فوقع لنا موافقة عالية.

وأخرجه عبد الله بن أحمد من زيادات المسند عن سويد بن سعيد عن مروان بن معاوية كالأول[3].

---

(١) رواه عبد بن حميد في المنتخب من المسند ح(٩٦١)؛ (١: ١٤٥).

(٢) حم: (١: ١٥٨).

(٣) حم: (١: ١٥٧).

والمختار بن نافع ضعيف عند الأكثر، ووثقه العجلي[١].

وأبو مطر اسمه عمرو بن عبد الله الجهني، لا يعرف حاله.

وقد وجدت للحديث طريقًا أخرى عنه.

وبه إلى الطبراني في "الدعاء" قال: حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو النعمان، ثنا رجاء أبو يحيى صاحب السقط عن معمر بن زياد قال: حدثني أبو مطر، فذكر المرفوع بنحوه[٢].

وأبو يحيى فيه ضعف، وشيخه ما عرفت حاله.

وأما حديث عائشة – رضي الله عنها-: فأخبرني بها الشيخ أبو إسحاق التنوخي عن أبي بكر أحمد بن محمد بن حامد، أنا أبو القاسم الطرابلسي، أنا الحافظ أبو طاهر السلفي، أنا أبو سعد بن حشيش، أنا أبو علي بن شاذان، أنا أبو بكر النجاد، ثنا أبو بكر بن أبي الدنيا، حدثني الحسن بن الصباح البزار، ثنا محمد بن سليمان، ثنا هشام بن زياد، عن أبي الزناد، عن القاسم ابن محمد، عن عائشة – رضي الله عنها– عن النبي ﷺ قال: «ما أنعم الله ﷻ على عبد نعمة يعلم أنها من عند الله ﷻ إلا كتب له شكرها قبل أن يحمده عليها، وما علم الله ﷻ من عبد ندمًا على ذنب عمله إلا غفره الله له قبل أن يستغفره، وما لبس عبد ثوبًا اشتراه بدينار أو بنصف دينار فحمد الله فما يبلغ ركبته حتى يغفر الله له».

هذا حديث غريب، أخرجه الحاكم في "المستدرك" عن محمد بن عبد الله الزاهد، عن ابن أبي الدنيا بهذا الإسناد[٣].

---

(١) "الثقات" ر(١٥٤٦)، ص(٤٢٢).

(٢) كتاب الدعاء، باب القول عند لبس الثياب ح(٣٩٤، ٣٩٥)؛ (٢: ٩٧٨). إسناده ضعيف.

(٣) ك: كتاب التوبة والإنابة، باب ما علم الله من عبد ندامة (٤: ٢٥٣). وصححه فتعقبه الذهبي بقوله: بل هشام متروك.

ولم يصب في تصحيحه، فإن هشام بن زياد هو ابن المقدام ضعيف عندهم.

وأخرجه الحاكم من وجه آخر عن القاسم بن محمد.

قرئ على فاطمة بنت محمد بن عبد الهادي الصالحة وأنا أسمع بها عن أبي نصر بن العماد، عن عبد الحميد بن عبد الرشيد، أنا الحافظ أبو العلاء، أنا أبو علي الحداد، أنا أحمد بن عبد الله الحافظ، أنا الطبراني في "الأوسط"، ثنا عبد الله بن بندار، ثنا سليمان بن المنقري، ثنا السكن أبو عمرو البرجمي، ثنا الوليد بن أبي هشام عن القاسم بن محمد، عن عائشة –رضي الله عنها– قالت: قال رسول الله ﷺ، فذكر الحديث، وفيه: «وما أذنب عبد ذنبًا فندم عليه إلا كتب الله له مغفرته قبل أن يستغفره، وما استجد عبد ثوبًا...» والباقي مثله(1).

أخرجه الحاكم من طريق محمد بن جامع العطار عن السكن بن أبي السكن وهو ابن عمرو المذكور في روايتنا، وقال: ليس في روايته من ذكر بجرح(2).

قلت: إلا محمد بن جامع فضعفه أبو حاتم الرازي، وذكره ابن عدي في الضعفاء وابن حبان في الثقات.

والمنقري في روايتين هو الشاذكوني، وكان مع حفظه ومعرفته متهمًا. ولكن لم ينفرد كما ترى.

---

(1) طس: ح(٤٢٢٢)؛ (٧: ١٥٣)"مجمع البحرين"، وقال الهيثمي في "المجمع" (٥: ١١٩): "وفيه سليمان بن داود المنقري وهو ضعيف.

(2) ك: كتاب الدعاء، فضيلة التحميد (١: ٥١٤). فتعقبه الذهبي بقوله: بل قال ابن عدي: محمد بن جامع العطار لا يتابع على أحاديثه.

ووجدت للحديث طريقًا أخرى من رواية بزيع - بموحدة وزاي وآخره مهملة ووزن عظيم - وهو أبو خليل - عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة بنحوه.

أخرجه الطبراني في "الأوسط" أيضًا، وقال: تفرد به بزيع(١).

قلت: وهو ضعيف عندهم أيضًا، والله أعلم.

٣- بسم الله الرحمن الرحيم(٢)

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الأمي، وعلى آله وسلِّمْ تسليمًا كثيرًا.

حدثنا سيدنا ومولانا وشيخنا قاضي القضاة شيخ الإسلام - أمتع الله بوجوده الأنام- إملاء من حفظه وقراءة من المستملي عليه كعادته في العشرين من ذي الحجة الحرام سنة سبع وثلاثين وثمانمائة قال: وأنا أسمع:

أخبرني أبو الحسن علي بن محمد الخطيب، أنا أبو الفضل بن أبي طاهر المقدسي في كتابه عن الإمام شهاب الدين عمر بن محمد السهروردي، أنا طاهر بن محمد بن طاهر، أنا محمد بن الحسين القزويني، أنا القاسم بن أبي المنذر، أنا أبو الحسن بن سلمة، أنا أبو عبد الله محمد بن يزيد، ثنا محمد بن حميد، ثنا الحكم بن بشير بن سلمان، ثنا خلاد بن الصفار عن الحكم بن عبد الله، عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة، عن علي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «ستر ما بين الجن وعورات بني آدم أن يقول إذا دخل الكنيف: بسم الله».

---

(١) طس: ح(٤٧٣٠)؛ (٨: ٧٠) - مجمع البحرين-.

(٢) "نتائج الأفكار" (١: ١٩٦-٢٠٠).

هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، أخرجه الترمذي[1] عن محمد بن حميد.

فوقع لنا موافقة عالية.

ووقع في روايته «ما بين أعين الجن» و «إذا دخل أحدكم الخلاء» والباقي سواء، وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده بذاك القوى، وقد روي عن أنس شيء من هذا.

قلت: روايته موثوقة، وفي كلٍ من محمد بن حميد وشيخه وشيخ شيخه، وكذا الحَكَم الثاني مقال. وأشدهم ضعفًا محمد بن حميد، لكنه لم ينفرد به، فقد أخرجه البزار عن يوسف بن موسى عن عبد الرحمن بن الحكم بن بشير عن أبيه به، وقال: لا يعرف إلا بهذا الإسناد، وقد جاء مثله عن أنس.

قلت: وقد قدمت حديث أنس في «باب ما يقول إذا نزع ثوبه» وبينت أنه ورد بلفظ «إذا وضع ثوبه» وبلفظ «إذا دخل الخلاء» وهذا اللفظ الثاني هو المراد هنا.

قوله: «وروينا عن ابن عمر».

أخبرني إمام الأئمة أبو الفضل بن الحسين الحافظ -رحمه الله- بالسند الماضي غير مرة إلى الطبراني، ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة وأحمد بن بشير الطيالسي قال الأول: ثنا عبد الحميد ابن صالح، والثاني: ثنا خالد بن مرداس، قالا: ثنا حبان بن علي عن إسماعيل بن رافع عن دويد -وهو ابن

---

(١) ت: كتاب الصلاة، باب ما ذكر من التسمية عند دخول الخلاء ح(٦٠٦)؛ (٢: ٥٠٤). وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإسناده ليس بذاك القوى.

عمر- عن نافع، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاء قال: «اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبث الشيطان الرجيم».

هذا حديث حسن غريب.

وحبان بكسر المهملة وتشديد الموحدة فيه ضعف، وكذا في شيخه، لكن للحديث شواهد،منها عن أنس.

وبه إلى الطبراني ثنا أبو الزنباع روح بن الفرج القطان، ثنا يوسف بن عدي، ثنا عبد الرحيم ابن سليمان عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن أنس ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ، فذكر مثله سواء.

غريب من هذا الوجه، أخرجه ابن السني من طريق عبد الرحيم بن سليمان بهذا الإسناد[1].

فوقع لنا عالية.

وأخرجه أبو نعيم من رواية عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن إسماعيل بن مسلم، وذاك في أوله «بسم الله» ومداره على إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف.

ومنها عن علي وبريدة: أنبأنا أبو علي محمد بن أحمد المهدوي، عن يونس بن أبي إسحاق، أنا أبو الحسن بن المقير مشافهة، وهو آخر من حدث عنه، عن أبي الكرام الشهرزوري، أنا إسماعيل بن مسعدة، أنا حمزة بن يوسف، أنا أبو أحمد بن عدي، ثنا محمد بن سعيد، ثنا إبراهيم ابن إسماعيل بن عبد الله الرقي، ثنا أبي، ثنا حفص بن عمر بن ميمون، عن المنذر بن ثعلبة، عن عِلباء بن أحمر، عن علي بن أبي طالب ﷺ، وعن عبد الله بن

(١) رواه ابن السني، باب ما يقول إذا دخل الخلاء ح(١٨)؛ ص(١١).

بريدة، عن أبيه ﷺ أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل الخلاء قال، فذكر مثل حديث ابن عمر سواء، وزاد: "وإذا خرج"، وقال: «غفرانك ربنا وإليك المصير». هذا حديث غريب، أخرجه ابن عدي في "الكامل" في ترجمة حفص بن عمر بن ميمون، وضعفه[١]. وعِلباء – بكسر المهملة وسكون اللام بعدها موحدة ممدودة– تابعي لا بأس به. وأبوه أحمر آخره راء. وورد هذا المتن من حديث أبي أمامة بمعنى الأمر، وهو أشهر ما في الباب. وبه إلى الطبراني في الدعاء[٢] ثنا يحيى بن أيوب العلاف وأحمد بن حماد قالا: ثنا سعيد بن أبي مريم ثنا يحيى بن أيوب المصري، عن عبيد الله بن زَحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يعجزن أحدكم إذا دخل مرفقه أن يقول: اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المُخبِّث الشيطان الرجيم».

أخرجه ابن ماجه عن محمد بن يحيى الذهلي عن سعيد بن أبي مريم[٣]. فوقع لنا بدلاً عاليًا.

---

(١) رواه ابن عدي في "الكامل" (٢: ٣٨٧)، وقال: هذا الحديث قد جمع فيه صحابيين علباء وبريدة، وجميعا غريبان في هذا الباب، وما أظن رواهما غير حفص بن عمر هذا، ولحفص بن عمر أحاديث غير هذا، وعامة حديثه غير محفوظ، وأخاف أن يكون ضعيفاً كما ذكره النسائي.

(٢) طب: كتاب الدعاء، ح (٣٦٦) ٢/ ٩٦٥.

(٣) جه: ١– كتاب الطهارة، ٩– باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء ح(٢٩٩)؛ (١: ١٠٩).

طب: ح(٧٨٤٩)؛ (٨: ٢١٠)، وقال في "الزوائد": إسناده ضعيف، قال ابن حبان: إذا اجتمع في إسناد خبر عبيد الله بن زحر بن يزيد والقاسم، فذاك مما عملت أيديهم.

وعلي بن يزيد هو الألهاني ضعيف. وفي شيخه والراوي عنه مقال.

وعجيب من الشيخ كيف أغفله، وعدل إلي حديث ابن عمر، مع أنهما في المرتبة سواء، وحديث أبي أمامة أشهر، لكونه في أحد السنن، والله أعلم.

- **الباب الثاني: أقوال العلماء في العمل بالضعيف في الأحكام والفضائل من القرن الثاني الهجري إلى القرن الخامس عشر الهجري:**

وفيه فصلان:

- **الفصل الأول: القائلون بالقبول:**

وفيه أربعة عشر مبحثًا:

المبحث الأول: في القرن الثاني الهجري

(١/١) أبو حنيفة، النعمان بن ثابت الكوفي ت (١٥٠هـ):

يقول الإمام ابن تيمية – رحمه الله–: "ومن ظن بأبي حنيفة أو غيره من أئمة المسلمين أنهم يعتمدون مخالفة الحديث لقياس أو غيره فقد أخطأ عليهم، وتكلم إما بظن وإما بهوى"[١].

فقد عمل الإمام بحديث التوضؤ بالنبيذ[٢] في السفر مع مخالفته للقياس لاعتماده صحته، وبحديث القهقهة في الصلاة أيضًا، وبحديث «أكثر الحيض عشرة أيام»، وغيرها من الأحاديث التي أجمعت الأمة على ضعفها، وقدمها على القياس[٣].

بل قد نقل الإمام ابن القيم وابن حزم: أن أصحاب أبي حنيفة مجمعون

(١) "الفتاوى" (٢٠: ٣٠٤).

(٢) انظر: الباب الأول، الفصل الثاني ح(١).

(٣) "الفتاوى" لابن تيمية (٢٠: ٣٠٤، ٣٠٥)، "أعلام الموقعين" (١: ٣١، ٧٧، ٩٩).

على أن ضعيف الحديث عنده أولى من القياس والرأي[1]. ويقول الحافظ ابن حجر: "ترك أبو حنيفة القياس الجلي لرواية أبي هريرة"[2]. وفي هذا يقول ملا علي القاري: "سموا الحنيفة أصحاب الرأي على ظن أنهم ما يعملون بالحديث، ولا يعملون الرواية والتحديث لا في القديم ولا في الحديث، مع أن مذهبهم القوي تقديم الحديث الضعيف على القياس المجرد الذي يحتمل التَّزْييف"[3].

(٢/٢) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي ت(١٦٠هـ):

"قيل له: من الذي يترك حديثه؟ قال: الذي إذا روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون، فأكثر، طرح حديثه، وإذا أكثر الغلط، طرح حديثه، وإذا اتهم بالكذب، طرح حديثه، وإذا روى حديث غلط مجمع عليه فلم يتهم نفسه عنده، فتركه، طرح حديثه، وما كان غير ذلك فارو عنه"[4].

(٣/٢) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ت(١٦١هـ):

قال: "لا تأخذوا هذا العلم في الحلال والحرام، إلا من الرؤساء المشهورين بالعلم الذين يعرفون الزيادة والنقصان فلا بأس بما سوى ذلك في المشايخ"[5].

---

(١) "أعلام الموقعين" (١: ٧٧)، "فتح المغيث" (١: ٣٢٣)، "القول البديع" ص(٣٦٤)، "ظفر الأماني" ص(١٩٥)، "قواعد في علوم الحديث" ص(١٠٠)، "قواعد التحديث" ص(٩٥-٩٦)، "الحطة في ذكر الصحاح الستة" ص(١٢٧).

(٢) "مرقاة المفاتيح" (١: ٣).

(٣) "الفتح" (٥: ٣٠٥)، (١٤: ٢٥٢).

(٤) "الكامل في ضعفاء الرجال" (١: ١٥٦).

(٥) "الكفاية" ص(١٦٢)، "المحدث الفاصل بين الراوي والواعي" ص(٤٠٦)، "شرح العلل" لابن رجب ص(٧٦).

وقال: "اتقوا الكلبي[١]. فقيل له: فإنك تروي عنه؟ قال: أنا أعرف صدقه من كذبه"[٢].

وقال: "خذوا هذه الرغائب وهذه الفضائل من المشيخة فأما الحلال والحرام فلا تأخذوه إلا عمن يعرف الزيادة فيه من النقص".[٣] وهذا توجه واضح من أمير المؤمنين سفيان الثوري في التساهل في رواية ما هو دون الصحيح في الرغائب والفضائل.

(٤/٤) مالك بن أنس بن أبي عامر الأصبحي ت(١٧٩هـ):

قال ابن القيم: يقدم مالك الحديث المرسل والمنقطع والبلاغات وقول الصحابة على القياس[٤]. والمرسل والمنقطع ضعيف باتفاق المحدثين. وإليكم بيان معاني هذه المصطلحات:

المرسل:

في اللغة: "رسل، راسله في كذا وبينهما مكاتباتٌ ومراسلاتٌ، وتراسلوا وأرسلته برسالة وبرسول، وأرسلت إليه أن افعل كذا، وأرسل الله في الأمم رسلا، وأُرسل الفحل في الإبل، وأرسل كلبه وصقره على الصيد، وأرسل يده بعد المصافحة. ووجهت إليه رُسُلي أرسالاً متتابعة: رسلا بعد رَسَلَ جماعة

(١) محمد بن السائب بن بشر الكلبي، أبو النضر الكوفي، النسابة المفسر، متهم بالكذب، ورمي بالرفض، من السادسة، مات سنة ست وأربعين. أخرج له ت فق. "التقريب" ر(٥٩٠١)؛ ص(٤٧٩).

(٢) "شرح العلل" لابن رجب ص(٧٧).

(٣) "الجامع لأخلاق الراوي والسامع" (٢: ٩١).

(٤) "أعلام الموقعين" (١: ٣٢)، "الحطة في ذكر الصحاح الستة" ص(١٢٧).

بعد جماعة[1]. قال العلائي: قال ﷻ: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا﴾[2][3]. "فكأنه تصور من هذا اللفظ الانقطاع، فقيل للحديث الذي قطع إسناده وبقي غير متصل: مرسل، أي كل طائفة منهم لم تلق الأخرى ولا لحقتها"[4].

"ويحتمل أن يكون أصله من الاسترسال: الاستئناس والطمأنينة إلى الإنسان والثقة به فيما يحدثه، وأصله السكوت والثبات"[5]. فكأن المرسل للحديث اطمأن إلى من أرسل عنه ووثق به ممن يوصله وهذا اللائق بقول المحتج بالمرسل"[6].

في اصطلاح أهل العلم: "ما قاله التابعي عن رسول الله ﷺ سواء كان من كبار التابعين أو صغارهم، وهذا هو المشهور عند كثير من أهل الحديث"[7].

البلاغات والمنقطعات:

في اللغة: "ما يُبَلَّغ به ويتوصل إلى الشيء المطلوب، والإبلاغ الإيصال، وكذلك التبليغ والاسم منه: البلاغ"[8].

---

(١) "أساس البلاغة" مادة (رسل) ص(٢٣١)، "لسان العرب " مادة (رسل) (١١: ٢٨١).

(٢) [سورة مريم، الآية: ٨٣].

(٣) "جامع التحصيل" ص(٢٣).

(٤) "جامع التحصيل: ص(٢٣).

(٥) "النهاية" مادة (رسل) (٢: ٢٢٣).

(٦) "جامع التحصيل" ص(٢٣، ٢٤).

(٧) المصدر السابق ص(٣١).

(٨) "النهاية" مادة (بلغ) (٨: ٤٢٨).

اصطلاحًا: هي الأقوال والأفعال التي لم يذكر الراوي فيها سندًا[١].
ويقول فيها: بلغني عن النبي ﷺ أو عن أحد الصحابة، ولا يذكر الواسطة الذي بلغه الحديث[٢].

فقد كان المتقدمون من الفقهاء يحتجون بالمرسلات من الأحاديث، وردها المحدثون بعد ذلك لما كثر الكذب عليه ﷺ، "فأرادوا أن يستوثقوا من السنة بمعرفة الرجال، فاشترطوا وصل السند، ولم يأخذوا بالمرسل والمنقطع"[٣].

قول الصحابة:

إذا لم يعلم له مخالف يكون حجة. وقد تضمن الموطأ العديد من أقوال الصحابة[٤].

والتابعين[٥]؛ لأنهم أعلم بالتأويل، وأعرف بالمقاصد، فيعمل به الإمام مالك ويقدّمه على القياس[٦].

---

(١) "الاستذكار" (١: ٨٦).
(٢) انظر: "التقييد والإيضاح" ص(٢٥)، "الباعث الحثيث" ص(٣٠).
(٣) المصدر نفسه.
(٤) الصحابة في اللغة: "صحب: صَحِبه يَصْحَبُه صُحْبَةً – بالضم –، وصحابة – بالفتح– وصاحبه: عاشره. والصحْب جمعُ الصاحب، مثل: راكب وركب. والأصحاب: جماعة الصحب، مثل: فَرْخ وأفراح. والصاحب: المعاشر". "لسان العرب" مادّة (صحب) (١: ٥١٩)، وانظر: "أساس البلاغة" ص(٣٤٩).
وفي اصطلاح أهل العلم، قال الحافظ: "وأصح ما وقفت عليه من ذلك أن الصحابة من لقي النبيﷺ مؤمنا به، ومات على الإسلام، ولو تخللت ردة في الأصح". "الإصابة" (١: ٤)، "نزهة النظر" ص(٥٥).
(٥) التابعي في اللغة: "التابع: التالي، والجمع تُبَّعٌ وتُبَّاع وتَبَعة. والاتباع: أن يسير الرجل وأنت تسير وراءه إذا قلت: اتبعته، فكأنك قفوته". "لسان العرب" مادة (تبع) (٨: ٢٧-٢٨).
وفي اصطلاح أهل العلم: "هو اللاقي لمن قد صحب النبيﷺ واحدا فأكثر سواء كانت الرؤية من الصحابي نفسه حيث كان التابعي أعمى أو بالعكس، أو كانا جميعا كذلك لصدق أنهما تلاقيا، وسواء كان مميزا أم لا، سمع منه أم لا". "فتح المغيث" (٤: ١٤٥).
(٦) "التشريع والفقه في الإسلام" ص(٢٩٢)، "المدخل إلى دراسة الفقه الإسلامي" لعبد المجيد الديباني ص(٢٤٥).

(٥/٥) عبد الله بن المبارك المروزي مولى حنظلة ت(١٨١هـ):

"قيل لابن المبارك روى عن رجل حديثًا فقيل هذا الرجل ضعيف، فقال: يحتمل أن يروي عنه هذا القدر أو مثل هذه الأشياء، قلت لعبدة مثل أي شيء كان؟ قال: في أدب في موعظة في زهد أو نحو هذا"(١).

وقال ابن المبارك: "إذا روينا في الحلال والحرام تشددنا، وإذا روينا في الفضائل ونحوها تساهلنا"(٢). وسئل ابن المبارك نجد المواعظ في الكتب فننظر فيها؟ قال: لا بأس، وإن وجدت على الحائط موعظة فانظر فيها تتعظ، قيل له: فالفقه؟ قال: لا يستقيم إلا بالسماع"(٣).

(٦/٦) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي ت(١٩٨هـ):

قال: "لا تسمعوا من بقية(٤)ما كان في سُنَّة واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره"(٥).

(٧/٧) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري ت(١٩٨هـ):

يقول الإمام عبد الرحمن مبيناً أحوال المحدثين: "المحدثون ثلاثة، رجل حافظ متقن، فهذا لا يختلف فيه، وآخر يوهم والغالب على حديثه الصحة، فهذا لا يترك حديثه، والآخر يوهم والغالب على حديثه الوهم،

---

(١) "الجرح والتعديل" (١: ٣٠، ٣١).

(٢) "التدريب" (١: ٢٩٨).

(٣) "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" (٢: ٢١٤).

(٤) "بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكَلاعي، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، من الثامنة، مات سنة سبع وتسعين، وله سبع وثمانون. أخرج له خت م٤". "التقريب" ر(٧٣٤)؛ ص(١٢٦).

(٥) "الكفاية" ص(١٦٢).

فهذا متروك الحديث"[١]. وكان ابن مهدي ممن يرى التساهل في أحاديث الفضائل[٢].

ويقول: "إذا روينا في الثواب والعقاب وفضائل الأعمال تساهلنا في الأسانيد، والرجال، وإذا روينا في الحلال والحرام والأحكام تشددنا في الرجال"[٣].

- **المبحث الثاني: في القرن الهجري الثالث:**

(٧/١) محمد بن إدريس الشافعي ت (٢٠٤هـ):

"قال أحمد: سألت الشافعي عن القياس؟ فقال: إنما يصار إليه عند الضرورة"[٤]. ولهذا قدم حديث تحريم صيد وج، وجواز الصلاة بمكة في وقت النهي مع ضعفه وغيرها من الأحاديث الضعيفة على القياس[٥]. ولهذا نقل عنه السخاوي أنه يحتج بالمرسل إذا لم يكن في الباب غيره[٦].

(٨/٢) أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ت(٢٤١هـ):

روى الخطيب بإسناده عن أحمد بن حنبل أنه قال: "إذا روينا عن رسول الله ﷺ في الحلال والحرام والسنن والأحكام تشددنا في الأسانيد، وإذا روينا

(١) "المحدث الفاصل بين الراوي والواعي" ص(٤٠٦).

(٢) "الكامل في الضعفاء" (١: ١٥٩)، "الجامع لأخلاق الراوي" (٢: ٩١)، "التدريب" (١: ٢٩٨).

(٣) "الجامع لأخلاق الراوي" (٢: ٩١)، "الأسئلة العشرة" ص(٥٠)، "توجيه النظر" ص(٦٥٣).

(٤) "أعلام الموقعين" (١: ٣٢).

(٥) "أعلام الموقعين" (١: ٣٢)، "الحطة في ذكر الصحاح الستة" ص(١٢٧).

(٦) "فتح المغيث" (١: ٣٣٣).

عن النبي ﷺ في فضائل الأعمال، وما لا يضع حكمًا ولا يرفعه تساهلنا في الأسانيد"(١).

وقال: "إذا جاء الحلال والحرام شددنا في الأسانيد، وإذا جاء في الترغيب والترهيب تساهلنا في الأسانيد"(٢). وكان شديد الكراهية والمنع للإفتاء بمسألة ليس فيها أثر عن السلف كما قال لبعض أصحابه: إياك أن تتكلم في مسألة ليس لك فيها إمام"(٣). ولذلك كان لا يلجأ إلى القياس إلا إذا لم يجد في المسألة نصًا ولا قولاً للصحابة ولا أثرًا مرسلاً أو ضعيفًا(٤). وكان يحب استفتاء فقهاء الحديث وأصحاب مالك ويدل عليهم، ويمنع من استفتاء من يعرض عن الحديث في فتواه(٥). وأجاب عندما سئل عن رجل يكون في بلدٍ لا يجد فيها إلا صاحب حديث لا يدري صحيحه من سقيمه وصاحب رأي فمن يسأل؟ فقال: "صاحب الحديث"(٦).

ويقول: "لا تكاد ترى أحدًا ينظر في الرأي إلا وفي قلبه دغل، والحديث الضعيف أحب إليَّ من الرأي"(٧). ولذلك كان يحتج بعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده إذا لم يكن في الباب غيره(٨).

---

(١) "الكفاية في علم الرواية" ص(١٦٣)، "ظفر الأماني" للكنوي (١: ١٨٢)، "الأجوبة الفاضلة" ص(٣٧).

(٢) "علم الحديث" لابن تيمية ص(١٥١)، "الفتاوي (١٨: ٦٥)، "تدريب الراوي" (١: ٢٩٨).

(٣) "أعلام الموقعين" (١: ٣٢).

(٤) المصدر نفسه.

(٥) المصدر نفسه (١: ٣٣).

(٦) "النكت" (١: ٤٣٧).

(٧) "المصدر نفسه، "التدريب" (١: ٢٩٩).

(٨) المصدر نفسه (١: ٤٣٦)، "ظفر الأماني" ص(١٩٥).

ولذلك لم يقتصر على الصحيح في مسنده. بل ذكر الضعيف إذا لم يكن في الباب ما يدفعه[١]. ولكن لا يوجد فيه شيء عن الكذابين وأصحاب البدع، فالإمام أحمد لا يعتمد رواية هؤلاء في مسنده، وإذا وقعَ منه شيءٌ من هذا القبيل أمر بالضرب عليه حال القراءة[٢]. فالمسند مشتمل على أنواع الحديث لكنه مع مزيد انتقاء وتحرير بالنسبة إلى غيره من الكتب التي لم يلتزم الصحة في جميعها كما قاله الحافظ ابن حجر[٣]. وقال ابن رجب: "مراده بالضعيف قريب من مراد الترمذي بالحسن"[٤].

وكان يرى العمل بالضعيف في الرقائق ونحوها، فقد ساق الخطيب بإسناده أن الإمام أحمد قال: "أحاديث الرقاق يحتمل أن يتساهل فيها حتى يجيءَ شيء فيه حكم"[٥]. ولذلك قال في ابن إسحاق[٦]: تكتب عنه المغازي وشبهها[٧].

---

(١) "خصائص مسند الإمام أحمد" لأبي موسى المديني ص(٢١)، "النكت" (١: ٤٣٧)، "فتح المغيث" (١: ٣٢٣).

(٢) "النكت" (١: ٤٧٣).

(٣) المصدر نفسه.

(٤) "العلل" ص(٢٠٣-٢٠٤).

(٥) "الكفاية" ص(١٦٣)، "فتح المغيث" (١: ٣٢٣)، "الأجوبة الفاضلة" ص(٥١)، "توجيه النظر" ص(٦٥٣).

(٦) "محمد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر المطَّلبي مولاهم، المدني، نزيل العراق، إمام المغازي، صدوق يدلس، ورمي بالتشيع والقدر، من صغار الخامسة، مات سنة خمسين ومائة، ويقال بعدها. أخرج له خت م٤. "التقريب" ر(٥٧٢٥)؛ ص(٤٦٧).

(٧) "شرح العلل" لابن رجب ص(٧٧)، "فتح المغيث" (١: ٣٢٣)، "القول البديع" ص(٣٦٤).

فالإمام أحمد – رحمه الله– برغم ما عرف عنه من التشدد في الرواية وانتقاء الرجال، إلا أنه كان يتساهل في الرواية عن بعض الرجال مثل: محمد بن إسحاق في المغازي، ونحوها ويقول: "إذا جاء الحلال والحرام أردنا قومًا هكذا، وقبض أصابع يديه الأربع"(١). ومع هذا كان يقدم ضعيف الحديث في الأحكام على القياس إن لم يكن في الباب ما يدفعه، لمظنة أن النبي ﷺ قاله. يقول الإمام ابن قيم الجوزية: "وليس المراد بالضعيف عنده الباطل ولا المنكر، ولا ما في روايته متهم بحيث لا يسوغ الذهاب إليه في العمل به، بل الحديث الضعيف عنده قسيم الصحيح، وقسم من أقسام الحسن، ولم يكن يقسم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف، بل إلى صحيح وضعيف، والضعيف عنده مراتب، فإذا لم يجد في الباب أثرًا يدفعه ولا قول صاحب، ولا إجماعًا على خلافه كان العمل به عنده أولى من القياس، وليس أحد من الأئمة إلا وهو موافقه على هذا الأصل من حيث الجملة، فإنه ما منهم أحد إلا وقد قدم الحديث الضعيف على القياس"(٢).

ولذلك قال ابن تيمية: "وأحمد إنما قال: إذا جاء الترغيب والترهيب تساهلنا في الأسانيد، ومعناه: إنا نروي في ذلك بالأسانيد، وإن لم يكن محدثوها من الثقات الذين يحتج بهم، وكذلك قول من قال: يعمل بها في فضائل الأعمال، إنما العمل بها: العمل بما فيها من الأعمال الصالحة مثل: التلاوة والذكر والاجتناب لما كره فيها من الأعمال السيئة"(٣).

---

(١) "فتح المغيث" (١: ٣٢٣)، "القول البديع" ص(٣٦٤).

(٢) "أعلام الموقعين" (١: ٣١)، "علوم الحديث" لابن تيمية ص(٩٩)، "الحطة في ذكر الصحاح الستة" ص(١٢٦).

(٣) "علم الحديث" ص(١٥٣).

وقال: "ومن نقل عن أحمد أنه كان يحتج بالحديث الضعيف الذي ليس بصحيح ولا حسن فقد غلط عليه، ولكن كان في عرف أحمد بن حنبل ومن قبله من العلماء أن الحديث ينقسم إلى نوعين: صحيح، وضعيف. والضعيف ينقسم إلى: ضعيف متروك، لا يحتج به، وإلى ضعيف حسن، كما أن ضعف الإنسان بالمرض، ينقسم إلى مرض مخوف يمنع التبرع من رأس المال، وإلى ضعيف خفيف لا يمنع ذلك"(١).

"ففهم من مرادهم (الحسن) أي الضعيف الذي ليس شديد الضعف – لقول ابن القيم، والضعيف عنده مراتب–، وإنما الضعف القابل للانجبار، كما أن تأويل الضعيف بالحسن لا معنى لتخصيص هؤلاء الأئمة بالعمل به، وتقديمه على القياس، لأن هذا مذاهب جماهير العلماء"(٢).

وخلاصة القول: أن الضعيف الذي يعمل به الإمام: أحمد هو عين الضعيف الذي قال به الأئمة من قبله، وليس المقصود بالضعيف عنده هو الحسن كما يتوهم، فإن الحسن في مصطلح المتأخرين ما رواه الصدوق وهو يلتحق بالصحيح، ولهذا فقد استشهد في المسند بأحاديث ضعيفة كثيرة(٣)، عن

(١) "قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة" ص(٨٣).
(٢) "منهج النقد" لنور الدين عتر ص(٢٩٢).
(٣) انظر على سبيل المثال: الفتح الرباني ١٦/ ١٤٨، ١٤٩ ح (٤٩٠) قال الساعاتي: وفي إسناده ابن لهيعة وفيه مقال مشهور.
ح (٤٩١) ١٦/ ١٤٩ قال الساعاتي: وفيه أبو عِذرة وهو مجهول.
ح (٤٩٣) ١٦/ ١٤٩، ١٥٠ قال الساعاتي نقلاً عن الهيثمي: وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف.
ح (٤٩٣) ١٦/ ١٤٩، ١٥٠ قال الساعاتي: وفيه رجل لم يسم ولم أقف عليه في غير المسند.
ح (٤٩٥) ١٦/ ١٥٠ قال الساعاتي نقلاً عن الهيثمي: وفيه أبوخيرة، قال الذهبي: لا يعرف.

رجال ممن ضعفهم العلماء، إلا أن هذه الأحاديث لم تبلغ درجة الواهي والموضوع.

(٩/٣) يحيى بن معين ت(٢٣٣هـ):

فقد ذهب مع من قبله في العمل بالحديث الضعيف في الفضائل، فقال يحيى بن معين عندما سئل عن محمد بن إسحاق وموسى بن عُبَيْدة الرَّبذي[١]: "أما محمد بن إسحاق فهو رجل تكتب عنه هذه الأحاديث –كأنه يعني المغازي ونحوها– وأما موسى بن عُبَيْدة، فلم يكن به بأس، ولكنه حدث بأحاديث مناكير عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ، فأما إذا جاء الحلال والحرام، أردنا قومًا هكذا –وقبض أبو الفضل على أصابع يديه من كل يد، ولم يَضُم الإبهام– وأرانا أبو الفضل يديه، وأرانا أبو العباس"[٢]. وقال ابن رجب تعليقًا على قول يحيى بن معين: "وإنما يروي في الترهيب والترغيب والزهد والآداب أحاديث أهل الغفلة الذين لا يتهمون بالكذب، فأما أهل التهمة فيطرح حديثهم كذا ذكره ابن أبي حاتم وغيره"[٣].

(١٠/٤) محمد بن إسماعيل البخاري ت(٢٥٦هـ):

لـ"الصحيح البخاري" مكانة عظيمة في القلوب، فهو أصح كتاب بعد القرآن الكريم، يقول ابن الصلاح –رحمه الله–: "ما اشتمل عليه الصحيحان أو أحدهما مقطوعٌ بصحته كالإجماع المنعقد على حكم من

(١) "موسى بن عُبَيْدة، ابن نَشيط الرَّبَذي، أبو عبد العزيز المدني، ضعيف ولا سيما في عبد الله بن دينار، وكان عابداً، من صغار السادسة، مات سنة ثلاث وخمسين. أخرج له ت ق." "التقريب" ر(٦٩٨٩)؛ ص(٥٥٢).

(٢) "التأريخ" ليحيى بن معين ر(٢٣١)؛ (٣: ٦٠)، "شرح العلل" لابن رجب ص(٧٧).

(٣) "شرح العلل" ص(٧٧).

الأحكام"[١]. ويقول الإمام الجويني –رحمه الله–: "لو حلف إنسان بطلاق امرأته أن ما في كتابي البخاري ومسلم مما حكما بصحته من قول النبي ﷺ لما ألزمته الطلاق، ولم يحنث في يمينه"[٢].

ولم ينقل عن الإمام البخاري – رحمه الله– أنه قال: "شرطت أن أخرج في كتابي مما يكون على الشرط الفلاني، وإنما عرف شرطه من سبر كتابه واستقرائه فعلم شرطه[٣]. وهو أنه يخرج ما اتصل إسناده بالثقات المتقنين الملازمين لمن أخذوا عنه ملازمة طويلة سفرًا أو حضرًا، وقد يخرج من أعيان الطبقة التي تلي هذه تعليقًا، وأن لا يكون هناك انقطاع في السند، وإذا كانت الرواية بالعنعنة فيجب أن يثبت لقاء الراوي بشيخه، ويكون الحديث خاليًا من الشذوذ، ورواة الحديث جميعهم ثقات إلى الصحابة"[٤]. بل فقد أخرج لمحمد بن عبد الرحمن الطُّفاوي في كتاب "الرقاق"[٥]، قال عنه الحافظ: "صدوق يَهم"[٦]، وفي كتاب العلم[٧] لفليح بن سليمان أبي يحيى المديني، قال عنه الحافظ: "صدوق كثير الخطأ"[٨]. ولم يخرج له البخاري في أحاديث الأحكام إلا ما توبع عليه[٩]. وكأن البخاري لم يتشدد فيهما لكون

(١) "صيانة صحيح مسلم من الإخلال" ص(٦٨).

(٢) "مقدمة ابن الصلاح" ص(٢٢)، "البحر الذي زخر" (١: ٣٣٥).

(٣) "هدي الساري" ص(٩).

(٤) "فتح المغيث" (١: ٥٧).

(٥) خ: كتاب الرقاق، باب قول النبي ﷺ (كن في الدنيا كأنك غريب) ح(٦٠٥٣)؛ (٥: ٢٣٥٨).

(٦) "التقريب" ر(٦٠٨٧)؛ ص(٤٩٣).

(٧) باب فضل العلم ح(٥٩)؛ (١: ٣٣).

(٨) "التقريب" ر(٥٤٤٣)؛ ص(٤٤٨).

(٩) "فتح الباري" (١: ١٩٣،١٩٤).

الحديثين من أحاديث الترغيب والترهيب والمواعظ. أما سائر أحاديث البخاري فهي صحيحة بإجماع الأئمة الحفاظ كابن الصلاح، والنووي، وابن حجر؛ لأنه اشترط ألاّ يخرج إلا الحديث الصحيح.

ولقد سار الإمام البخاري –رحمه الله– في تصنيفه لكتاب "الأدب المفرد" على طريقة الأئمة الأعلام الإمام أحمد وعبد الله بن المبارك في كتابيهما "الزهد"، وغيرهما ممن ألفوا في الفضائل والرقائق من التساهل من إيراد الأحاديث الضعيفة التي هي ليست شديدة الضعف وليست موضوعة.

وقد بلغ عدد أحاديث الأدب المفرد بترقيم الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي (١٣٢٢) حديثًا. وعدد الصحيح منها (٩٤٤) حديثًا، والضعيفة (٢١٩) حديثًا. أي بنسبة ثلاث أرباع مقابل ربع تقريبًا[١]. وهذا الربع من الأحاديث والآثار الضعيفة منها ما كان سبب ضعفه ضعف الراوي مثل:

الحديث (٥١)[٢]، (٦١)[٣]، (١١١)[٤]، ومنها ما كان بسبب جهالة الراوي مثل: حديث رقم (٢٤٠)[٥].

---

(١) "صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري" للألباني ص(٧).

(٢) فيه "سعيد بن المَرْزُبان العبسي مولاهم، أبو سعيد البقّال، الكوفي، الأعور، ضعيف مدلس، مات بعد الأربعين، من الخامسة. أخرج له بخ ت ق". "التقريب" ر(٢٣٨٩)؛ ص(٢٤١).

(٣) "الخزرج بن عثمان السعدي، أبو الخطاب البصري، قال ابن معين: صالح، من السادسة. أخرج له: بخ". "التقريب" ر(١٧٠٩)؛ ص(١٩٣).

(٤) "الليث بن أبي سُليم بن زُنَيْم، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك، من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين. أخرج له: خت م٤". "التقريب" ر(٥٦٨٤)؛ ص(٤٦٤).

(٥) "أحمد بن عاصم أبو محمد البلخي، زاهد، من الحادية عشرة، وما عرف أبو حاتم حاله في الحديث، وله في الرقاق من البخاري موضع واحد، مات سنة سبع وعشرين. أخرج له: خ". "التقريب" ر(٥٤)؛ ص(٨١).

(١١/٥) الإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ت(٢٦١هـ):

لصحيح الإمام مسلم- رحمه الله- مكانة عالية في النفوس، فهو أصح كتاب بعد القرآن الكريم و"صحيح البخاري". وفي ذلك يقول ابن الصلاح- رحمه الله-: "ما اشتملت عليه الصحيحان أو إحداهما مقطوعٌ بصحته، كالإجماع المنعقد على حكم من الأحكام"(١).

ويقول الإمام الجويني – رحمه الله-: "لو حلف إنسان بطلاق امرأته أن ما في كتابي البخاري ومسلم مما حكما بصحته من قول النبي ﷺ لما ألزمته الطلاق، ولم يحنث في يمينه"(٢).

وشرط مسلم في "صحيحه" كما قال ابن الصلاح: "أن يكون الحديث متصل الإسناد، بنقل الثقة عن الثقة من أوله إلى منتهاه، سالمًا من الشذوذ والعلة"(٣).

فقد قسم الإمام مسلم الرواة عن الرسول ﷺ ثلاث طبقات:

الطبقة الأولى: أهل الاستقامة والإتقان في الحديث، الذين خلت مروياتهم من الاختلاف الشديد والتخليط الفاحش، مثل: منصور بن المعتمر(٤)، وسليمان بن الأعمش(٥)، وإسماعيل بن أبي خالد(٦).

---

(١) "صيانة صحيح مسلم من الإخلال" ص(٨٦).

(٢) "مقدمة ابن الصلاح" ص(٢٢)، "البحر الذي زخر" (١: ٣٣٥).

(٣) "صحيح مسلم بشرح النووي" (١: ١٥)، "صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط" ص(٧٢).

(٤) "منصور بن المُعْتَمِر بن عبد الله السلمي، أبو عتاب، الكوفي، ثقة ثبت، وكان لا يدلس، من طبقة الأعمش، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة. أخرج له ع". "التقريب" ر(٦٩٠٨)؛ ص(٥٤٧).

(٥) "سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، أبو محمد الكوفي الأعمش، ثقة، حافظ، عارف بالقراءات، ورع لكنه يدلس، من الخامسة، مات سنة سبع وأربعين، أو ثمان، أخرج له: ع". "التقريب" ر(٢٦١٥)؛ ص(٢٥٤).

(٦) "إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي مولاهم، البجلي، ثقة ثبت، من الرابعة، مات سنة ست وأربعين. أخرج له: ع". "التقريب" ر(٤٣٨)؛ ص(١٠٧).

الطبقة الثانية: أهل الاستقامة ممن لم يعرفوا بالحفظ والإتقان كالصنف الأول، فإن اسم الستر والصدق وتعاطي العلم يشملهم كعطاء بن السائب[1]، ويزيد بن أبي زياد،[2] وليث بن أبي سُليم[3].

وقال: "وإنما مثلنا هؤلاء في التسمية ليكون تمثيلهم سمة يصدر عن فهمها من غبي عليه طريق أهل العلم في ترتيب أهله فيه. فلا يقصر بالرجل العالي القدر عن درجته، ولا يرفع متضع القدر في العلم فوق منزلته"[4]....وقال: "فعلى نحو ما ذكرنا من الوجوه نؤلف ما سألت من الأخبار عن رسول الله ﷺ"[5].

الطبقة الثالثة: من كان متهمًا عند بعض أهل الحديث فلا يخرج أحاديثهم مثل: عمرو ابن خالد،[6] ومحمد بن سعيد المصلوب،[7] وسليمان بن

(١) "عطاء بن السائب أبو محمد ويقال أبو السائب، الثقفي الكوفي، صدوق اختلط، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين. أخرج له: خ٤". "التقريب" ر(٤٥٩٢)؛ ص(٣٩١).

(٢) "يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم، الكوفي، ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن وكان شيعياً، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين. أخرج له: خت م٤". "التقريب" ر(٧٧١٧)؛ ص(٦٠١).

(٣) "الليث بن أبي سُليم بن زُنَيْم -مصغر- واسم أبيه أيمن، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك، من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين. أخرج له: خت م٤". "التقريب" ر(٥٦٨٥)؛ ص(٤٦٤).

(٤) مقدمة "صحيح مسلم" (١: ٥-٦).

(٥) المصدر نفسه.

(٦) "عمرو بن خالد القرشي مولاهم، أبو حفص الأعشى، أبو خالد، كوفي، نزل واسط، متروك ورماه وكيع بالكذب، من السابعة، مات سنة عشرين ومائة. ق". "التقريب" ر(٥٠٢١)؛ ص(٤٢١).

(٧) "محمد بن سعيد بن حسان بن قيس الأسدي، الشامي، المصلوب، وقد ينسب لجده، قيل: إنهم قلبوا اسمه على مائة وجه ليخفى، كذبوه وقال أحمد بن صالح: وضع أربعة آلاف حديث، وقال أحمد: قتله المنصور على الزندقة وصلبه، من السادسة. ت ق". "التقريب" ر(٥٩٠٧)؛ ص(٤٨٠).

عمرو أبي داود النخعي[١]، وأشباههم ممن اتهم بوضع الأحاديث، وتوليد الأخبار[٢].

وكذلك مَن الغالبُ على حديثه المنكر أو الغلط أمسك أيضًا عن حديثهم، وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا، خالفت روايته رواياتهم أو لم تكد توافقهم، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث، غير مقبول، فمِن هذا الضرب من المحدثين عبد الله بن محرر[٣]، ويحيى بن أبي أنيسة،[٤] وعباد بن كثير[٥]، وعمر بن صهبان[٦]، وغيرهم[٧].

فوجود أحاديث الطبقة الثانية في "صحيح مسلم" أمر مُسَلَّم، وليس كما زعم البيهقي والحاكم[٨]. كما قال ابن الصلاح وعلل ذلك بما يلي[٩]:

---

(١) "سليمان بن عمرو، أبو داود النخعي، كذاب، كان يضع الحديث وقال يزيد بن هارون: لا يحل لأحد أن يروي عنه". "ميزان الاعتدال" ر(٣٤٩٥)؛ (٢: ٢١٦).
(٢) مقدمة "صحيح مسلم" (١: ٨)، "البحر الذي زخر" (٢: ٥٧٢-٥٨٢).
(٣) "عبد الله بن مُحَرَر، القاضي، متروك من السابعة، مات في خلافة أبي جعفر. ق". "التقريب" ر(٣٥٧٣)؛ ص(٣٢٠).
(٤) "يحيى بن أبي أُنَيْسة -مصغر-، أبو زيد الجزري، ضعيف، من السادسة، مات سنة ست وأربعين. ت". "التقريب" ر(٧٥٠٨)؛ ص(٥٨٨).
(٥) "عباد بن كثير الثقفي، البصري، متروك، قال أحمد: روى أحاديث كذب، من السابعة، مات بعد الأربعين. د ق". "التقريب" ر(٣١٣٩)؛ ص(٢٩٠).
(٦) "عمر بن صُهبان، أبو جعفر المدني، خال إبراهيم بن أبي يحيى، ضعيف، من الثامنة، مات سنة سبع وخمسين. ق". "التقريب" ر(٤٩٢٣)؛ ص(٤١٤).
(٧) مقدمة "صحيح مسلم" (١: ٨- وما بعدها).
(٨) "النكت على ابن الصلاح" (١: ٤٤٣).
(٩) "صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط" ص(٩٤)، "غرز الفوائد المجموعة" لرشيد الدين العطار ر(١٩-٢٢)، "الشذا الفياح" ص(٦١).

١- من هو ثابت العدالة والضبط عند مسلم ضعيف عند غيره، أو أن الطعن غير مفسر، أو أن الجرح غير مؤثر؛ لأن بعضهم يجرح بما ليس بجارح.

٢- أن يقع في موقع المتابعة والاستشهاد لما ذكر في الأصول.

٣- رواية مسلم عمن اختلط في سلامته وقبل اختلاطه.

٤- أن يكون للحديث طريقان: أحدهما عالٍ، وفيه بعض الضعف، والآخر نازل وقد سلم فيؤثر مسلم ذكر السند العالي على ما فيه، ويحصل ذلك منه في بعض الأحيان.

قال الحافظ ابن حجر: ولكن الإمام مسلم احتج بأهل القسم الأول سواء تفردوا أم لا، ويخرج من أحاديث الطبقة الثانية ما يرفع به التفرد عن أحاديث أهل القسم الأول. وقد يفرد أحاديث هذه الطبقة إذا كانت طرقها كثيرة يعضد بعضها بعضًا؛ لأنه لو أخرج جميع أحاديث أهل القسم الثاني في الأصول وفي المتابعات لكان كتابه أضعاف ما هو عليه، فما أخرج لمحمد بن إسحاق إلا ستة أو سبعة مواضع، ولم يخرج لليث بن أبي سليم ولا لزيد بن أبي زياد إلا مقرونًا(١).

أما أحاديث الطبقة الثالثة فلم يخرج لهم شيئًا في المتابعات والشواهد لكون أحاديثهم موضوعة أو شديدة الضعف، فقد سار على نهج أحمد بن حنبل والبخاري في جواز إيراد مرويات من فيه ضعف محتمل للأسباب السابق ذكرها، وهذا لا يطعن في صحة أحاديثه.

---

(١) "النكت على ابن الصلاح" (١: ٤٤٤، ٤٤٥)، "غرز الفوائد المجموعة" ص(١٩)، "شرح النووي" (١: ٢٣).

(١٢/٦) محمد بن يزيد بن عبد الله بن ماجه القزويني ت(٢٧٣هـ):

لم يشترط الإمام ابن ماجه إخراج الحديث الصحيح في "سننه"،فقد أخرج أحاديث قوم من المجاهيل والمتهمين، وبعض الكذابين مثل: حبيب بن أبي حبيب(١) كاتب مالك، والعلاء بن زيدل(٢)، وداود بن المحبر(٣)، وعبد الوهاب بن الضحاك،(٤) وغيرهم(٥).

فقد بلغ عدد الأحاديث الضعيفة؛ (٩٤٨) حديثًا(٦) أي بنسبة [٢١،٥ %]. وبلغت الأحاديث الصحيحة؛ (٣٤٤٧) حديثًا(٧) بنسبة [٧٨،٥ %]. وما أورده

(١) "حبيب بن أبي حبيب المصري، كاتب مالك، متروك، كذّبه أبو داود وجماعة، مات سنة ثماني عشرة ومائتين، من التاسعة. ق". "التقريب" ر(١٠٨٧)؛ ص(١٥٠).

(٢) العلاء بن زيد ويقال: زيدل، الثقفي، أبو محمد البصري، متروك، ورماه أبو الوليد بالكذب، من الخامسة.ق". "التقريب" ر(٥٢٣٩)؛ ص(٤٣٥).

(٣) "داود بن مُحَبّر بن قَحْذَم، الثقفي، البَكْراوي، أبو سليمان البصري، متروك، وأكثر "كتاب العقل" الذي صنفه موضوعات، من التاسعة، مات سنة ست ومائتين. قد ق". "التقريب" ر(١٨١١)؛ ص(٢٠٠).

(٤) "عبد الوهاب بن الضحاك بن أبان العُرْضي، أبو الحارث، الحمصي، متروك، كذبه أبو حاتم، من العاشرة، مات سنة خمس وأربعين.ق". "التقريب" ر(٤٢٥٧)؛ ص(٣٦٨).

(٥) "النكت على كتاب ابن الصلاح" (١٠: ٤٨٥)، "شرح سنن ابن ماجه" (١: ٢)، "الأجوبة الفاضلة لمن سأل عن الأسئلة العشرة الكاملة" للكنوي ص(٧١)، "توجيه النظر إلى أصول الأثر" للجزائري ص(٣٧٣)، "مناهج المحدثين" لأحمد محرم (٢: ٣٠٩)، "منهج النقد في علوم الحديث" لنور الدين عتر ص(٢٧٨)، "تدوين السنة" ص(١٤٤-١٤٥).

(٦) "ضعيف سنن ابن ماجه" للألباني ص(٣٥٥).

(٧) "صحيح سنن ابن ماجه" للألباني (٢: ٥٢٨).

ابن الجوزي في الموضوعات من أحاديث ابن ماجه فنحو أربعة وثلاثين حديثًا[1].

(١٣/٧) سليمان بن الأشعث بن إسحاق، أبو داود السجستاني ت(٢٧٥هـ):

لم يلتزم الإمام أبو داود إخراج الحديث الصحيح في "سننه"، فقال: "ذكرت في كتابي هذا الصحيح، وما يشبهه وما يقاربه، وما كان فيه وهن شديد بينته، فإن سكتُّ عليه فهو صالح، وبعضها أصح من بعض"..[2]

وعلى هذا فأحاديث "سنن أبي داود" تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

١- **صحيح:** وهو المخرَّج في كتاب البخاري ومسلم، إذ غالب ما فيه موجود في الصحيحين.

٢- **صحيح على شرطه:** فإن شرط أبي داود والنسائي إخراج أحاديث أقوام لم يجمع على تركهم إذا صح الحديث باتصال الإسناد من غير قطع، ولا إرسال.

---

(١) "مناهج المحدثين" ص(٣٠٨-٣١٢)، وانظر: رقم (٦، ١٢٠، ١٤١، ١٨٤، ٢٥٦، ١٣٣٢، ١٣٣٣، ١٣٨٦، ١٣٨٧، ١٥٨٣، ١٦٠٢، ١٦١٣، ١٦٥٠، ١٨٦٢، ٢١٤٦، ٢٢٨٩، ٢٣٠٧، ٢٤٧٤، ٢٦٢٠، ٢٧٠٥، ٢٧٨٠، ٣٠١٣، ٣٢٢١، ٣٣٠٥، ٣٣٣٠، ٣٣٤٠، ٣٣٥٢، ٣٤٥٠، ٣٤٨٧، ٤٠٥٧، ٤٠٥٨، ٤١٢٦، ٤١٤٠، وانظر: "ابن ماجه وكتاب السنن" ص(١٩٠- ٢٢٨). فإن مدار هذه الأحاديث على الوضاعين أمثال: عبادة بن سلام بن سوار، علي ابن فروة، وغيرهم. أو متروكين أمثال: عبد الوهاب، وعمار بن يوسف الضبي، ويحيى الأسلمي، وغيرهم.

(٢) "رسالة أبي داود لأهل مكة" (٢٢، ٢٧، ٢٨). وانظر: "تنقيح الأنظار" للوزير ص(٧٧)، "أصول الحديث" للخطيب ص(٣٢٠-٣٢١)، "معجم مصطلحات الحديث" ص(١٨٧، ١٩٨)،"المصباح في أصول الحديث" للأنديجاني ص(٦٧-٦٨).

٣- **أحاديث أخرجها للضدية في الباب المتقدم**، وأوردها لا قطعًا منه بصحتها، وربما بين سبب علتها، وإنما أورد هذا النوع لأسباب:-

أ- رواية قوم لها واحتجاجهم بها، فأوردها وبين سقمها لتزول الشبه.

ب- أنه لم يشترط الصحة في كتابه، فيخرج الصحيح وعكسه.

ج- لعمل الفقهاء، وسائر العلماء بها(١).

وأما الأحاديث التي سكت عنها أبو داود:

قال الحافظ ابن حجر: "جميع ما سكت عنه أبو داود لا يكون من قبيل الحسن الاصطلاحي بل هو على أقسام:-

١- منه ما هو في الصحيحين أو على شرط الصحة.

٢- ومنه ما هو من قبيل الحسن لذاته.

٣- ومنه ما هو من قبيل الحسن إذا اعتضد، وهذان القسمان كثيرٌ جدًّا في كتابه.

٤- ومنه ما هو ضعيف ولكنه من رواية من لم يجمع على تركه غالبًا، وكل هذه الأقسام عنده تصلح للاحتجاج به"(٢). فعلم من قوله "صالح"؛ يعني للاعتبار لا الاحتجاج وإن لم يكن حسنًا عنده(٣). فالإمام أبو داود قد يورد

(١) "شروط الأئمة الخمسة" للمقدسي ص(١٩،٢٠)، "الأجوبة الفاضلة" ص(٧٤-٧٥)، "تدوين السنة النبوية" ص(١٣٣-١٣٤)، "دراسات في الجرح والتعديل" للأعظمي ص(٤٧).

(٢) "النكت على كتاب ابن الصلاح" (١: ٤٣٥)، "قواعد في علوم الحديث" للتهانوي ص(٨٥).

(٣) "معجم مصطلحات الحديث" ص(١٨٧)، "لمحات في أصول الحديث" ص(١٧٢).

حديثًا فيه ضعف يسير، إن لم يوجد في الباب غيره، وهو عنده أولى من أقوال الرجال[1]. فإن أبا داود تلميذ للإمام أحمد بن حنبل في الفقه[2]. ويرى العمل والاحتجاج بالضعيف والمراسيل إذا لم يوجد في الباب حديث صحيح[3].

وهو بذلك يأخذ مأخذ النسائي في إخراجه عن كل ما لم يجمع على تركه، ويأخذ الإسناد الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره، لأنه أقوى عنده من رأى الرجال[4].

ويرى ابن تيمية أن شرط الإمام أحمد في مسنده أمثل من شرط أبي داود في سننه[5]. وقال أيضًا: "اعتبرت مسند أحمد فوجدته موافقا لشرط أبي داود"[6].

وعلى هذا فقد يقال في سنن أبي داود كثير من الأحاديث التي فيها انقطاع، أو إرسال، أو رواية عن مجهول كرجل وشيخ، ولم يبين ضعفها، فالجواب أن أبا داود لم يتعرض لبيان الضعف في هذا النوع لظهوره[7]. ثم

(١) "معجم مصطلحات الحديث" ص(١٨٧).

(٢) "طبقات الشافعية" (٢: ٢٩٦).

(٣) "تنقيح الأنظار" ص(٨١)، "الحطة في ذكر الصحاح الستة" ص(٢١٤، ٢١٦)، "ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الجرجاني" ص(٢٠٥).

(٤) "المقدمة" ص(٣٧)، "فتح المغيث" (١: ٩٩)، "قواعد في علوم الحديث" للتهانوي ص(٨٥).

(٥) "منهاج السنة" (٤: ١٠٦). وانظر: "معجم مصطلحات الحديث" ص(١٨٨).

(٦) "النكت على كتاب ابن الصلاح" (١: ٤٣٨).

(٧) "فتح الباقي" (١: ١٠٣)، "توجيه النظر إلى أصول الأثر" للجزائري ص(٣٦٨).

إن قوله "وما فيه وهن شديد بينته" مفهومه أن ما فيه وهن غير شديد لم يلتزم بيانه"[١].

ومن هنا يظهر ضعف من يحتج بكل ما سكت عنه أبو داود، فإنه يخرج أحاديث جماعة من الضعفاء في الاحتجاج ويسكت عنها مثل: ابن لهيعة،[٢] وصالح مولى التوأمة[٣]، وعبد الله ابن محمد بن عقيل[٤]، وغيرهم[٥].

فلا بد للناقد أن ينظر هل لذلك الحديث متابع فيعتضد به أو هو غريب فيتوقف فيه[٦]. خصوصًا إذا كان هذا الضعف مخالفًا لرواية من هو أوثق منه فإنه ينحط إلى مرتبة المنكر، وقد يخرج لمن هو أضعف من هؤلاء بكثير كالحارث بن وجيه[٧]، وصدقة الدقيقي[٨]، وسليمان بن

(١) المصادر السابقة.

(٢) "عبد الله بن لَهِيعَة، ابن عقبة الحضرمي، أبو عبد الرحمن المصري، القاضي، صدوق، من السابعة، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما، وله في مسلم بعض شيء مقرون، مات سنة أربع وسبعين، وقد ناف على الثمانين. م د ت ق". "التقريب" ر(٣٥٦٣)؛ ص(٣١٩).

(٣) "صالح بن نَبْهان المدني، مولى التَّوْأَمَة، صدوق، اختلط، قال ابن عدي: لا بأس برواية القدماء عنه كابن أبي ذئب، وابن جريج، من الرابعة، مات سنة خمس -أو ست- وعشرين، وقد أخطأ من زعم أن البخاري أخرج له. د ت ق". "التقريب" ر(٢٨٩٢)؛ ص(٢٧٤).

(٤) تقدمت ترجمته.

(٥) "النكت على كتاب ابن الصلاح" (١: ٤٣٨، ٤٣٩).

(٦) المصدر السابق.(١: ٤٣٩، ٤٤٠)، "قواعد في علوم الحديث" للتهانوي ص(٨٤).

(٧) الحارث بن وجيه الراسبي، أبو محمد البصري، ضعيف، من الثامنة. د ت ق". "التقريب" ر(١٠٥٦)؛ ص(١٤٨).

(٨) "صدقة بن موسى الدقيقي، أبو المغيرة، أو أبو محمد السلمي، البصري، صدوق، له اوهام، من السابعة. بخ د ت". "التقريب" ر(٢٩٢١)؛ ص(٢٧٥).

أرقم،[١] وإسحاق بن عبد الله بن أبي فروة،[٢] وأمثالهم من المتروكين[٣].

وتارة يسكت أبو داود لشدة وضوح ضعف الراوي واتفاق الأئمة على طرح روايته كأبي الحويرث[٤]، ويحيى بن العلاء[٥]، وغيرهما[٦] في حديث الأوعال[٧].

فإن لم يعتضد كان قسمًا صالحًا للاعتبار فقط، وإن اعتضد صار حسنًا لغيره أي للهيئة المجموعة وصالح للاحتجاج به[٨]. وتارة يكون لاختلاف الرواة عنه وهو الأكثر، فإن في رواية أبي الحسن بن العبد عنه من الكلام على الرواة والأسانيد ما ليس في رواية اللؤلؤي، وإن كانت روايته أشهر. مثاله:حديث أخرجه أبو داود من طريق الْحَارِث بْن وَجِيهٍ عن مَالِك بْن

(١) "سليمان بن أرقم البصري، أبو معاذ، ضعيف، من السابعة. د ت س". "التقريب" ر(٢٥٣٢)؛ ص(٢٥٠).

(٢) "إسحاق بن عبد الله بن أبي فَرْوَة الأموي مولاهم، المدني، متروك، من الرابعة، مات سنة أربع وأربعين. د ت ق". "التقريب" ر(٣٦٨)؛ ص(١٠٢).

(٣) "النكت على كتاب ابن الصلاح" (١: ٤٤٠)، "قواعد في علوم الحديث" ص(٦).

(٤) "عبد الرحمن بن معاوية بن الحُويرث –بالتصغير–، الأنصاري، الزُّرَقي، أبو الحويرث المدني، مشهور بكنيته، صدوق سيئ الحفظ رمي بالإرجاء، من السادسة، مات سنة ثلاثين، وقيل بعدها. د ق". "التقريب" ر(٤٠١١)؛ ص(٣٥٠).

(٥) "يحيى بن العلاء البجلي أبو عمرو أو أبو سلمة، الرازي، رمي بالوضع، من الثامنة، مات قرب الستين. د ق". "التقريب" ر(٧٦١٨)؛ ص(٥٩٥).

(٦) "الأجوبة الفاضلة" ص(٧٤، ٧٥).

(٧) د: ٣٤– كتاب السنة، ١٩– باب في الجهمية، ح(٤٧٢٣)؛ (٥: ٩٣).

(٨) "كشف الظنون" (٢: ١٠٠٥–١٠٠٦).

دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةً، فَاغْسِلُوا الشَّعْرَ وَأَنْقُوا الْبَشَرَ»[١].

فإنه تكلم عليه في بعض الرواة فقال: "هذا حديث ضعيف والحارث حديثه منكر"[٢]. وفي بعضها اقتصر على بعض هذا الكلام. وقد يتكلم على التضعيف البالغ خارج السنن[٣]. ويسكت عنه فيها .

وكذلك فيه أي السنن من الأسانيد المنقطعة، وأحاديث المدلسين بالعنعنة، والأسانيد التي فيها من أبهمت أسماؤهم فلا يحكم على هذه الأحاديث بالحسن لسكوت أبي داود عنها، لأن سكوته تارة يكون اكتفاءً لأنه تكلم عن الراوي في موضع متقدم، وتارة لذهول عنه[٤]. ومثال ذلك: ما أخرجه أبو داود من طريق أبي التَّيَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ الْبَصْرَةَ فَكَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى، فَكَتَبَ عَبْدُ اللهِ إِلَى أَبِي مُوسَى يَسْأَلُهُ عَنْ أَشْيَاءَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو مُوسَى: إِنِّي كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَأَرَادَ أَنْ يَبُولَ فَأَتَى دَمِثًا[٥] فِي أَصْلِ جِدَارٍ، فَبَالَ ثُمَّ قَالَ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَبُولَ فَلْيَرْتَدْ لِبَوْلِهِ مَوْضِعًا»[٦][٧].

---

(١) د: ١-كتاب الطهارة، ٩٨- باب في الغسل من الجنابة، ح(٢٤٨)؛ (١: ١٧١-١٧٣).

(٢) المصدر السابق.

(٣) "النكت على كتاب ابن الصلاح" (١: ٤٤٠-٤٤١).

(٤) "النكت على كتاب ابن الصلاح" (١: ٢٤٣، ٤٤٠)

(٥) أي: مكان سهل، مأخوذ من الأرض السَّهلة الرِّخْوة. انظر النهاية، مادة (دمث) ٢/ ١٣٢.

(٦) د: ١- كتاب الطهارة، ٢- باب الرجل يتبوأ لبوله، ح(٣)؛ (١: ١٥).

(٧) "النكت على كتاب ابن الصلاح" (١: ٤٤٠-٤٤٢).

فقد انتقد الحافظ المنذري أبا داود على أحاديث ضعيفة لم يبينها، فقال في مقدمة "الترغيب والترهيب": "وأنبه كثيرًا مما حضرني حال الإملاء مما تساهل أبو داود في السكوت عن تضعيفه"[١]. "ومن أجل أن سكوت أبي داود يحتمل أن يكون مما تساهل فيه، ترى العلماء المحققين إذا احتجوا بحديث سكت عليه أبو داود قالوا: سكت عليه أبو داود والمنذري[٢] كما في مواضع من نصب الراية،[٣] ونيل الأوطار[٤]، قال الشوكاني: "وقد اعتنى المنذري –رحمه الله– في نقد الأحاديث المذكورة في سنن أبي داود، وبيَّن ضعف كثير مما سكت عنه، فيكون ذلك خارجًا عما يجوز العمل به، وما سكتا عليه جميعا فلا شك أنه صالح للاحتجاج إلا في مواضع يسيرة قد نبهت عليها في هذا الشرح"[٥].

وهل تخريج أبي داود للضعيف وسكوته عنه يقتضي ترك الجميع ولا يحل الاحتجاج بشيء منها إلا بعد الكشف عن أحوال الرجال؟ هذا خلاف ما عليه العمل، وخلاف ما نص عليه الحفاظ كابن الصلاح، والنووي، وزين الدين العراقي، وسراج الدين النحوي، وغيرهم.

وذلك لأن العلماء يطلقون الضعيف على العدل في دينه، المتوسط في مراتب الحفظ والإتقان، فقد نص العراقي في مراتب التجريح:[٦] أن الضعيف

---

(١) (١: ٣٨). وانظر: "قواعد في علوم الحديث" للتهانوي ص(٨٦).
(٢) "قواعد في علوم الحديث" للتهانوي ص(٨٧).
(٣) (١: ١٤، ١٧، ٧٦، ١٢٣).
(٤) (١: ٣٧٤)؛ ح(٢)، (١: ٤٠١)؛ ح(٨).
(٥) "نيل الأوطار" (١: ١٥).
(٦) "شرح ألفية العراقي" (٢: ١١-١٢).

يكتب حديثه ومن في المرتبة الخامسة للاعتبار بهم. وهم من قيل فيه صالح الحديث أو محله الصدق أو شيخ أو وسط أو مقارب الحديث، فيوصف بالضعف بالنظر إلى من فوقه من الثقات الأثبات المتقنين. ويوصف بصلاح الحديث بالنظر إلى صدقه وترفعه عن مرتبة المغفلين المكثرين من الخطأ، وترفعه عن مرتبة المجروحين والمتهمين... فدل هذا على أن رواة أبي داود الذين سكت عنهم هم من أهل الصدق والعدالة عنده، وأنَّ تفاوتهم إنما هو في الحفظ والإتقان.

وعلى هذا فإن إيراد أبي داود للحديث الضعيف، لا ينفي وجود المتابعات والشواهد التي ترقيه، فإنه أعرض عن ذكر كثير من الأحاديث الصحيحة تخفيفًا لطلاب العلم فضلاً عن هذه المتابعات[(١)]. وهذا يدل على أنه إنما نص على صلاحية ما سكت عنه مما إسناده ضعيف لما عرف من شواهده[(٢)].

ويقول الذهبي معلقًا على شرط أبي داود "ذكرت في السنن الصحيحَ وما يقاربه، فإن كان فيه وهن شديد بينته": "فقد وفى – رحمه الله– بذلك بحسب اجتهاده، وبين ما فيه ضعف شديد، ووهنه غير محتمل، وكاسر عمَّن ضعفه خفيف محتمل، فلا يلزم من سكوته والحال هذه أن يكون حسنًا عنده"[(٣)].

وكتاب أبي داود فيه من الصحيح الثابت الذي اتفق عليه الشيخان نحو

(١) "تنقيح الأنظار" للوزير ص(٨٢-٨٣).

(٢) المصدر السابق ص(٨٣).

(٣) "السير" (١٣: ٢١٤).

شطر الكتاب، ثم ما أخرجه أحدهما، ثم أدنى درجة من الصحيحين أو أحدهما، ثم ما كان إسناده صالحًا وقبِلَه العلماء لمجيئه من وجهين لينين فصاعدًا يعضد كل منهما الآخر، ثم يليه ما ضعف إسناده لنقص في حفظ راويه. فمثل هذا يُمشِّيه أبو داود ويسكت عنه غالبًا. ثم يليه ما كان الضعف من جهة راويه فلا يسكت عليه ويضعفه، وقد يسكت لشهرته ونكارته(١).

وقد بلغ عدد الأحاديث الصحيحة في سننه (٤٣٩٣) حديثًا،(٢) أي بنسبة [٨٣ %]. والأحاديث الضعيفة (١١٢٧) حديثًا،(٣) أي بنسبة [٢١ %].

(٨/١٤) محمد بن عيسى بن سورة الترمذي ت(٢٧٩هـ):

لم يلتزم الإمام الترمذي إخراج الصحيح في كتابه "السنن"، وإنما أخرج الصحيح، والضعيف، والحسن، وألزم نفسه ببيان حكم كل حديث في "سننه".

وتتفاوت درجة أحاديث "سنن الترمذي"، وإن كان الغالب عليها الأحاديث الحسان(٤).

ودرجة أحاديثه على أربعة أقسام:

١- قسم صحيح مقطوع به: وهو ما وافق فيه البخاري ومسلمًا.

٢- قسم على شرط أبي داود، والنسائي.

٣- قسم أخرجه للضدية وأبان عن علته ولم يغفله.

٤- قسم أبان هو عن علله فقال: "ما أخرجت في كتابي إلا حديثًا، قد

---

(١) "تنقيح الأنظار" ص(٨٤)، "الأجوبة الفاضلة" ص(٦٧-٦٨).

(٢) "صحيح سنن أبي داود" (٣: ٩٨٩).

(٣) "ضعيف سنن أبي داود" ص(٥١٨).

(٤) "علوم الحديث" ص(٣٥)، "الوسيط في علوم مصطلح الحديث" لأبي شهبة ص(٢٧١).

عمل به بعض الفقهاء"[١]، "وهذا شرط واسع، فكل حديث احتج به محتج أو عمل بموجبه عامل أخرجه، سواء صح طريقه أو لم يصح"[٢].

فجميع ما في كتابه قد عمل به العلماء والفقهاء عدا حديثين[٣] هما:-

- **حديث معاوية**ﷺ: " قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ فَإِنْ عَادَ فِي الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ»[٤].

- **وحديث ابن عباس- رضي الله عنهما**: "قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ، وَلا مَطَرٍ، قَالَ: فَقِيلَ لابْنِ عَبَّاسٍ: مَا أَرَادَ بِذَلِكَ؟ قَالَ: أَرَادَ أَنْ لا يُحْرِجَ أُمَّتَهُ"[٥].

(١) "شروط الأئمة الستة" ص(٢١)، "تذكرة الحفاظ" (٢: ٦٣٤-٦٣٥)، مقدمة "تحفة الأحوذي" (١: ٢٨٦-٢٨٧)، "معجم المصطلحات" ص(١٩١)، "تدوين السنة النبوية" للزهراني ص(١٣٩).

(٢) "شروط الأئمة الستة" ص(١٢١)، "الفضل المبين" ص(١٨٧)، "السير" (١٣: ٢٧٤)، "تاريخ فنون الحديث" ص(١٨٠).

(٣) "جامع الأصول" (١: ١٧٣)، "معجم المصطلحات" ص(١٩١)، "السير" (١٣: ٢٧٤).

(٤) ت: ١٥- كتاب الحدود، ١٥- باب ما جاء مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فاجلدُوهُ فَإِنْ عَادَ فِي الرَّابِعَةِ فاقتلوهُ، ح(١٤٤٤)؛ (٤: ٣٩). قَالَ: "وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَالشَّرِيدِ وَشُرَحْبِيلَ بْنِ أَوْسٍ وَجَرِيرٍ وَأَبِي الرَّمَدِ الْبَلَوِيِّ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو"
د: ٣٢- كتاب الحدود، ٣٧- باب إذا تتابع في شرب الخمر، ح(٤٤٨٢)؛ (٤: ٦٢٣).
جه: ٢٠- كتاب الحدود، ١٧- باب من شرب الخمر مراراً، ح(٢٥٧٣)؛ (٢: ٨٥٩).

(٥) ت: ٢- كتاب الصلاة، ١٣٨- باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين في الحضر، ح(١٨٧)؛ (١: ٣٥٤-٣٥٦). وقال: وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.
خ: ١٣- كتاب مواقيت الصلاة، ١١- باب تأخير الظهر إلى العصر، ح(٥١٨)؛ (٢: ٢٠١).
م: ٦-كتاب صلاة المسافرين وقصرها، ٦- باب الجمع بين الصلاتين في الحضر، ح(٧٠٥=٤٩، ٥٠، ٥١)؛ (١: ٤٨٩-٤٩٠).
د: ٢- كتاب الصلاة، ٢٧٤-باب الجمع بين الصلاتين، ح(١٢١١)؛ (٢: ١٤-١٥). وأخرجه أيضاً في ح(١٢١٤).
ن:٦-كتاب المواقيت، ٤٧- باب الجمع بين الصلاتين في الحضر، ح(٥٨٩)؛ (١: ٣١٥).
ط: ٩- كتاب قصر الصلاة في السفر، ١- باب الجمع بين الصلاتين في الحضر والسفر، ح(٤)؛ (١: ١٤٤).

وكذلك ذكر الحافظ ابن الجوزي ثلاثةً وعشرين حديثًا للترمذي في كتابه الموضوعات، ورد عليه السيوطي في "القول الحسن في الذب عن السنن"[١].

والغرائب التي أخرجها فيها بعض المناكير، وخصوصًا كتاب الفضائل، ولكنه يبين ذلك[٢]، ويبين المعلل ويكشف عن علته، والمنكر ويبيِّن وجه النكارة فيه، ولم يخرج عن مُتَّهم بالكذب متفق على اتهامه حديثًا بإسناد متفرد[٣].

وعلى هذا الوجه خرج حديث محمد بن سعيد المصلوب[٤]، ومحمد بن السائب الكلبي[٥]، ويخرج عن سيِّئ الحفظ، وعَمَّن غلب على حديثه الوهم، وبيَّن ذلك غالبًا ولا يسكت عنه، كإسحاق بن فروة[٦]، وغيره. وما سكت عنه الترمذي ولم ينص على صحته أو حسنه فالظاهر أنه ليس بحجة[٧].

وقد بلغ عدد الأحاديث الصحيحة (٣١٠١) حديث[٨] بنسبة [٧٣ %]، والضعيفة (٨٣٢) حديثًا،[٩] أي بنسبة [٦،١٩ %].

---

(١) "تحفة الأحوذي" (١: ٢٩٠).

(٢) "معجم مصطلحات الحديث" ص(١٩٢).

(٣) "أصول الحديث" لمحمد عجاج ص(٣٢٣)، "مصطلح الحديث ورجاله" ص(٨٣).

(٤) تقدم ترجمته في ص(٥٥).

(٥) تقدم ترجمته في ص(٤٦).

(٦) "إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي فَرْوة الفَروي، المدني، الأموي مولاهم، صدوق، كُفَّ فساء حفظه، من العاشرة، مات سنة ست وعشرين. خ ت ق". "التقريب" ر(٣٨١)؛ ص(١٠٢).

(٧) "تنقيح الأنظار" ص(٨٩)، "أصول الحديث" ص(٣٢٣)، "مصطلح الحديث" ص(١٩٢).

(٨) "صحيح سنن الترمذي" (٣: ٢٥٤).

(٩) "ضعيف سنن الترمذي" ص(٥٢٧).

أيضًا نهج الإمام الترمذي – رحمه الله– في كتاب "الشمائل" منهجه في "السنن" في إخراج الصحيح، والحسن، والضعيف، لكنه لن يبين درجة الأحاديث، فبلغ عدد أحاديث الشمائل (٤٠٠) أربعمائة حديث، وبعد اختصارها (٣٥٢) حديثًا، بلغ عدد الضعيف منها مائة وبضعةً ولكن ارتقى إلى درجة الحسن لغيره حوالي النصف تقريبًا[١].

فقد سار على منهج من قبله في العمل بالحديث الضعيف، إذا لم يوجد في الباب ما يدفعه، والتساهل في الرقائق والترغيب والترهيب، يقول الترمذي: "وقد روى الأئمة عن الضعفاء وبينوا أحوالهم للناس"[٢].

ويقول ابن رجب: "وأما ما ذكره الترمذي بأن الحديث إذا انفرد به من هو متهم بالكذب، أو ضعيف في الحديث لغفلته وكثرة خطئه، ولم يعرف ذلك الحديث إلا من حديثه، فإنه لا يحتج به، فمراده أنه لا يحتج به في الأحكام الشرعية والأمور العلمية، وإن كان قد يُروَى حديث هؤلاء في الرقائق والترغيب والترهيب"[٣].

- **المبحث الثالث: في القرن الهجري الرابع:**

(١٦/١) أحمد بن شعيب بن علي النسائي ت(٣٠٣هـ):

قد أطلق اسم الصحة على كتاب النسائي أبو علي النيسابوري، وأبو أحمد بن عدي، وأبو الحسن الدارقطني، وأبو عبد الله الحاكم، وابن منده، وعبد الغني بن سعيد، وأبو يعلى الخليلي[٤].

وقال أبو علي بن السكن، والخطيب البغدادي: "إنه صحيح". وهذا فيه

(١) "مختصر الشمائل المحمدية" لمحمد ناصر الألباني.

(٢) "شرح العلل" لابن رجب ص(٧٦).

(٣) المصدر السابق.

(٤) "شرح النسائي" (١: ٥)، "قواعد في علوم الحديث" للتهانوي ص(٧٢).

نظر، وإن له شرطا في الرجال أشد من شرط مسلم غير مُسلّم، فإن فيه رجالاً مجهولين إما عينًا أو حالاً، وفيهم المجروح، وفيه أحاديث ضعيفة ومعللة ومنكرة(١).

ويقول أبو الحسن المعافري: "إذا نظرت إلى ما يخرجه أهل الحديث فما خرجه النسائي أقرب إلى الصحة مما خرجه غيره"(٢).

وذلك أن الإمام النسائي صنف السنن الكبرى. ثم اختصر أصح ما فيه في كتاب سماه "المجتبى"(٣). وإذا أطلق أهل الحديث أن النسائي هو راوي الحديث فإنما يريدون "المجتبى"(٤). فلهذا يقول المحدثون: "رواه النسائي في سننه الكبرى"، وهذا يقوي أنه لا يجوز العمل بحديث السنن الكبرى من غير بحث، أما الصغرى فيجوز(٥).

ويقول الحافظ ابن حجر: "وفي الجملة فكتاب النسائي أقل الكتب بعد الصحيحين حديثا ضعيفا ورجلا مجروحًا، ويقاربه كتاب أبي داود وكتاب الترمذي"(٦).

---

(١) "الباعث الحثيث" ص(٢٩)، "الحديث والمحدثون" لأبي زهو ص(٣٥٨-٣٥٩)، "علم الحديث ورجاله" للأهدل ص(٢١٩).

(٢) "النكت على كتاب ابن الصلاح" (١: ٤٨٤)، "الفضل المبين" ص(١٩٦).

(٣) انظر رقم (١) من هذا المبحث.

(٤) "كشف الظنون" (٣: ١٠٠٦)، "لمحات في أصول الحديث" ص(١٥٥)، "أصول الحديث" ص(٣٢٥).

(٥) "تنقيح الأنظار" ص(٨٧).

(٦) "النكت على كتاب ابن الصلاح" (١: ٤٨٤)، "تاريخ فنون الحديث النبوي" للخولي ص(١٣٤)، "علم رجال الحديث" للندوي ص(١٩١)، "أصول الحديث" ص(٣٢٥)، "مصطلح الحديث ورجاله" للأهدل ص(٨٤).

وقال الراوي عن النسائي محمد بن معاوية الأحمر: "كتاب السنن كله صحيح، وبعضه معلول إلا أنه لم يبين علته، والمنتخب منه المسمى بالمجتبى صحيح كله"[١].

وقال السندي شارح السنن: "وبالجملة فإطلاق الصحيح على كتاب "النسائي الصغير" وهو المشهور، شائع، وهو مبني على اصطلاح تسميته الحسن صحيحًا أيضًا، والضعيف نادر جدًا، وملحق بالحسن إذا لم يوجد في الباب غيره، وهو أقوى عند المصنف وأبي داود من رأي الرجال".[٢] بل بعد صحيح مسلم في الرتبة[٣].

هذا وقد بلغ عدد أحاديثه (٥٧٦١) خمسة آلاف وسبعمائة وواحدًا وستين حديثًا[٤]، الصحيح منها: (٥٣١٤) حديثًا[٥]، أي بنسبة [٩٢،٢ %]، والضعيف منها: (٤٤٧)حديثًا[٦]، بنسبة [٨، ٧ %]. فقد سار – رحمه الله- سير من قبله، وأخرج الضعيف في باب الترغيب والترهيب والأحكام.

(١٧/٢) أبو بكر الخلال، أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد البغدادي ت(٣١١هـ):

يرى أبو بكر الخلال مذهب كبار العلماء في العمل بالحديث الضعيف في الفضائل، بل وفي الأحكام إذا لم يكن في الباب سواه، ويؤيد ذلك بنقله

---

(١) "النكت على كتاب ابن الصلاح" (١: ٤٨٤)، "السندي شرح النسائي" (١: ٥).

(٢) "شرح النسائي" (١: ٥٠٦)، فوائد في علوم الحديث" ص(٧٢).

(٣) "مفتاح السعادة" (٢: ١٢٣).

(٤) "أصول الحديث" ص(٣٢٥)، "مصطلح الحديث ورجاله" ص(٨٤)، "علم رجال الحديث" للندوي ص(١٩١).

(٥) "صحيح سنن النسائي" (٣: ١١٥٩).

(٦) "ضعيف سنن النسائي" ص(٢٥١).

عن شيخه الإمام أحمد بن حنبل في حديث "الصعيد الطيب وضوء المسلم"[1] "أن أحمد لم يمل إليه؛ لأنه لم يعرف عمرو بن بخدان، وحديث عمرو بن بخدان هو حديث تفرد به أهل البصرة، ولو كان عند أبي عبد الله صحيحًا لقال به، ولكنه كان مذهبه إذا ضعف إسناد الحديث عن رسول الله ﷺ مال إلى قول أصحابه، وإذا ضعف إسناد الحديث عن رسول الله ﷺ ولم يكن له معارض قال به، فهذا كان مذهبه.

وقال الخلال[2] أيضًا في الجامع في حديث ابن عباس – رضي الله عنه- في كفارة وطء الحائض[3] "كأنه يعني الإمام أحمد أحب أن لا يترك الحديث وإن كان مضطربًا؛ لأن مذهبه في الأحاديث إذا كانت مضطربة ولم يكن لها مخالف قال بها".

(١٨/٣) عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ت(٣٢٧هـ):

حذا الإمام عبد الرحمن الرازي حذو من قبله في التساهل في رواية الأحاديث في الترغيب والترهيب ونحوها، فقال في حديثه عن مراتب الرواة:

---

(١) من حديث أبي ذر ﷺ، حم، ٥/ ٥٥.

د، كتاب الطهارة، باب الجنب يتيمم ح(٣٣٢) ١/ ٢٣٦.

ت، كتاب الطهارة، باب ما جاء في التيمم للجنب إذا لم يجد الماء ح(١٢٤) ١/ ٢١١، ٢١٢ قال وفي الباب عن أبي هريرة وعبد الله بن عمرو وعمران بن حصين، وقال: وهكذا روى غير واحد عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عمرو بن بجدان، عن أبي ذر، وقال: روى هذا الحديث أيوب عن أبي قلابة، عن رجل من بني عامر، عن أبي ذر ولم يسمه.

ن، كتاب الطهارة، باب ما جاء في التيمم بوضوء واحد ح(٣٢١) ١/ ١٨٧.

(٢) كتاب الآداب الشرعية، لابن مفلح، ١/ ٣٠٥، ٣٠٦.

(٣) تقدم تخريجه في الفصل الأول.

ومنهم الصدوق الورع المغفل الغالب عليه الوهم والخطأ والسهو والغلط، فهذا يكتب من حديثه في الترغيب والترهيب والزهد والآداب[١]، ولا يحتج بحديثه في الحلال والحرام[٢]، وهذا بخلاف من ليس من أهل الصدق والأمانة، وقد ظهر منهم الكذب، فهؤلاء تطرح رواياتهم[٣].

(١٩/٤) أبو زكريا العنبري ت(٣٤٤هـ):

قال: "الخبر إذا ورد لم يحرم حلالاً، ولم يحل حرامًا ولم يوجب حكمًا وكان في ترغيب أو ترهيب أو تشديد أو ترخيص وجب الإغماض عنه والتساهل في روايته"[٤].

(٢٠/٥) محمد بن حبان بن أحمد بن حبان أبو حاتم التميمي البُستي ت(٣٥٤هـ):

قال: "وربما أروي في هذا الكتاب وأحتجُّ بمشايخ قد قدح فيهم بعض أئمتنا، مثل: سماك بن حرب[٥]، وداود بن أبي هند،[٦] ومحمد بن إسحاق بن يسار[٧]، وحماد بن سلمة[٨]، وأبي بكر بن عياش[٩]، وأضرابهم ممن تَنَكَّب

(١) "الجرح والتعديل" (١: ٦).
(٢) المصدر السابق (١: ١٠).
(٣) المصدر نفسه.
(٤) "الكفاية" للبغدادي ص(١٦٣).
(٥) "سِماك بن حرب بن أوس بن خالد الذُهلي البكري الكوفي، أبو المغيرة، صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأَخرَة، فكان ربما تلقن،من الرابعة، مات سنة ثلاث وعشرين. خت م٤". "التقريب" ر(٢٦٢٤)؛ ص(٢٥٥).
(٦) "داود بن أبي هند القشيري مولاهم، البصري، ثقة، متقن، كان يهم بأخرة، من الخامسة، مات سنة أربعين، قيل: قبلها. خت م٤". "التقريب" ر(١٨١٧)؛ ص(٢٠٠).
(٧) تقدمت ترجمته.
(٨) "حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بأخرة، من كبار الثامنة، مات سنة سبع وستين. خت م٤". "التقريب" ر(١٤٩٩)؛ ص(١٧٨).
(٩) "أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي، الكوفي، مشهور بكنيته، والأصح أنها اسمه، ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح، من السابعة، مات سنة أربع وتسعين، وقد قارب المائة، وروايته في مقدمة مسلم. ع". "التقريب" ر(٧٩٨٥)؛ ص(٦٢٤).

عن رواياتهم بعض أئمتنا، واحتج بهم البعض، فمن صح عندي منهم بالبراهين الواضحة، وصحة الاختبار على سبيل الدين أنه ثقة، احتججت به، ولم أعرج على قول من قدح فيه، ومن صح عندي بالدلائل النيِّرة، والاختبار الواضح على سبيل الدين أنه غير عدل، لم أحتج به، وإن وثقه بعض أئمتنا".[1] وقال: "وقد احتججنا في كتابنا هذا بجماعة قد قدح فيهم بعض أئمتنا، فمن أحب الوقوف على تفصيل أسمائهم فلينظر في الكتاب المختصر من "تاريخ الثقات"، يجد فيه الأصول التي بنينا ذلك الكتاب عليها، حتى لا يعرج على قدح قادح في محدث على الإطلاق، من غير كشف عن حقيقته..."[2]

(٢١/٦) أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني ت(٣٦٥هـ):

نقل عن عبد الرحمن بن مهدي قوله: "احفظ عني، الناس ثلاث: رجل حافظ متقن، فهذا لا يختلف فيه، وآخر يهم والغالب على حديثه الصحة فهذا لا يترك حديثه، ولو ترك حديث مثل هذا لذهب حديث الناس، وآخر يهم، والغالب على حديثه الوهم فهذا يترك حديثه"[3].

وعن شعبة قوله عند ما سئل: "ومن الذي يترك حديثه؟ قال: الذي إذا روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون فأكثر طرح حديثه، وإذا أكثر الغلط طرح حديثه، وإذا اتهم بالكذب طرح حديثه، وإذا روى حديث غلط مجمع عليه، فلم يتهم نفسه عنده فتركه طرح حديثه، وما كان غير ذلك فارووا عنه"[4].

---

(١) "صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان" (١: ١٥٢-١٥٣).

(٢) المصدر السابق (١: ١٦٥-١٦٦).

(٣) "الكامل" لابن عدي (١: ١٥٩).

(٤) المصدر السابق (١: ١٥٦).

قال الأنباسي معلقًا على قول ابن الصلاح في جواز التساهل في المواعظ والقصص: "وقد عقد ابن عدي في مقدمة "الكامل"[١]... بابًا لذلك"[٢].

ونَقْلُ ابن عدّي لكلام عبد الرحمن بن مهدي وشعبة دون إنكار يؤيد أنه موافق لهما، وأيضًا كونه عقد في مقدمة الكامل بابًا في الرواية وأحكامها، ومنها الرواية عن الضعفاء.

(٧/ ٢٢) أبو سليمان بن محمد الخطابي البستي ت(٣٨٨هـ):

"فأما السقيم منه فعلى طبقات شرها الموضوع، ثم المقلوب، يعني ما قلب إسناده، ثم المجهول، وكتاب أبي داود خليٌّ منها بريء من جملة وجوهها، فإن وقع فيه شيء من بعض أقسامها لضرب من الحاجة تدعوه إلى ذكره فإنه لا يألو أن يبين أمره، ويذكر علته، ويخرج من عهدته، وحكي لنا عن أبي داود أنه قال: ما ذكرت في كتابي حديثًا اجتمع الناس على تركه"[٣].

وقال في شرح حديث عَائِشَةَ – رضي الله عَنْهَا– تَقُولُ جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَوُجُوهُ بُيُوتِ أَصْحَابِهِ شَارِعَةٌ فِي الْمَسْجِدِ... فَقَالَ: «وَجِّهُوا هَذِهِ الْبُيُوتَ عَنِ الْمَسْجِدِ»، ثُمَّ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَمْ يَصْنَعِ الْقَوْمُ شَيْئًا، رَجَاءَ أَنْ تَنْزِلَ فِيهِمْ رُخْصَةٌ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ بَعْدُ، فَقَالَ: «وَجِّهُوا هَذِهِ الْبُيُوتَ عَنِ الْمَسْجِدِ فَإِنِّي لا أُحِلُّ الْمَسْجِدَ لِحَائِضٍ، وَلا جُنُبٍ»[٤]. قال: "وكان أحمد بن حنبل وجماعة من أهل الظاهر يجيزون للجنب دخول المسجد إلا أن أحمد كان يستحب له أن يتوضأ إذا أراد دخوله، وضعفوا هذا الحديث وقالوا: أفلت راويه مجهول لا يصح الاحتجاج بحديثه"[٥].

(١) انظر: ص(٣-١٦١)، فإنها مقدمة نفيسة.
(٢) "الشذا الفياح" ص(١٥٣).
(٣) "معالم السنن" (١: ٦).
(٤) "شرح معالم السنن" ح(٧٥)؛ (١: ٦٦).
(٥)"شرح معالم السنن" ح(٧٥)؛ (١: ٦٦). وانظر على سبيل المثال: ح(٧٩)، (١: ٦٩) بشرح الخطابي.

(٨/ ٢٣) أبو يعلى محمد بن الحسين الفراء ت(٤٥٨هـ):

يرى الإمام أبو يعلى مذهب من قبله بالعمل في الحديث الضعيف في الأحكام إن لم يكن في الباب غيره، فقال معلقًا على حديث مظاهر بن أسلم في "أن عدة الأمة قُرْءان"(١)، "مجرد طعن أصحاب الحديث لا يقبل حتى يبينوا جهته مع أن أحمد يقبل الحديث الضعيف"(٢).

- **المبحث الرابع: في القرن الهجري الخامس:**

(٢/ ٢٣) يزيد بن هارون بن أحمد بن علي البغدادي ت(٤٦٣هـ):

قال لمحمد بن عبد الخالق: "كنت جالسًا عند يزيد بن هارون، وخراساني يكتب الكلام، ولا يكتب الإسناد فقلت له: ما لك لا تكتب الإسناد؟ فقال بالفارسية ما معناه بالعربية "أنا لبيت أريده لا للسوق، يعني للعمل لا للرواية"، وعلق عليه الخطيب بقوله: "إن كان الذي كتبه الخراساني من أخبار الزهد والرقائق، وحكايات الترغيب والترهيب والمواعظ فلا بأس بما فعل، وإن كان ذلك من أحاديث الأحكام، وله تعلق بالحلال والحرام فقد أخطأ في إسقاط أسانيده؛ لأنها هي الطريق إلى تبيينه، فكان يلزمه السؤال عن أمره والبحث عن صحته"(٣).

---

(١) د: كتاب الطلاق، باب في سنة طلاق العبد، ح(٢١٨٩) ٢/ ٦٣٩.

ت: كتاب الطلاق، باب في سنة طلاق العبد، ح(١١٨٢) ٣/ ٤٨٨ وقال: حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث مظاهر بن أسلم، ومظاهر لا يعرف له في العلم غير هذا الحديث.

حب: كتاب الطلاق، باب طلاق الأمة، ح(٢٠٨٠) ١/ ٦٧٢.

(٢) كتاب الآداب الشرعية، ١/ ٣٠٦.

(٣) "الجامع لأخلاق الراوي" (٢: ٢١٤).

(٢/ ٢٣) عمر بن يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبدالبر النمري ت(٤٦٣هـ):

قال في حديث: "هلاك أمتي في القدرية والعصبية والرواية عن غير ثبت"[١].

وهو إسناد ضعيف لا تقوم به حجة، وكنا ذكرناه ليعرف، والحديث الضعيف لا يرفع وإن لم يحتج به، ورب حديث ضعيف الإسناد صحيح المعنى"[٢].

وقال السخاوي نقلاً عن ابن عبد البر: "أحاديث الفضائل لا يحتاج فيها إلى من يحتج به"[٣].

وهذا يدل على أن الإمام ابن عبد البر يرى جواز رواية الضعيف في الترغيب والترهيب.

- **المبحث الخامس: في القرن الهجري السادس:**

(١/ ٢٤) القاضي أبو بكر بن العربي ت (٥٤٣هـ):

نقل عن ابن العربي أنه لا يرى العمل بالحديث الضعيف مطلقًا[٤].

وقال ابن العربي: "والمرسل عندنا حجة كالمسند، لاسيما مرسل ابن شهاب، لاسيما رواية مالك؛ ولأنه أحد التابعين في أخراهم، وأولاهم"[٥].

---

(١) "التمهيد" (١: ٨٥).

(٢) "التمهيد" (١: ٥٨).

(٣) "فتح المغيث" (١: ٣٣٢)، "الأسئلة الفاضلة" ص(٥٠).

(٤) "تدريب الراوي" (١: ٢٩٩)، "الفتوحات الربانية" (١: ٨٣)، "الأسئلة العشرة ص(٢)، "الحطة في ذكر الصحاح الستة" ص(١٢٥).

(٥) "عارضة الأحوذي" (٢: ٥٠).

وقال: "ولو ملنا إلى مذهب أحمد فلا يكون التعلق بلين الحديث إلا ما في المواعظ التي ترقق القلوب، فأما في الأصول فلا سبيل إلى ذلك"(١). وقال معلقًا على حديث تشميت العاطس عند الترمذي: "حدثنا(٢) مجهول إن شئت شمته، وإن شئت فلا، وهو وإن كان مجهولاً، فإنه يستحب العمل به، لأنه دعاء بخير وصلة للجليس وتودد له"(٣). ولكن هذا يشكل مع وصيته لتلاميذه أن لا يشتغلوا بالأحاديث الضعيفة"(٤). ونعيه على الحارث بن أسد المحاسبي أخْذَه بهذه الأحاديث وبناءه مذهبه عليها(٥)، وما نقل عنه أنه يرى المنع مطلقًا من العمل في الأحاديث الضعيفة. وعند تحرير المسألة نجد أن القول بالتساهل جاء في "عارضة الأحوذي" والمنع في "أحكام القرآن"، و"العارضة" متأخرة عن كتاب "أحكام القرآن" مما يلي:

١- وقال في "العارضة" أيضًا(٦): "وقد مهدنا هذه المسألة له في كتاب "أحكام القرآن".

٢- قال في "العارضة"(٧): "وذكر الخلاف والأحاديث فيها قررناه في "أحكام القرآن".

---

(١) المصدر نفسه (٥: ٢٠٢).

(٢) حكم الترمذي على الحديث بقوله: "حديث غريب وإسناده مجهول" أي في الإسناد مجهول.

(٣) "عارضة الأحوذي" (١٠: ٢٠٥).

(٤) "أحكام القرآن" لابن العربي (٢: ٥٨٠).

(٥) "العارضة" (٥: ٢٠١، ٢٠٢).

(٦) (١: ١٢٤).

(٧) (١: ١٢٧)، وغير ذلك من الإحالات (٣: ١:٤٨)، (١٠: ١٣٩)...

ويمكن الجمع بين القولين فنقول: "تحمل وصيته لتلاميذه باطّراح الضعيف، والاشتغال بالصحيح في مجال الأحكام، والحلال والحرام، لا سيما والوصية المذكورة بصدد الكلام على أحكام الوضوء، ويحمل قوله في "العارضة" على فضائل الأعمال كما هو رأي الجمهور"[١].

- **المبحث السادس: في القرن الهجري السابع:**

(١/ ٢٥) موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة ت(٦٢٠هـ):

قال تعليقًا على صلاة التسابيح[٢]: "فإن فعلها إنسان فلا بأس، فإن النوافل والفضائل لا يشترط صحة الحديث فيها"[٣].

وهذا يدل على أنه يرى جواز العمل بالحديث الضعيف في النوافل والفضائل.

(٢/ ٢٦) أبو الحسن بن القطان علي بن محمد بن عبد الملك ت (٦٢٨هـ):

وقد نهج الإمام أبو الحسن بن القطان نهج من يرى العمل بالضعيف الذي ليس بِواهٍ في الفضائل بدون شروط، بخلاف العمل به في الأحكام، فقال: "هذا القسم لا يحتج به كله، بل يعمل به في فضائل الأعمال، ويتوقف عن العمل به في الأحكام، إلا إذا كثرت طرقه، أو عضده اتصال عمل، أو موافقة شاهد صحيح أو ظاهر القرآن واستحسنه شيخنا – ابن حجر- وصرح في موضع آخر به"[٤].

(١) "الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به" لعبد الكريم الخضر ص(٢٦٧).

(٢) ت: كتاب الصلاة، باب صلاة التسابيح ح(٤٨١)؛ (٢: ٣٤٧). وقال: غريب.

جه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة التسابيح ح(١٣٨٦)؛ (١: ٤٤٢).

(٣) "المغني" (١: ٧٦٩).

(٤) "قواعد التحديث" ص(١٠٩-١١٠).

(٣/ ٢٧) ابن الصلاح الإمام أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري ت (٦٤٣هـ):

فقد سلك مسلك من قبله من العلماء في جواز العمل بالحديث الضعيف في الفضائل، فقال: "يجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل في الأسانيد، ورواية ما سوى الموضوع من أنواع الأحاديث الضعيفة من غير اهتمام ببيان ضعفها فيها، سوى صفات الله تعالى، وأحكام الشريعة من الحلال والحرام وغيرهما، وذلك كالمواعظ، والقصص، وفضائل الأعمال، وسائر فنون الترغيب والترهيب، وسائر ما لا تعلق له بالأحكام والعقائد، وممن روينا عنه التنصيص على التساهل في نحو ذلك عبد الرحمن بن مهدي، وأحمد بن حنبل – رضي الله عنهما– "[١].

(٤/ ٢٨) الإمام عبد العظيم بن عبد القوي المنذري ت (٦٥٦هـ):

قال المنذري: "وقد أضرب عن ذكر كثير منها في هذا الكتاب طلبًا للاختصار، وخوفًا من التنفير المناقض للمقصود، ولأن من تقدم من العلماء –رضي الله عنهم– أساغوا التساهل في أنواع من الترغيب والترهيب حتى إن كثيرًا ذكروا الموضوع ولم يبينوا حاله، وقد أشبعنا الكلام على حال كثير من الأحاديث الواردة في هذا الكتاب وفي غيره من كتبنا، فإذا كان إسناد الحديث صحيحًا أو حسنًا أو ما قاربهما صورته بلفظة :عن، وكذلك إن كان مرسلاً أو منقطعًا أو معضلاً..."[٢].

(٥/ ٢٩) العز بن عبد السلام ت(٦٦٠هـ):

ولقد سلك الإمام العز بن عبد السلام نهج العلماء في العمل بالحديث الضعيف بشروط اتفقوا عليها، تتلخص في أن لا يكون الضعف شديدًا،

(١) "علوم الحديث" لابن الصلاح ص(١٠٣).

(٢) "الترغيب والترهيب" (١: ٣٦).

ويندرج تحت أصل يعمل به ولا يعتقد ثبوت الأجر عند الفعل، بل يعتقد الاحتياط، فقال السيوطي بعد ذكره شروط العمل بالحديث الضعيف: "هذان ذكرهما ابن عبد السلام وابن دقيق العيد"[١]. ونقل العلائي الاتفاق عليه[٢].

(٦/ ٣٠) أبو زكريا يحيى بن شرف الدين النووي ت(٦٧٦هـ):

يرى الإمام النووي جواز العمل بالحديث الضعيف في الفضائل، بل استحباب ذلك، فقال: "يجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل في الأسانيد ورواية ما سوى الموضوع من أنواع الضعيف من غير اهتمام ببيان ضعفها، ويجوز العمل بها فيما سوى صفات الله وأحكام الشرع من الحلال والحرام وغيرهما، وذلك كالمواعظ، والقصص وفضائل الأعمال، وسائر فنون الترغيب والترهيب وما لا تعلق له بالأحكام والعقائد"[٣]. وقال: قد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال إن لم يكن موضوعًا[٤]. وقال: "قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم: يجوز ويستحب العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعًا"[٥].

وقال النووي: "... وأما الأحكام كالحلال والحرام، والبيع والنكاح والطلاق وغير ذلك فلا يعمل فيها إلا بالحديث الصحيح أو الحسن، إلا أن يكون في احتياط في شيء من ذلك، كما إذا ورد حديث

(١) "تدريب الراوي" (١: ٢٩٩).

(٢) "ظفر الأماني" ص(٩٤)، "الأسئلة الكاملة" ص(٤٤).

(٣) "إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة خير الخلائق" ص(١٠٧، ١٠٨).

(٤) "شرح الأربعين النووية" لابن دقيق العيد ص(٥-٦).

(٥) "الأذكار" ص(٤٧).

ضعيف بكراهة بعض البيوع أو الأنكحة، فإن المستحب أن يتنزه عنه، ولكن لا يجب"(١).

بل يرى الإمام النووي -رحمه الله- استحباب العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، نقله السخاوي عنه فقال: "ينبغي لمن بلغه شيء من فضائل الأعمال أن يعمل به ولو مرة ليكون من أهله، ولا ينبغي أن يتركه مطلقًا، بل يأتي بما تيسر لقوله في الحديث المتفق على صحته: «... وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَافعلوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ »(٢) (٣).

- **المبحث السابع: في القرن الهجري الثامن:**

(١/ ٣١) أبو العباس أحمد بن تيمية ت(٧٢٨هـ):

وافق أحمد بن تيمية من سبقه من العلماء والمحدثين في العمل بالحديث الضعيف، وشرح وفصّل مراد العلماء فقال: "وكذلك ما عليه العلماء من العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال: ليس معناه إثبات الاستحباب بالحديث الذي لا يحتج به، فإن الاستحباب حكم شرعي؛ فلا يثبت إلا بدليل شرعي، ومن أخبر عن الله أنه يحب عملاً من الأعمال من غير دليل شرعي فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله، كما لو أثبت الإيجاب أو التحريم، ولهذا يختلف العلماء في الاستحباب كما يختلفون في غيره، بل هو أصل الدين المشروع، وإنما مرادهم بذلك أن يكون العمل مما قد ثبت أنه مما يحبه الله،

---

(١) "الأذكار" ص(٤٧).

(٢) خ: كتاب الاعتصام بالكتاب السنة، باب ما يكره من كثرة السؤال ح(٦٨٥٨)؛ (٦: ٦٥٨).

م: كتاب الفضائل، باب توقيره ﷺ، وترك السؤال ح(١٣٣٧)؛ (٤: ١٨٣٠).

(٣) "القول البديع" ص(١٦٧).

أو مما يكرهه الله بنص، أو إجماع، كتلاوة القرآن، والتسبيح، والدعاء، والصدقة، والعتق، والإحسان إلى الناس، وكراهة الكذب والخيانة، ونحو ذلك، فإذا روي حديث في فضل بعض الأعمال المستحبة وثوابها وكراهة بعض الأعمال وعقابها فمقادير الثواب والعقاب وأنواعه، إذا روي فيها حديث لا نعلم أنه موضوع جازت روايته والعمل به بمعنى: أن النفس ترجو ذلك الثواب أو تخاف ذلك العقاب، كرجل يعلم أن التجارة تربح لكن بلغه أنها تربح ربحًا كثيرًا، فهذا إن صدق نفعه وإن كذب لم يضره... وإذا ثبت أنه صحيح أثبت به الأحكام، وإذا احتمل الأمرين روي لإمكان صدقه ولعدم المضرة في كذبه... ونظير هذا قول النبي ﷺ في الحديث الذي رواه البخاري عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[(١)]. مع قوله ﷺ في الحديث الصحيح: «إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم»[(٢)]. فإنه رخص في الحديث عنهم، ومع هذا نَهَى عن تصديقهم وتكذيبهم، فلو لم يكن في التحديث المطلق عنهم فائدة لما رخَّصَ فيه وأمَرَه، ولو جاز تصديقهم بمجرد الإخبار لما نَهَى عن تصديقهم. فالنفوس تنتفع بما تظن صدقه في مواضع، فإذا تضمنت أحاديث الفضائل الضعيفة تقديرًا وتحديدًا مثل: صلاة في وقت معين بقراءة معينة، أو على صفة معينة لم يجز ذلك؛

(١) كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل ح(٣٢٧٤)؛ (٣: ١٢٧٥).

(٢) ك: كتاب معرفة الصحابة، إذا أتيتم الجنازة فقوموا لها (٣: ٣٥٨) بلفظ (إذا حدثكم أهل الكتاب حديثاً فقولوا: آمنا بالله وملائكته وكتبه ورسله) وقال: هذا حديث يعرف بالحارث بن عبيدة الرهاوي عن الزهري، وقد كتبناه في آخر نسخة ليونس عن يزيد عن الزهري" . ووافقه الذهبي.

لأن استحباب هذا الوصف المعين لم يثبت بدليل شرعي، بخلاف ما لو روي فيه: «مَنْ دَخَلَ السُّوقَ فَقَالَ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ... كان له كذا وكذا»[١].

فإن ذكر الله في السوق مستحب لما فيه من ذكر الله بين الغافلين، كما جاء في الحديث المعروف: «ذكر الله في الغافلين كالشجرة الخضراء بين الشجر اليابس»[٢]. فأما تقدير الثواب المروي فيه فلا يضر ثبوته، ولا عدم ثبوته، وفي مثله جاء الحديث الذي رواه الترمذي: «من بلغه عن الله شيء فيه فضل، فعمل به، رجاء ذلك الفضل أعطاه الله ذلك، وإن لم يكن ذلك كذلك»[٣].

فالحاصل؛ أن هذا الباب يُروَى ويعمل به في الترغيب والترهيب لا في الاستحباب، ثم اعتقاد موجبه وهو مقادير الثواب والعقاب يتوقف على الدليل الشرعي[٤].

قال: "ولا يجوز أن يعتمد في الشريعة على الأحاديث الضعيفة التي ليست صحيحة ولا حسنة، لكن أحمد بن حنبل وغيره من العلماء جوزوا أن يروى في فضائل الأعمال ما لم يعلم أنه ثابت، إذا لا يعلم أنه كذب. وذلك أن العمل إذا علم أنه مشروع بدليل شرعي، وروى في فضله حديث لا يعلم أنه

---

(١) سبق تخريج هذا الحديث ص(١٥).

(٢) "الكامل" (٥: ٩١). وهو جزء من حديث طويل قال ابن عدي: "وهذا عندي قد حمل يحيى بن سليم حديث عباد بن كثير على حديث عمران بن مسلم فجمع بينهما، وعمران خير من عباد، ولعمران بن مسلم المكي غير ما ذكرت عن عبد الله بن دينار وعن غيره، وهو عندي ممن يكتب حديثه".

(٣) "الكامل" (٢: ٥٩). وقال: لم يروه غير بزيع أبو الخليل".

(٤) "علم الحديث" لأحمد بن تيمية ص(١٥١-١٥٥)، "الفتاوى" (١٨: ٦٥-٦٨).

كذب جاز أن يكون الثواب حقًا، ولم يقل أحد من الأئمة إنه يجوز أن يجعل الشيء واجبًا أو مستحبًا بحديث ضعيف، ومن قال هذا فقد خالف الإجماع.

وهذا كما أنه لا يجوز أن يحرم شيء إلا بدليل شرعي، لكن إذا علم تحريمه وروى حديث في وعيد الفاعل له ولم يعلم أنه كذب جاز أن يرويه، فيجوز أن يروى في الترغيب والترهيب ما لم يعلم أنه كذب، لكن فيما علم أن الله رغّب فيه أو رهّب منه، بدليل آخر غير هذا الحديث المجهول حاله وهذا كإسرائيليات..."(١).

(٣٢/٢) - ابن سيد الناس ت (٧٣٤هـ):

قال: "محمد بن إسحاق مشهور بسعة العلم وكثرة الحفظ، فقد يميز من حديث الكلبي وغيره مما يجري مجراه مما يقبل ومما يرد، فيكتب ما يرضاه ويترك ما لا يرضاه". وعلل روايته عن الكلبي بمعرفته بما يقبل وبما يرد من حديثه كما أجاب سفيان الثوري عندما حذر من رواية أحاديثه فقال: "أنا أعرف صدقه من كذبه، ثم غالب ما يروي عن الكلبي أنساب وأخبار من أحوال الناس، وأيام العرب، وسيرهم، وما يجري مجرى ذلك مما سمح كثير من الناس في حمله عمن لا تحمل عنه الأحكام... وأما قول عبد الله عن أبيه لم يكن يحتج به في السنن فقد يكون لما أنس منه التسامح في غير السنن التي هي جل علمه من المغازي والسير طرد الباب فيه، وقاس مروياته من السنن على غيرها... وأما قول يحيى ثقة وليس بحجة فيكفينا التوثيق ولو لم يكن يقبل إلا مثل العمري ومالك لقل المقبولون"(٢).

(١) "فائدة جليلة في التوسل والوسيلة" ص(٨٨٢-٨٥).
(٢) "عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير" (١: ٢١).

(٣٣/٣) الطيبي الحسين بن عبد الله ت (٧٤٣هـ):

قال الطيبي في بيان جواز العمل بالحديث الضعيف: "ويجوز عند المحدثين وغيرهم التساهل في أسانيد الضعيف سوى الموضوع وروايته من غير بيان ضعفه في المواعظ، والقصص، وفضائل الأعمال، إلا في صفات الله تعالى، وأحكام الحلال والحرام"(١).

(٣٤/٤) شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ت (٧٤٨هـ):

قال: "لهذا أكثر الأئمة على التشديد في أحاديث الأحكام، والترخص قليلاً، لا كل الترخص في الفضائل والرقائق، فيقبلون في ذلك ما ضعف إسناده، لا ما اتهم روايته، فإن الأحاديث الموضوعة والأحاديث الشديدة الوهن لا يلتفتون إليها، بل يروونها للتحذير منها، والهتك لحالها، فمن دلسها أو غطى تباينها فهو جانٍ على السنة، خائن لله ورسوله، فإن كان يجهل ذلك فقد يُعذر بالجهل، ولكن سلوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون"(٢).

قال: "وقد احتوى كتابي هذا على ذكر الكذابين الوضاعين المتعمدين قاتلهم الله، وعلى الكاذبين في أنهم سمعوا ولم يكونوا سمعوا، ثم على المتهمين بالوضع أو بالتزوير، ثم على الكذابين في لهجتهم لا في الحديث النبوي، ثم على المتروكين الهلكى الذين كثر خطؤهم وترك حديثهم ولم يعتمد على روايتهم، ثم على الحفاظ الذين في دينهم رقة، وفي عدالتهم وهن، ثم على المحدثين الضعفاء من قبل حفظهم فلهم غلط وأوهام، ولم يترك حديثهم بل يقبل ما رووه في الشواهد والاعتبار بهم لا في الأصول والحلال

(١) "الخلاصة في أصول الحديث" للحسين بن عبد الله الطيبي ص(٤٨).

(٢) "سير أعلام النبلاء" (٨: ٥٢٠).

والحرام، ثم على المحدثين الصادقين أو الشيوخ المستورين الذين فيهم لين ولم يبلغوا رتبة الأثبات المتقنين. ثم على خلق كثير من المجهولين ممن ينص أبو حاتم الرازي على أنه مجهول، أو يقول غيره: لا يعرف أو فيه جهالة أو يُجهل، أو نحو ذلك من العبارات التي تدل على عدم شهرة الشيخ بالصدق، إذ المجهول غير محتج به، ثم على الثقات الأثبات الذين فيهم بدعة، أو الثقات الذين تكلم فيهم من لا يلتفت إلى كلامه في ذلك الثقة لا لكونه تعنت فيه، وخالف الجمهور من أُولي النقد والتحرير، فإنا لا ندَّعي العصمة من السهو والخطأ في الاجتهاد في غير الأنبياء"[١].

ثم أورد عبارات الجرح والتعديل إلى أن قال: " ونحو ذلك من العبارات التي تدل بوضعها على اطِّراح الراوي بالأصالة، أو على ضعفه، أو على التوقف فيه، أو على جواز أن يحتج به مع لين ما فيه"[٢]. وهكذا يتبين أن الإمام الذهبي يرى العمل بالحديث الضعيف لا الواهي ولا الموضوع في فضائل الأعمال.

(٥/ ٣٥) الإمام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيّم الجوزية ت (٧٥١هـ):

يقول مبينًا لمنهج الإمام أحمد: "الأخذ بالمرسل والحديث الضعيف، إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه، وهو الذي رجحه على القياس، وليس المراد بالضعيف عنده الباطل ولا المنكر، ولا ما في روايته متهم بحيث لا يسوغ الذهاب إليه فالعمل به، بل الحديث الضعيف عنده قسيم الصحيح، وقسم من

(١) "ميزان الاعتدال" (١: ٣).

(٢) المصدر السابق (١: ٤).

أقسام الحسن، ولم يكن يقسم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف، بل إلى صحيح وضعيف، وللضعيف عنده مراتب، فإذا لم يجد في الباب أثرًا يدفعه ولا قول صاحب، ولا إجماعًا على خلافه كان العمل به عنده أولى من القياس.

وليس أحد من الأئمة إلا وهو موافق على هذا الأصل من حيث الجملة، فما له منهم أحد إلا وقد قدم الحديث الضعيف على القياس"[1]، فتبين من نقل الإمام ابن قيم الجوزية لمذهب أحمد في تقديم الضعيف على القياس، وموافقة الأئمة لصنيعه أنه يؤيد العمل بالحديث الضعيف والمرسل في الأحكام، إن لم يكن في الباب حديث صحيح يدفعه.

(٦/ ٣٦) العلامة شمس الدين أبو عبد الله محمد بن مفلح المقدسي ت (٧٦٣هـ):

يرى العلامة ابن مفلح جواز العمل بالحديث الضعيف في الترغيب والترهيب، فينقل كلام أحمد بن حنبل في العمل بالحديث الضعيف بقوله: "يجوز أن يذكر في الترغيب والترهيب فيما علم حسنه أو قبحه بأدلة الشرع، فإن ذلك ينفع ولا يضر، وسواء كان في نفس الأمر حقًا أو باطلاً. -إلى أن قال:- فالحاصل أن هذا الباب يروى ويعمل به في الترغيب والترهيب، لا في الاستحباب ثم اعتقاد موجبه، وهو مقادير الثواب والعقاب، يتوقف على الدليل الشرعي"[2].

وقال: "وأما العمل بالضعيف في الحلال والحرام فإن كان حسنًا فإنه يحتج به، وقد يطلق عليه بعضهم أنه حديث ضعيف ولم يكن حسنًا لم يحتج

(١) "أعلام الموقعين" (١: ٣١).

(٢) الآداب الشرعية، ١/ ٣٠٤، ٣٠٥.

به كما تقدم، وقد قال الإمام أحمد في رواية مهنا "الناس أكفاء إلا حائك أو حجام"[١] هو ضعيف والعمل عليه، وقال القاضي أبو الخطاب: معنى قوله ضعيف على طريقة أصحاب الحديث؛ لأنهم يضعفون بالإرسال والتدليس والعنعنة، وقوله والعمل عليه على طريقة الفقهاء؛ لأنهم لا يضعفون ذلك"[٢].

(٧/ ٣٧) ابن كثير أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي ت (٧٧٤هـ):

قال ابن كثير نقلاً عن ابن الصلاح: "ويجوز رواية ما عدا الموضوع في باب الترغيب والترهيب والقصص والمواعظ ونحو ذلك إلا في صفات الله ﷻ وفي باب الحلال والحرام"[٣].

وقال معلقًا على أحاديث غض البصر:

"ولكن في أسانيدها ضعف إلا أنها في الترغيب ومثله يتسامح"[٤]. فدل نقله عن ابن الصلاح بدون مخالفة أنه يؤيد العمل بالضعيف في الفضائل. وقوله: "في أحاديث غض البصر في أسانيدها ضعف" أنه يتسامح بها في الترغيب.

(٨/ ٣٨) الإمام أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الشافعي ت (٧٩٠هـ):

يقول – رحمه الله–: "قد ورد عن أحمد: (الحديث الضعيف خير من القياس)، وظاهره يقتضي العمل بالحديث غير الصحيح؛ لأنه قدمه على

(١) الآداب الشرعية، ١/ ٣٠٥.

(٢) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، هق: كتاب النكاح، باب اعتبار الصنعة في الكفاءة، ٧/ ١٣٤ وقال: هذا منقطع بين شجاع وابن جريج حيث لم يسم بعض أصحابه.

(٣) "الباعث الحثيث" ص(٨٥).

(٤) "تفسير القرآن العظيم" (٣: ٢٨٢).

القياس المعمول به عند جمهور المسلمين، بل هو إجماع السلف، فدل على أنه عنده أعلى رتبة في العمل من القياس"[١].

وقال: "فكما لا يثبت الوجوب إلا بالصحيح، فإذا ثبت الحكم فاستسهل أن يثبت في أحاديث الترغيب والترهيب ولا عليك، فعلى كل تقدير كل ما رغب فيه إن ثبت حكمه ومرتبته في المشروعات من طريق صحيح فالترغيب بغير الصحيح مغتفر وإن لم يثبت إلا من حديث الترغيب فاشترط الصحة أبدًا، وإلا خرجت عن طريق القوم المعدودين في أهل الرسوخ، فقط غلط في هذا المكان جماعة ممن ينسب إلى الفقه، ويتخصص عن العوام بدعوى رتبة الخواص، وأصل هذا الغلط عدم فهم كلام المحدثين في الموضعين"[٢]. فالإمام إبراهيم اللخمي يرى أن الضعيف يتساهل به في الترغيب والعمل به في الحلال والحرام خير من القياس كما نقل ذلك عن أحمد بن حنبل.

(٩/ ٣٩) بدر الدين محمد عبد الله الزركشي ت(٧٩٤هـ):

قال: "أجمع أهل الحديث وغيرهم على العمل في الفضائل ونحوها مما ليس فيه حكم ولا شيء من العقائد وصفات الله تعالى بالحديث الضعيف"[٣].

وقال السيوطي: "وعبارة الزركشي: الضعيف مردود ما لم يقتض ترغيبًا وترهيبًا وتتعدد طرقه ولم يكن المتابع منحطًّا عنه"[٤].

---

(١) "الاعتصام" (١: ٢٢٦).

(٢) المصدر السابق (٢: ٢٣١).

(٣) "الفتوحات الربانية" (١: ٨٢).

(٤) "تدريب الراوي" (١: ٢٩٩).

(١٠/ ٤٠) زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي ت (٧٩٥هـ):

قال: "وأما ذكره الترمذي أن الحديث إذا تفرد به وهو متهم بالكذب أو هو ضعيف في الحديث لغفلته وكثرة خطئه، ولم يعرف ذلك الحديث إلا من حديثه، فإنه لا يحتج به، فمراده أنه لا يحتج به في الأحكام الشرعية والأمور العلمية، وإن كان قد يروى حديث هؤلاء في الرقائق والترغيب والترهيب فقد رخص كثير من الأئمة في رواية أحاديث الرقائق ونحوها عن الضعفاء منهم: ابن مهدي وأحمد بن حنبل"[١].

- **المبحث الثامن: في القرن الهجري التاسع:**

(١/ ٤٠) الإمام أبو الفتح محمد بن علي بن دقيق العيد ت (٨٠٢هـ):

قال السيوطي بعد ذكره شروط العمل بالحديث الضعيف: "هذان ذكرهما ابن عبد السلام وابن دقيق العيد"[٢]. ونقل العلائي الاتفاق عليه[٣].

(٢/ ٤١) برهان الدين إبراهيم بن موسى الأنباسي ت (٨٠٢هـ):

قال الأنباسي: "قوله: وممن نص على التساهل عبد الرحمن بن مهدي، وأحمد... أي كذلك عبد الله بن المبارك وغيرهم، وقد عقد ابن عدي في مقدمة "الكامل" والخطيب في "الكفاية" بابًا لذلك"[٤]. فيدل نقل الإمام الأنباسي قول الأئمة مثل عبد الرحمن بن مهدي وأحمد وابن المبارك وابن عدي دون نقد لهم أنه مؤيد لهم وموافقهم.

---

(١) "شرح العلل" ص(٧٦).

(٢) "تدريب الراوي" (١: ٢٩٩).

(٣) "ظفر الأماني" ص(٩٤)، "الأسئلة الكاملة" ص(٤٤).

(٤) "الشذا الفياح في علوم ابن الصلاح" ص(١٥٣).

(٣/ ٤٢) ابن الملقن، عمر بن علي بن أحمد الأنصاري ت (٨٠٤هـ):

قال: "ويجوز روايته والعمل به في غير الأحكام كالقصص، وفضائل الأعمال، والترغيب والترهيب، كذا ذكره النووي وغيره، وفيه وقفة، فإنه لم يثبت، فإسناد العمل إليه يوهم ثبوته، ويوقع من لا معرفة له في ذلك فيحتج به، ... وقال الشيخ تقي الدين القشيري في "شرح الإلمام": "يعمل به فيما ذكر من الفضائل ونحوها، إذا ثَم أصل شاهد لذلك، كاندراجه في عموم أو قاعدة كلية، وأما في غير ذلك فلا يحتج به، وحاصل ما ذكره: أن العمل يكون بتلك القاعدة، أو العموم وهذا مقوٌّ مرجح"[(١)].

(٤/ ٤٣) الشريف الجرجاني علي بن محمد الحسني ت (٨١٦هـ):

قال الشريف الجرجاني: "يجوز عند العلماء التساهل في إسناد الضعيف دون الموضوع روايته من غير بيان ضعفه في المواعظ والقصص وفضائل الأعمال، لا في صفات الله وأحكام الحلال والحرام"[(٢)].

(٥/ ٤٤) - ابن حجر العسقلاني ت(٨٥٢هـ):

قال الحافظ في معرض رده على وجود الموضوعات في مسند أحمد: "والحكم على الأحاديث التسعة بكونها موضوعة محل نظر وتأمل، ثم إنها كلها في الفضائل أو الترغيب، ومن عادة المحدثين التساهل في ذلك[(٣)]. وقال: "فإن قيل: إنما حكم عليه بالوضع نظرًا إلى لفظ المتن وكون ظاهره مخالفًا للقواعد. قلنا: ليست هذه وظيفة المحدث وعلى التنزيل، فالجواب عنه أنه من

---

(١) "المقنع" لابن الملقن (١: ١٠٤).

(٢) "رسالتان في مصطلح الحديث" ص(٧٧).

(٣) "النكت" (١: ١٥٢).

جملة الأحاديث التي سبقت في معنى الزجر الشديد والتغليظ ولفظ البراءة وإن كان مستشكلاً فقد صحت بمثله أحاديث أُخَر"(١).

وقال السخاوي: "سمعت شيخنا يعني ابن حجر- رحمه الله- مرارًا يقول، وكتب لي بخطه: إن شرائط العمل بالضعيف ثلاثة:

١- متفق عليه أن يكون الضعف غير شديد، فيخرج من انفرد من الكذابين والمتهمين بالكذب ومن فحش غلطه.

٢- أن يكون مندرجًا تحت أصل عام، فيخرج ما يخترع بحيث لا يكون له أصل أصلاً.

٣- أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته لئلا ينسب إلى النبي ﷺ ما لم يقله.

قال: والأخيران عن ابن عبد السلام وعن صاحبه ابن دقيق العيد، والأول نقل العلائي الاتفاق عليه". وقال في تعليقه على حديث "أفضل الدعاء الحمد لله"(٢). فلعل من صححه أو حسنه تسامح لكون الحديث من فضائل الأعمال"(٣).

(٦/ ٤٥) كمال الدين محمد بن عبد الواحد الحنفي ت (٨١٦هـ):

قال: "الاستحباب يثبت بالضعيف غير الموضوع"(٤).

(٧/ ٤٦) محمد بن أحمد الجلال المحلى ت (٨٦٤هـ):

قال في الدعاء الذي يقال عند غسل كل عضو في الوضوء: "لا أصل

---

(١) المصدر السابق (١: ٤٥٤).

(٢) انظر الباب الأول، الفصل الثاني، ح(٢).

(٣) "نتائج الأفكار" (١: ٥٨).

(٤) "فتح القدير" (١: ٤٦٧)، "الأسئلة" ص(٤١).

له". ثم قال: "روي عن النبي ﷺ من طرق في تأريخ ابن حبان وغيره، وإن كانت ضعيفة للعمل بالحديث في فضائل الأعمال، ومشى شيخي على أنه مستحب وأفتى به لهذا الحديث"(١).

• المبحث التاسع: في القرن الهجري العاشر:

(١/ ٤٧) شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي ت (٩٠٢هـ):

وسهلوا في غير موضوع رووا   من غير تَبْيِين لضعفٍ ورأوا

بيانه في الحكم والعقائد   عن ابن مهدي وغير واحد

قال السخاوي: -(وسهلوا في غير موضوع رووا):-"حيث اقتصروا على سياق إسناده، من غير تبيين لضعف، لكن فيما يكون في الترغيب والترهيب من المواعظ والقصص وفضائل الأعمال ونحو ذلك خاصة، (ورأوا بيانه) وعدم التساهل في ذلك ولو ساقوا إسناده في أحاديث الحكم الشرعي من الحلال والحرام ونحو ذلك، وكذا في العقائد كصفات الله تعالى، وما يجوز له ويستحيل عليه ونحو ذلك.."(٢) أو كان في موضع احتياط كما أورد حديثًا ضعيفًا بكراهة بعض البيوع، أو الأنكحة فإن المستحب كما قال النووي أن يتنزه عنه ولكن لا يجب" (٣).

وقال: قد سمعت شيخنا مرارًا يقول وكتب لي بخطه: "إن شرائط العمل بالضعيف ثلاثة(٤):

(١) "شرح الجلال المحلى على المنهاج" للنووي (١: ٦٤).

(٢) "فتح المغيث" (١: ٣٣٢).

(٣) المصدر السابق (١: ٣٢٣).

(٤) "القول البديع" ص(٣٦٣-٣٦٤).

١- متفق عليه أن يكون الضعف غير شديد، فيخرج من انفرد من الكذابين والمتهمين بالكذب ومن فحش غلطه.

٢- أن يكون مندرجًا تحت أصل عام فيخرج ما يخترع بحيث لا يكون له أصل أصلاً.

٣- أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته لئلا ينسب إلى النبي ﷺ ما لم يقله: والأخيران عن ابن عبد السلام، وعن صاحبه ابن دقيق العيد، والأول نقل العلائي الاتفاق عليه.

(٢/ ٤٨) جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ت (٩١١هـ):

ومن روى متنًا صحيحًا يجـزم أوْ واهِيًـا أو حالـه لا يعلـم
بغيـر مـا إسـناده يُمَـرَّضُ وتركه بيان ضعف قـد رضـوا
في الوعظ أو فضائل الأعمـال لا العقـد والحـرام والحـلال
ولا إذا يشتد ضـعف ثـم مـن ضعفًا رأى فـي سـند ورام أن

قال: "ويعمل بالضعيف أيضًا في الأحكام إذا كان فيه احتياط".[١] وقال: "لم يذكر ابن الصلاح والمصنف ههنا وفي سائر كتبه لما ذكر سوى هذا الشرط، وهو كونه في الفضائل ونحوها، وذكر شيخ الإسلام له ثلاثة شروط".[٢]

(٣/ ٤٩) الحافظ زين الدين الشيخ زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري الأزهري الشافعي ت (٩٢٥هـ):

قال الأنصاري: "إن كان في الترغيب والترهيب من المواعظ والقصص

(١) "البحر الذي زخر" (١: ٨٣).
(٢) "تدريب الراوي" (١: ٢٩٩).

وفضائل الأعمال ونحوها، (ورأوا بيانه) وعدم التساهل فيه وإن ذكروا إسناده إن كان (في الحكم) الشرعي من حلال وحرام وغيرهما (و) في (العقائد) كصفات الله تعالى وما يجوز وما يستحيل عليه، وما ذكر من جواز التساهل وعدمه منقول عن ابن مهدي، وأحمد بن حنبل، وابن معين، وابن المبارك"[1].

(٥٠/٤) نور الدين أبو الحسن علي بن أحمد القاهري الشافعي الشهير بالقرافي الأنصاري ت (٩٣١هـ):

قال: "يجوز العمل به للترغيب والترهيب وفضائل الأعمال بشروط ثلاثة، منها:

١- أن يدخل تحت أصل كلي.

٢- أن لا يكون شديد الضعف.

٣- أن لا يعتقد به السنة.

وحينئذ يجوز العمل به ويثاب مع ذلك".[2]

(٥١/٥) ابن حجر الهيتمي ت (٩٧٤هـ):

"قد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال؛ لأنه إن كان صحيحًا في نفس الأمر أعطي حقه من العمل به، وإلا لم يترتب على العمل به مفسدة تحليل ولا تحريم ولا ضياع للغير"[3].

---

(١) "شرح ألفية العراقي" (١: ٢٩١).

(٢) "لطائف المنن في قواعد السنن" ص(٥٢-٥٣).

(٣) "الأسئلة الفاضلة" ص(٤٢).

• **المبحث العاشر: في القرن الهجري الحادي عشر:**

(١ / ٥٢) ملا علي سلطان محمد الهروي المعروف بالقاري ت (١٠١٤هـ):

قال في تعليقه على حديث «من توضأ على طهر كتب الله لـه عشر حسنات»[١]: "والضعيف يعمل به في فضائل الأعمال اتفاقًا مع أن كثرة الطرق ترقي الضعيف حسنًا وفاقًا"[٢].

وقال: "والحديث المرسل أيضًا حجة عند الجمهور"[٣].

(٥٢/٢) - محمد بن علان الصديقي الأشعري ت (١٠٥٧هـ):

ونازع بعض المتأخرين بأن جواز العمل مشكل إذ لم يثبت عنه ﷺ، وإسناد العمل يوهم ثبوته ويؤدي إلى ظن من لا معرفة له بالحديث الصحة، فينقله ويحتج به، وفي ذلك تلبيس. قال: "ولك أن تقول العمل في الحقيقة إنما هو بما اندرج هذا الخبر الضعيف تحت عمومه، وإنما عمل لرجاء الفضل في هذا الخبر الضعيف، فلا يلزم ما ذكر، كيف ومن شرط العمل بالضعيف ألا يعتقد عند العمل به ثبوته"[٤]. وقال: "يدل ... قولهم يجوز العمل بالضعيف فيما عدا الأحكام والعقائد ... فلا يجوز العمل بخبر من انفرد من كذاب ومتهم بكذب ومن فحش غلطه".

---

(١) ت: كتاب الطهارة، باب ما جاء في الوضوء لكل صلاة، ح(٥٩)؛ (١: ٨٧). وقال: "إسناده ضعيف".

(٢) "شرح عين العلم والحياة" (١: ٥٩).

(٣) "الأسرار المرفوعة" ص(٣١٥).

(٤) "الفتوحات الربانية" (١: ٨٣).

• **المبحث الحادي عشر: في القرن الهجري الثاني عشر:**

لم أقف على قول أحد من العلماء له قول في الحديث الضعيف.

• **المبحث الثاني عشر: القرن الهجري الثالث عشر:**

(٥٤/١) محمد بن علي بن محمد الشوكاني ت (١٢٥٥هـ):

قال: "وَالآيَاتُ وَالأَحَادِيثُ الْمَذْكُورَةُ فِي الْبَابِ تَدُلُّ عَلَى مَشْرُوعِيَّةِ الاسْتِكْثَارِ مِنْ الصَّلاةِ مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، وَالأَحَادِيثُ وَإِنْ كَانَ أَكْثَرُهَا ضَعِيفَةً فَهِيَ مُنْتَهِضَةٌ بِمَجْمُوعِهَا لا سِيَّمَا فِي فَضَائِلِ الأَعْمَالِ، قَالَ الْعِرَاقِيُّ: وَمِمَّنْ كَانَ يُصَلِّي مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ مِنْ الصَّحَابَةِ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو، وَسَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ، وَابْنُ عُمَرَ، وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فِي نَاسٍ مِنْ الأَنْصَارِ، وَمِنْ التَّابِعِينَ الأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ، وَأَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ، وَابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، وَسَعِيدُ ابْنُ جُبَيْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ سَخْبَرَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيُّ، وَشُرَيْحٌ الْقَاضِي، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ مُغَفَّلٍ، وَغَيْرُهُمْ . وَمِنْ الأَئِمَّةِ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ"[(١)].

"وأما بقية السنن والمسانيد التي لم يلتزم مصنفوها الصحة فما وقع التصريح بصحته أو حسنه منهم أو من غيرهم جاز العمل به، وما وقع التصريح كذلك بضعفه لم يجز العمل به، وما أطلقوه ولم يتكلموا عليه ولا تكلم عليه غيرهم لم يجز العمل به إلا بعد البحث عن حاله إن كان الباحث أهلاً لذلك"[(٢)].

وقال: "...إن الحديث الضعيف الذي لم ينته تضعيفه إلى حدٍّ يكون به باطلاً موضوعًا يثبت به الحكم، مع كونه لا يفيد الظن"[(٣)].

---

(١) "نيل الأوطار" (٣: ٦٧).

(٢) المصدر السابق (١: ١٥).

(٣) "إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول" (١: ٤٨).

• المبحث الثالث عشر: في القرن الهجري الرابع عشر:

(٥٥/١) – محمد عبد الحي اللكنوي الهندي ت (١٣٠٤هـ):

قال: "ويجوز عند العلماء التساهل في إسناد الضعيف دون الموضوع، فإنه لا يجوز فيه التساهل بأن يذكره في الوعظ أو يدرجه في تصنيفه بدون التنبيه على وضعه، وروايته من غير بيان ضعفه في المواعظ والقصص، ومن ثم ترى أرباب السير يدرجون الأحاديث الضعيفة في تصانيفهم من غير تصريح بضعفها"[١].

"والذي ذهب إليه كثير من أهل العلم الترخص في الرقائق، وما لا حكم فيه من أخبار المغازي، وما يجري مجرى ذلك، وأنه يقبل فيها ما لا يُقبل في الحلال والحرام، لعدم تعلق الأحكام بها"[٢].

قال: "وليعلم أن الأحكام وغير الأحكام متساوية في الاحتياج إلى السند، والفرق بينهما التشدد في أخبار الأحكام من الحلال والحرام، وفي غيرها يقبل بشروط"[٣].

(٢ / ٥٦) أبو الطيب السيد صديق حسن القنوجي ت(١٣٠٧هـ):

"وما اشتهر من أن الحديث الضعيف معتبر في فضائل الأعمال لا في غيرها المراد أنه لا مجموعها؛ لأنه داخل في الحسن لا في الضعيف صرح به الأئمة"[٤].

---

(١) "ظفر الأماني بشرح مختصر الشريف الجرجاني" (١: ١٨١).

(٢) المصدر السابق (١: ١٨٢).

(٣) المصدر السابق.

(٤) "الحطة في ذكر الصحاح الستة" ص(١٢٥).

(٣ / ٥٧) الإمام العلامة الشيخ طاهر الجزائري الدمشقي ت (١٣٣٨هـ):

قال: "إنهم قد يروون عنهم أحاديث الترغيب والترهيب، وفضائل الأعمال، والقصص، والزهد، ومكارم الأخلاق، ونحو ذلك مما لا يتعلق بالحلال والحرام وسائر الأحكام، وهذا الضرب من الحديث يجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل فيه، ورواية ما سوى الموضوع منه والعمل به؛ لأن أصول ذلك صحيحة مقررة في الشرع، معروفة عند أهله"[١].

(٤ / ٥٨) العلامة المحقق المحدث الفقيه ظفر أحمد العثماني التهانوي ت (١٣٩٤هـ):

قال: "فائدة: شرط العمل بالحديث الضعيف: عدم شدة ضعفه، وأن يدخل تحت أصل عام، وألا يعتقد سنية ذلك الحديث، وأما الموضوع فلا يجوز العمل به بحال، ولا روايته إلا إذا قرن ببيانه"[٢].

(٥٩/٥) محمد جمال الدين القاسمي

قال: "الثالث: يعمل به في الفضائل بشروطه الآتية، وهذا هو المعتمد عند الأئمة"[٣].

- **المبحث الرابع عشر: في القرن الهجري الخامس عشر:**

(٥٩/١) - عبد الله بن غديان ت(١٤١٣هـ):

عندما سئل: "هل صحيح أن الحديث الضعيف لا يؤخذ به إلا في فضائل الأعمال، أما الأحكام فلا يؤخذ بها؟". فقال:

أولاً: يؤخذ بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال إذا لم يشتد ضعفه

(١) "توجيه النظر" ص(٦٦٧).

(٢) "قواعد في علوم الحديث" ص(٩٤، ٩٢).

(٣) "قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث" ص (١١٣).

وثبت أنها من فضائل الأعمال في الجملة، وجاء الحديث الضعيف في تفاصيلها.

ثانيًا: يعمل بالحديث الضعيف في إثبات الأحكام إذا قوي بحديث آخر بمعناه، أو تعددت طرقه فاشتهر؛ لأنه يكون من قبيل الحسن لغيره، وهو القسم الرابع من أقسام الأحاديث التي يحتج بها".(١)

وعندما سئل: "هل صحيح أن الحديث الضعيف لا يؤخذ به إلا في فضائل الأعمال، أما الأحكام فلا يؤخذ به فيها؟"(٢). فقال:

أولاً: يؤخذ بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال إذا لم يشتد ضعفه، وثبت أنها من فضائل الأعمال في الجملة، وجاء الحديث الضعيف في تفاصيلها.

ثانيًا: يعمل بالحديث الضعيف في إثبات الأحكام إذا قوي بحديث آخر بمعناه، أو تعددت طرقه فاشتهر، لأنه يكون من قبيل الحسن لغيره، وهو القسم الرابع من أقسام الأحاديث التي يحتج بها"

(٦٠/٢) - عبد الرزاق عفيفي ت(١٤١٥هـ):

(٦١/٣) - عبد العزيز بن عبد الله بن باز ت(١٤٢٠هـ):

عندما وُجِّه إليهما السؤال(٣): "هناك أحاديث كثيرة جدًا في كتب السنة ذات المعاني الصحيحة وتفسيرات للآيات مقبولة، إلا أنها ضعيفة، السؤال: هل يجوز ذكرها في الدروس والخطب والتحديث بها؟". فقالا:

---

(١) "فتاوى اللجنة الدائمة" رقم (٩١٠٥)؛ (٤: ٢٩٢).

(٢) المرجع السابق ٤/ ٢٩١، ٢٩٢ رقم (٩١٠٥).

(٣) "فتاوى اللجنة الدائمة"، سؤال (٦٣٩٨) ٤/ ٢٩١.

"الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وصحبه ...، وبعد:

ج: المشروع ألا يذكر المسلم في خطبه ومواعظه ودروسه إلا بما صح عنه ﷺ. وفي الآيات الكريمة والأحاديث الصحيحة ما يشفي ويكفي ويغني عن ذكر الأحاديث الضعيفة والحمد لله على ذلك، لكن يجوز عند أكثر أئمة الحديث ذكر الضعيف إذا اقتضت المصلحة الشرعية ذلك بصيغة التمريض مثل: يُروى ويُذكر عن النبي ﷺ.

أما الأحاديث التي نص أهل العلم على أنها موضوعة فلا يجوز للمدرس والواعظ وغيرهما ذكرها إلا لبيان أنها مكذوبة".

أيضًا سُئِلا[١]: "هل يجوز العمل بالحديث الضعيف؟". فقالا:

"الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه ... وبعد:

ج: يجوز العمل به إن لم يشتد ضعفه، وكان له من الشواهد ما يجبر ضعفه، أو كان معه من القواعد الشرعية الثابتة ما يؤيده، مع مراعاة عدم مخالفته لحديث صحيح، وهو بذلك يكون من قبيل الحسن لغيره، وهو حجة عند أهل العلم".

وعندما وُجِّه إليهما هذا السؤال[٢]: "هل صحيح أن الحديث الضعيف لا يؤخذ به إلا في فضائل الأعمال، أما الأحكام فلا يؤخذ به فيها؟". فقالا:-

أولاً: يؤخذ بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال إذا لم يشتد ضعفه وثبت أنها من فضائل الأعمال في الجملة وجاء الحديث الضعيف في تفاصيلها.

(١) المرجع السابق، سؤال (١٠٥٨٤) ٤/ ٢٩١، ٢٩٢.

(٢) "فتاوى اللجنة الدائمة"، سؤال (٦٣٩٨) ٤/ ٢٩١.

ثانيًا: يعمل بالحديث الضعيف في إثبات الأحكام إذا قوي بحديث آخر بمعناه أو تعددت طرقه فاشتهر، لأنه يكون من قبيل الحسن لغيره، وهو القسم الرابع من أقسام الحديث التي يحتج بها".

(٦١/٣) عبد الله بن قعود ت(١٤٢٦هـ):

وعنما سئل[١]: "هل يجوز العمل بالحديث الضعيف؟" فقال:

" يجوز العمل إن لم يشتد ضعفه، وكان له من الشواهد ما يجبر ضعفه، أو كان معه من القواعد الشرعية الثابتة ما يؤيده، مع مراعاة عدم مخالفته لحديث صحيح، وهو بذلك

يكون من قبيل الحسن لغيره وهو حجة عند أهل العلم"[٢].

عبد الله بن قعود، عبد الرزاق عفيفي، عبد العزيز بن باز: هناك أحاديث كثيرة جدًا في كتب السنة ذات المعاني الصحيحة وتفسيرات للآيات مقبولة إلا أنها ضعيفة، والسؤال: هل يجوز ذكرها في الدروس والخطب والتحديث بها؟

"...يجوز عند أكثر أئمة الحديث ذكر الحديث الضعيف إذا اقتضت المصلحة الشرعية ذلك بصيغة التمريض مثل: يروى ويذكر عن النبي ﷺ أما الأحاديث التي نص أهل العلم على أنها موضوعة فلا يجوز للمدرس والواعظ وغيرها ذكرها إلا لبيان أنها مكذوبة"[٣].

(١) المرجع السابق، سؤال (٦٣٩٨) ٤/ ٢٩١، ٢٩٢.

(٢) المرجع السابق (٤: ٢٩١، ٢٩٢).

(٣) المرجع السابق رقم (٦٣٩٨)؛ (٤: ٢٩١).

(٥/٦٣) - السيد قاسم الأندجاني:

ذكر أن للعمل بالحديث الضعيف أربعة شروط، هي[١]:

١- أن يكون غير متعلق ببيان حلال أو حرام أو عقيدة.

٢- أن يكون غير شديد الضعف.

٣- أن يكون له أصل في السنة يرجع إليه.

٤- ألاَّ يعتقد ثبوته.

(٦/ ٦٤) عبد الفتاح أبو غدة:

"... أن المحدثين القدامى من النقاد الأئمة، كعبد الله بن المبارك، وأحمد بن حنبل، والبخاري، وأبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وتلك الطبقة التي في عصرهم كانوا يوردون الحديث الضعيف في كتبهم المؤلفة للعمل والاحتجاج، ولا يتحاشونها أو يرونها منكرًا من القول ومهجورًا كما يزعم بعض الزاعمين اليوم"[٢].

(٧/ ٦٥) نور الدين عتر:

"إلا أنه يبدو أن أوسط هذه المذاهب هو أعدلها وأقواها، وذلك أننا إذا تأملنا الشروط التي وضعها العلماء للعمل بالحديث الضعيف فإننا نلاحظ أن الضعيف الذي نبحث فيه لم يحكم بكذبه، لكن لم يترجح فيه جانب الإصابة إنما بقي محتملاً، وهذا الاحتمال قد تَقَوَّى بعدم وجود معارض له، وبانضوائه ضمن أصل شرعي معمول به، مما يجعل العمل به مستحبًا ومقبولاً رعاية لذلك"[٣].

---

(١) "المصباح في أصول الحديث" ص(١١٩-١٢٠).

(٢) "حاشية ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني" ص(١٨٦).

(٣) "منهج النقد" ص(٢٩٤).

(٦٧/٨) محمود الطحان:

"يجوز عند أهل الحديث وغيرهم رواية الأحاديث الضعيفة، والتساهل في أسانيدها من غير بيان ضعفها -بخلاف الأحاديث الموضوعة فإنه لا يجوز روايتها إلا مع بيان وضعها- بشرطين:-

أ- أن لا تكون تتعلق بالعقائد، كصفات الله تعالى.

ب- أن لا تكون في بيان الأحكام الشرعية مما يتعلق بالحلال والحرام.

يعني يجوز روايتها في مثل المواعظ والترغيب والترهيب والقصص وما أشبه ذلك، وممن رُوِيَ عنه التساهل في روايتها: سفيان الثوري، وعبد الرحمن بن مهدي، وأحمد بن حنبل.

اختلف العلماء في العمل بالحديث الضعيف، والذي عليه جمهور العلماء أنه مستحب العمل به في فضائل الأعمال، لكن بشروط ثلاثة، أوضحها الحافظ ابن حجر، وهي:

أ- أن يكون الضعف غير شديد.

ب- أن يندرج الحديث تحت أصل معمول به.

ج- أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته، بل يعتقد الاحتياط"(١).

(٦٨/٩) إبراهيم بن علي آلكليب:

"قال ابن الصلاح: يجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل في الأسانيد، ورواية ما سوى الموضوع من أنواع الحديث من غير اهتمام ببيان ضعفها فيما سوى صفات الله تعالى، وأحكام الشريعة من الحلال والحرام وغيرهما.

---

(١) "تيسير مصطلح الحديث" ص (٦٥-٦٦).

وذلك كالمواعظ والقصص وفضائل الأعمال، وسائر فنون الترغيب والترهيب، وما لا تعلق له بالأحكام والعقائد.

قال: وممن روينا عنه التنصيص على التساهل في نحو ذلك: عبد الرحمن بن مهدي، وأحمد بن حنبل ﷺ"(١).

• **الفصل الثاني: القائلون بالمنع:**

(١) محمد ناصر الدين الألباني:

قال: "وهذا الذي أدين الله به، وأدعو الناس إليه، أن الحديث الضعيف لا يعمل به مطلقًا، لا في الفضائل والمستحبات، ولا في غيرهما، ذلك لأن الحديث الضعيف إنما يفيد الظن المرجوح بلا خلاف أعرفه بين العلماء، وإذا كان كذلك فكيف يقال: بجواز العمل به، والله ﷻ قد ذمه في غير ما آية من كتابه، فقال تعالى:﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾(٢) وقال: :﴿..ن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ ..﴾(٣)، وقال رسول الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ...»(٤) (٥).

---

(١) "مهمات في علوم الحديث" ص (١٧٣).

(٢) [٥٣-سورة النجم، الآية: ٢٨].

(٣) [٦-سورة الأنعام، الآية: ١١٦].

(٤) خ: ٧٨-كتاب الأدب، ٥٨- باب﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [٤٩-سورة الحجرات، الآية: ١٢] ح(٥٧١٩)؛ (٥: ٢٢٥٣).

م: ٤٥- كتاب البر والصلة والآداب، ٩- باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها ح(٢٥٦٣)؛ (٤: ١٩٨٥).

(٥) "ضعيف الجامع الصغير وزيادته" (١: ٤٥)، "صحيح الجامع الصغير وزيادته" (١: ٤٥).

(٢) عبد العزيز عبد الرحمن بن محمد العثيم:

قال: "والأولى الاحتياط في ذلك كله، ما دام الحديث ضعيفًا فلا يروى أو ينقل إلا مقرونابببيان حاله من غير تمييز بين ما كان في الأحكام والعقائد، وما كان في فضائل الأعمال"(١).

(٣) أحمد شاكر:

قال: "والذي أراه أن بيان الضعف في الحديث الضعيف في كل حال؛ لأن ترك البيان يوهم المطلع عليه أنه حديث صحيح. خصوصًا إذا كان الناقل له من علماء الحديث الذين يرجع إلى قولهم في ذلك، وأنه لا فرق بين الأحكام وبين فضائل الأعمال ونحوها في عدم الأخذ بالرواية الضعيفة، بل لا حجة لأحد، إلا بما صح عن رسول الله ﷺ من حديث صحيح أو حسن"(٢).

(٤) محمد ضياء الرحمن الأعظمي:

قال: "ورغم هذه الشروط التي تلقاها المتأخرون، فإننا لا نسلم برواية الحديث الضعيف، ولو كان يتعلق بالفضائل، فإن ما ثبت عن رسول الله ﷺ في الصحاح والحسان فيها كفاية لنا عن غيرها. فإن الضعيف مهما اشترط في قبوله الشروط، فإننا لا نأنس بثبوته، والقلب لا يطمئن إليه، والنفس لا تنشرح له، والشك في قبوله يساورنا دائمًا؛ لأن ديننا أساسه اليقين، وصدق نقلة الأخبار"(٣).

(٥) محمد أديب الصالح:

قال: "ومهما يكن من أمر، فإن أدلة القائلين بالعمل بالحديث الضعيف

---

(١) "تحقيق القول بالعمل بالحديث الضعيف" ص (٢٥)، وقد فصل القول من ص (٣٨-٦٤).

(٢) "شرح ألفية السيوطي -البحر الذي زخر- ص (٨٤)، وقال كلاماً نحوه في "الباعث الحثيث" ص(٨٤).

(٣) "دراسات في الجرح والتعديل" ص(٢٦٦)، "معجم مصطلحات الحديث" ص (٢٤٠).

في فضائل الأعمال – على كونها مقبولة – لا تدفع وجوب الاحتياط الشديد في أمر الحديث الضعيف، ومما لا شك فيه أن قول من قالوا بعدم الأخذ به مطلقًا أقرب إلى الحيطة، وأبعد عن احتمالات التأثم والوقوع في أن ينسب إلى رسول الله ﷺ....".(1)

(٦) صبحي الصالح:

قال: "لا نسلم برواية الضعيف – رغم هذا الشروط- لأن لنا مندوحة عنه بما ثبت لدينا من الأحاديث الصحاح والحسان، وهي كثيرة جدًا في الأحكام الشرعية والفضائل الخلقية، ولأننا – رغم توافر هذه الشروط – لا نؤنس من أنفسنا الاعتقاد بثبوت الضعيف، ولولا ذلك لما سميناه ضعيفًا، وإنما يساورنا دائمًا الشك في أمره، ولا ينفع في الدين إلا اليقين"(2).

(٧) أشرف بن سعيد:

قال: "في التعليق على كلام أصحاب المذهب الثاني –وهو التسوية بين الفضائل والأحكام–، وذكر حجتهم وهو المذهب الراجح عندي، فأقول وبالله التوفيق..."(3).

(٨) سليمان بن ناصر العلوان:

قال: "وهذا القول فيه قوة، لأن الأحكام الشرعية من واجبات ومندوبات متساوية، إذ الكل شرع من عند الله، لا فرق بينهما إلا بدليل شرعي، ولا يحل القول بأن هذا مستحب أو هذا واجب إلا بما صح عن النبي ﷺ وإلا كان هذا من القول على الله بلا علم، وهذا هو الذي تطمئن إليه النفس"(4).

---

(١) "لمحات في أصول الحديث" ص (٢٠٦-٢٠٨).

(٢) "علوم الحديث ومصطلحه" ص (٢١٢-٢١٤).

(٣) "حكم العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال" ص (٧٤-٧٩).

(٤) "الإعلام بوجوب التثبت في رواية الحديث" ص (٥٩).

• الخاتمة

١- الضعيف ينقسم إلى قسمين: قسم قابل للاعتبار، وقسم غير قابل للاعتبار.

٢- الضعيف الذي يعمل به في فضائل الأعمال هو الضعيف القابل للاعتبار، وهو ما كان سبب ضعفه ضعف حفظ الراوي. أو إرساله، أو جهالته، أو سماعه من مختلط بعد اختلاطه، أو من مدلس لم يصرح بالسماع.

٣- الضعيف الشديد بسبب كذب الراوي، أو تهمته، أو فسقه، أو الضعف الناتج عن سوء الحفظ، فهذا الضعف لا ينجبر بالمتابعات والشواهد ولو كثرت، ولا يعمل به مطلقًا.

٤- في عرف الإمام أحمد ومن قبله من العلماء ينقسم الحديث إلى صحيح وضعيف، والضعيف ينقسم إلى ضعيف متروك لا يحتج به وإلى ضعيف حسن.

٥- اختلاف أئمة الجرح والتعديل في بعض الرجال جرحًا وتعديلاً ترتب على ذلك من اختلاف الحكم على الحديث بالصحة والحسن والضعف.

٦- اتفاق أئمة المذاهب الأربعة على العمل بالحديث الضعيف في الأحكام إن لم يوجد في الباب ما يدفعه، وتقديمه على القياس.

٧- اتفاق المحدثين على جواز العمل بالحديث الضعيف -هو الضعيف المنجبر- في فضائل الأعمال من القرن الثاني الهجري إلى منتصف القرن الرابع عشر الهجري تقريبًا.

٨- العمل بالحديث الضعيف عند القائلين به هو بشروطه الثلاثة التي نص عليها الحافظ ابن حجر.

٩- إن رد الحديث الضعيف بصورة مطلقة لا يميزه عن درجة الموضوع مما يقتضي وضعه في درجة واحدة عند التعامل معهما، إذ يسوى بين المختلط و المجهول و المدلس، ونحوهم وبين الكذاب والمتروك وفاحش الخطأ.

١٠-رد الحديث الضعيف بالجملة معناه: ردٌّ لكلام يحتمل أن يكون قد قاله النبي ﷺ ونَفْي لكلامه، كما أن التقول عليه بما لم يقله كلاهما لا يجوز في حقه ﷺ.

١١-إن ذهاب جمع من المعاصرين بالقول بعدم العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال يظهر منه الاحتياط، والورع في هذه المسألة، إلا إذا فهم قصدهم بالحديث الضعيف أنه الواهي جدًا القريب من الموضوع، وبذلك لا يكون هناك خلاف بين المتقدمين من علماء الأمة عبر القرون والمعاصرين.

١٢-لم ير العلماء عبر القرون الإسلامية الورع في رد الأحاديث الضعيفة، وإنما الظاهر من مسلكهم قبولها؛ لاحتمال نسبتها ولو بدرجة بسيطة إلى رسول الله ﷺ.

١٣-من الصعوبة بمكانٍ الجزم بنفي نسبة حديث ضعيف إلى رسول الله ﷺ، في حين من السهولة الجزم بنفي نسبة حديث موضوع إلى رسول الله ﷺ؛ لأن الضعيف معناه عدم العلم بوجود سند صحيح للحديث. بخلاف الموضوع فإن معناه العلم بعدم وجود سند صحيح للحديث، وشتّان ما بين عدم العلم والعلم بالعدم.

١٤-درج العلماء في تصانيفهم على التفريق بين الحديث الموضوع والحديث الضعيف مع الاجتهاد الواضح في الفصل بينهما، في حين تساهلوا في إيراد الضعيف مع الصحيح، والحسن، ولم يخالف في ذلك إلا الإمامان البخاري ومسلم في صحيحيهما لاشتراطهما في هذين الكتابين إيراد الحديث الصحيح المجرد دون غيره.

١٥--لم يصح نسبة رد الضعيف عند الأئمة البخاري ومسلم وابن العربي، فأقوالهم ومسالكهم تدل على موافقتهم لباقي الأئمة في جواز العمل بالضعيف في فضائل الأعمال، والترغيب والترهيب.

١٦-لم يرد من خلال التتبع الاستقرائي لأقوال المحدثين عبر القرون ما يشير إلى عدم جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، مما يدل على أنه إجماع عام لا تصح مخالفته.

• **ثبت المصادروالمراجع**

١- **القرآن الكريم. مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.**

٢- "**الأجوبة الفاضلة** للأسئلة العشرة الكاملة" للإمام أبي الحسنات محمد عبد الحي **اللكنوي** ت(١٣٠٤هـ)، **التعليق**:عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، بيروت.

٣- "**الأذكار النووية**" لأبي زكريا يحيى بن شرف **النووي** ت(٦٧٦هـ)، **تحقيق**: محيي الدين مستو، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، مكتبة التراث، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٦م.

٤- "إرشاد **طلاب الحقائق** إلى معرفة سنن خير الخلائق ﷺ" للإمام محيي السنة أبي زكريا يحيى بن شرف **النووي** ت(٦٧٦هـ)، **تحقيق**: د. نور الدين عتر، دار البشائر الإسلامية، ط٢، ١٤١١هـ/ ١٩٩١م.

٥- "**إرشاد الفحول** إلى تحقيق الحق من علم الأصول" لمحمد علي **الشوكاني**، مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط..، ١٣٥٦هـ/ ١٩٣٧م.

٦- "**أساس البلاغة**" **لجار** الله أبي القاسم محمود بن عمر **الزمخشري** ت(٥٣٨هـ)، دار بيروت، ط..، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.

٧- "**الاستذكار الجامع لمذاهب** فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من المعاني الرأي والآثار" للإمام الحافظ أبي يوسف بن عبد الله بن محمد **عبد البر النمري** الأندلسي ت(٤٦٣هـ)، **اعتنى به**: د. عبد المعطي أمين قلعجي، دار قتيبة، دمشق، بيروت، ودار الوعي، حلب، القاهرة، ط..، ...

٨- "**الأسرار المرفوعة** في الأخبار الموضوعة" المعروف بـ"الموضوعات الكبرى" للعلامة نور الدين علي بن محمد المشهور بـ "**ملا علي القاري**"، **تحقيق**: محمد بن لطفي الصباغ، المكتب الإسلامي، بيروت- لبنان، ط٢، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

٩- "**الإصابة في تمييز الصحابة**" لشهاب الدين أبي الفضل أحمد **بن حجر العسقلاني**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ...، ...

١٠- "**أصول الحديث وعلومه ومصطلحه**" لمحمد **عجاج الخطيب**، دار الفكر، ط٤، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.

١١- "**الإعلام بوجوب التثبت في رواية الحديث وحكم العمل بالحديث الضعيف**" **لسليمان ناصر العلوان**، دار المنار، الرياض، ط١، ١٤١٤هـ.

١٢- "**أعلام الموقعين** عن رب العالمين" لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بـ"**ابن قيم الجوزية**" ت(٧٥١هـ)، **تقديم**: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت-لبنان، ط..، ...

١٣- "**الاقتراح في بيان الاصطلاح**" للإمام أبي الفتح محمد بن علي **بن دقيق العيد**، **تحقيق:** عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.

١٤- "**ألفية السيوطي** في علم الحديث" **لجلال الدين السيوطي**، **شرح:** أحمد شاكر، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط٢، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٨م.

١٥- "**الإمام الترمذي** والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين" للدكتور **نور الدين عتر**، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

١٦- "**الباعث الحثيث** شرح اختصار علوم الحديث" للحافظ **ابن كثير** ت(٧٧٤هـ)، **تأليف:** أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١، ....، ...

١٧- "**البحر الذي زخر** في شرح ألفية الأثر" لجلال الدين عبد الرحمن **السيوطي**، **تحقيق:** أينسي بن أحمد الأندونوسي/ مكتبة الغرباء الأثرية، ط١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

١٨- "**بلوغ المرام** من أدلة الأحكام" للحافظ **ابن حجر العسقلاني**، **تحقيق:** الشيخ أسامة منيمنة، دار إحياء العلوم، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ/ ٢٠٠١م.

١٩- "**تاريخ الثقات**" لأحمد بن عبد الله **العجلي** ت(٢٦١هـ)، بترتيب الحافظ نور الدين الهيثمي، وتضمينات الحافظ ابن حجر، **تعليق:** عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيرون-لبنان، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٤م.

٢٠- "**تاريخ فنون الحديث النبوي**" لمحمد عبد العزيز **الخولي**، **تحقيق:** محمد الأرناؤوط ومحمد بدر الدين، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

٢١- "**الترغيب والترهيب** من الحديث الشريف" للإمام الحافظ زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي **المنذري** ت(٦٥٦هـ)، **تحقيق**: مصطفى محمد عمار، دار **الفكر**، ...، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.

٢٢- "**تحفة الأحوذي** بشرح جامع الترمذي" لأبي العلاء محمد بن عبد الرحمن **المباركفوري**، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

٢٣- "**تحقيق القول بالعمل بالحديث الضعيف**" لعبد العزيز عبد الرحمن **العثيم**، جامعة أم القرى بحث غير منشور.

٢٤- "**تدريب الراوي** في شرح تقريب النواوي" للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر **السيوطي** ت(٩١١هـ)، **تحقيق**: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الفكر، بيروت-لبنان، ط..، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٨م.

٢٥- "**تدوين السنة النبوية** نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري" للدكتور محمد **بن مطر الزهراني**، دار الهجرة، الرياض، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.

٢٦- "**تذكرة الحفاظ**" لأبي عبد الله شمس الدين محمد **الذهبي**، الكتب العلمية، بيروت، ط..، ...

٢٧- "**الترغيب والترهيب** من الحديث الشريف" للإمام الحافظ زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي **المنذري** ت(٦٥٦هـ)، **تحقيق**: مصطفى محمد عمارة، دار الفكر، ط...، ١٤١١هـ/ ١٩٨١م.

٢٨- "**التشريع والفقه الإسلامي** تاريخاً ومنهجًا" **لمناع القطان**، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.

٢٩- "**تفسير القرآن العظيم**" للإمام الحافظ عماد الدين أبي الفداء، إسماعيل **بن كثير** القرشي الدمشقي ت(٧٧٤هـ)، دار المعرفة، بيروت-لبنان، ط..، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.

٣٠- "**تقدمة المعرفة** لكتاب الجرح والتعديل" للإمام الحافظ شيخ الإسلام أبي محمد عبد الرحمن **بن أبي حاتم** ت(٣٢٧هـ)، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد، دكن-الهند، ط١، ...، ...

٣١- "**تقريب التهذيب**" للحافظ **ابن حجر العسقلاني** ت(٨٥٢هـ)، **تحقيق:** محمد عوامة، دار الرشيد، حلب-سوريا، ط٤، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.

٣٢- "**التقييد والإيضاح** شرح مقدمة ابن الصلاح" لزين الدين أبي زرعة عبد الرحيم بن الحسين **العراقي** ، **تحقيق:** عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر، بيروت، ط..، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.

٣٣- "**التمهيد** لما في الموطأ من المعاني والأسانيد" للإمام الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر **النمري** ت(٤٦٣هـ)، **تحقيق:** مصطفى بن أحمد العلوي و محمد عبد الكبير البكري، مكتبة المؤيد، ط...، ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م.

٣٤- "**توجيه النظر** إلى علم أصول الأثر" للإمام الشيخ **طاهر الجزائري** الدمشقي ت(١٣٣٨هـ)، **اعتنى به:** عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ...، ...

٣٥- "**تيسير مصطلح الحديث**" للدكتور محمود **الطحان**، مكتبة المعارف، الرياض، ط٨، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

٣٦- "**الجامع الصحيح**" -وهو "سنن الترمذي"- لأبي عيسى محمد بن سورة ت(٢٩٧هـ)، **تحقيق:** أحمد بن محمد شاكر، دار الكتب العلمية، ...، ...

٣٧- "**الجامع لأخلاق الراوي** وآداب السامع" للحافظ **الخطيب البغدادي** ت(٤٦٣هـ)، **تحقيق**: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، ط...، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

٣٨- كتاب "**الجرح والتعديل**" للإمام الحافظ شيخ الإسلام أبي محمد عبد الرحمن **بن أبي حاتم** ت(٣٢٧هـ)، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد، دكن-الهند، ط١، ...، ...

٣٩- "**الحديث الضعيف** وحكم الاحتجاج به" للدكتور عبد الكريم بن عبد الله **الخضير**، دار المسلم، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

٤٠- "**الحديث والمحدثون**" -عناية الأمة الإسلامية بالسنة النبوية- لمحمد **أبو زهو**، دار الكتاب العربي، بيروت، ط..، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.

٤١- "**الحطة** في ذكر الصحاح الستة" لأبي الطيب السيد صديق حسن **القنوجي** ت(١٣٠٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

٤٢- "**حكم العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال**" **لأشرف بن سعيد**، مكتبة السنة، القاهرة، ط١، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.

٤٣- "**خصائص مسند الإمام أحمد**" للحافظ أبي موسى **المديني** ت(٥٨١هـ)، مكتبة التوبة، ط...، ...

٤٤- "**الخلاصة** في أصول الحديث" للحسين بن عبد الله **الطيبي** ت(٧٤٣هـ)، **تحقيق**: صبحي السامرائي، عالم الكتب، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

٤٥- "دراسات **في الجرح والتعديل**" لمحمد ضياء الرحمن **الأعظمي**، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.

٤٦- "**رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه**" **لأبي داود** سليمان بن الأشعث، **تحقيق:** محمد الصباغ، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، ط٣، ١٤٠١هـ.

٤٧- "**رسالتان في مصطلح الحديث**" **للشريف الجرجاني والكافيجي، تحقيق:** علي زوين، دار الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

٤٨- "**الرفع والتكميل** في الجرح والتعديل" للإمام أبي الحسنات محمد عبد الحي **اللكنوي** ت(١٣٠٤هـ)، **تحقيق:** عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٣، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

٤٩- "**الروح لابن القيم** في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة والآثار وأقوال العلماء" للإمام شمس الدين أبي عبد الله **بن قيم الجوزية** ت(٧٥١هـ)، مكتبة المتنبي، ....، ط...، ...

٥٠- "**زوائد ابن ماجه** على الكتب الخمسة" لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر **البوصيري** القاهري ت(٨٤٠هـ)، **تعليق:** الشيخ محمد مختار حسين، مكتبة دار الباز، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط١، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.

٥١- "**سنن ابن ماجه**" للحافظ أبي عبد الله بن محمد بن يزيد **القزويني** ت(٢٧٥هـ)، **تحقيق:** محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، ....،...

٥٢- "**سنن أبي داود**" للحافظ **أبي داود** سليمان بن الأشعث السجستاني، ومعه كتاب "معالم السنن" للخطابي، **إعداد:** عزت الدعاس، وعادل السيد، دار الحديث، بيروت-لبنان، ط١، ١٣٨٤هـ/ ١٩٦٩م.

٥٣- "**السنن الكبرى**" للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي **البيهقي** ت(٤٥٨هـ)، **إعداد:** يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

٥٤- "**سير أعلام النبلاء**" للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان **الذهبي** ت(٧٤٨هـ)، **تحقيق:** الشيخ شعيب الأرنؤوط والشيخ نذير حمدان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٩، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.

٥٥- "**الشذا الفياح** من علوم الحديث" للعلامة الشيخ برهان الدين إبراهيم بن موسى بن أيوب **الأبناسي** الشافعي ت(٨٠٢هـ)، **تحقيق:** أبو عبد الله محمد علي سمك، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م.

٥٦- "**شرح الأربعين** حديثًا النووية" **لابن دقيق العيد** ت(٧-٢هـ)، طبع على نفقة السيد حسن عباس شربتلي، ...، ط...،...

٥٧- "**شرح ألفية العراقي**" المسماة بـ"**التبصرة والتذكرة**" لشيخ الإسلام الحافظ زين الدين الشيخ زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري السنكي الشافعي ت(٩٢٥هـ)، **ويليه:** "فتح الباقي"، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ....، ...

٥٨- "**شرح سنن ابن ماجه**" لأبي الحسين الحنفي المعروف بـ "**السندي**"، دار الجيل، بيروت، ....، ...

٥٩- "**شرح سنن النسائي**"-المسمى "شروق أنوار المتن الكبرى يكشف أسرار السنن الصغرى النسائية"- للشيخ محمد مختار **الشنقيطي**، مطبعة المدني، القاهرة، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م.

٦٠- "**شرح علل الترمذي**" للحافظ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد **بن رجب** الحنبلي ت(٧٩٥هـ)، **تحقيق:** صبحي السامرائي، عالم الكتب، ط٢، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

٦١- "**شرف أصحاب الحديث**" **للخطيب البغدادي** ت(٤٦٣هـ)، **تحقيق:** محمد سعيد خطيب أوغلي، مكتبة طبرية، ....، ...

٦٢- "**شروط الأئمة الخمسة**" -البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسوي- للحافظ أبي بكر محمد بن موسى **الحازمي** ت(٥٩٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٤م.

٦٣- "**شروط الأئمة الستة**" -البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه- للحافظ **أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي** ت(٥٠٧هـ)، مطبوع مع كتاب "شروط الأئمة الخمسة" للحافظ أبي بكر محمد بن موسى الحازمي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٤م.

٦٤- "**صحيح ابن حبان** بترتيب ابن بلبان" للأمير علاء الدين **علي بن بلبان** ت(٧٣٩هـ)، **تحقيق:** الشيخ شعيب الأرنؤوط، ط٢، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.

٦٥- "**صحيح الأدب المفرد** للإمام البخاري" لمحمد ناصر الدين **الألباني**، دار الصديق،...، ...

٦٦- "**صحيح البخاري**" للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل **البخاري** ت(٢٥٦هـ)، **تحقيق:** مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دمشق- سوريا، اليمامة، دمشق، ط٥، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.

٦٧- "**صحيح الجامع الصغير وزيادته**" -الفتح الكبير-، لمحمد **الألباني**، المكتب الإسلامي، ط٣، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٨٢م.

٦٨- "**صحيح مسلم**" للإمام أبي الحسين **مسلم** بن الحجاج القشيري

النيسابوري ت(٢٦١هـ)، **تحقيق:** محمد بن فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، القاهرة، ط...، ...

٦٩- "**صحيح مسلم بشرح النووي**" ، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، ط٢، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م.

٧٠- "**صيانة صحيح مسلم** من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط" للحافظ **أبي عمرو بن الصلاح**، ت(٦٤٣هـ)، **تحقيق:** موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م.

٧١- "**ضعيف الجامع الصغير وزيادته**" -الفتح الكبير-، لمحمد **الألباني**، المكتب الإسلامي، بيروت-لبنان، ط٢، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.

٧٢- "**ضعيف سنن ابن ماجه**" لمحمد بن ناصر الدين **الألباني**، **إشراف:** زهير الشاوشي، المكتب الإسلامي، ط١، ١٤١١هـ/ ١٩٩١م.

٧٣- "**ضعيف سنن الترمذي**" لمحمد بن ناصر **الألباني**، **إشراف:** زهير الشاويش، مكتب الإسلامي، ط١، ١٤١١هـ/ ١٩٩١م.

٧٤- "**ضعيف سنن النسائي**" لمحمد ناصر الدين **الألباني**، **إشراف:** زهير الشاوشي، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، ط١، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م.

٧٥- "**ضعيف سنن أبي داود**" لمحمد ناصر **الألباني**، **إشراف:** زهير الشاوشي، المكتب الإسلامي،ط١، ١٤١٢هـ/ ١٩٩١م.

٧٦- "**الضوء اللامع المبين عن مناهج المحدثين**" لأحمد محرم الشيخ **ناجي**، مطبعة الأمانة، مصر، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

٧٧- "**طبقات الشافعية الكبرى**" لتاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي **السبكي** ت(٧٧١هـ)، **تحقيق:** عبد الفتاح الطناحي، دار إحياء الكتب العربية، ط..، ...

٧٨- "**ظفر الأماني** بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني" للإمام الشيخ محمد عبد الحي **اللكنوي** ت(١٣٠٤هـ)، **اعتنى به:** عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٣، ١٤١٦هـ.

٧٩- "**عارضة الأحوذي** بشرح صحيح الترمذي" للإمام الحافظ **ابن العربي** المالكي ت (٥٤٣هـ)، دار الفكر، ط...، ...

٨٠- "**علل الحديث**" للإمام أبي محمد عبد الرحمن **الرازي** ت(٣٢٧هـ)، دار المعرفة، بيروت-لبنان، ط..، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

٨١- "**العلل الواردة في الأحاديث النبوية**" للحافظ أبي الحسن علي بن محمد **الدارقطني** ت(٣٨٥هـ)، **تحقيق:** محفوظ الرحمن السلفي، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

٨٢- "**علم الحديث**" لشيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس **أحمد بن تيمية** ت(٧٢٨هـ)، **تحقيق:** موسى محمد علي، عالم الكتب، ط٢، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٤م.

٨٣- "**علوم الحديث لابن الصلاح**" للإمام أبي عمر وعثمان بن عبد الرحمن **الشهرزوري** ت(٦٤٣هـ)، **تحقيق:** نور الدين عتر، ....، ...

٨٤- "**علوم الحديث ومصطلحه**" **لصبحي الصالح**، دار العلم للملايين، بيروت-لبنان، ط١٧، ١٩٥٩م.

٨٥- كتاب "**عمل اليوم والليلة**" لأبي بكر أحمد بن محمد **الدينوري**، **خرج أحاديثه**: سالم السلفي، دار المعرفة، بيروت-لبنان، ط٣، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م.

٨٦- "**عيون الأثر** في فنون المغازي والشمائل والسير" **لابن سيد الناس**، دار الجيل، بيروت.

٨٧- "**غرر الفوائد المجموعة** في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأحاديث المقطوعة" للحافظ أبي الحسين يحيى بن علي بن عبد الله القرشي الشهير بـ"**رشيد الدين العطار**" ت(٦٦٢هـ)، **تحقيق**: محمد خرشافي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.

٨٨- "**فتح الباري** بشرح صحيح البخاري" للحافظ أحمد بن علي **بن حجر العسقلاني**، **تحقيق**: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار الفكر، ط١، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م.

٨٩- "**فتح المغيث** بشرح ألفية الحديث للعراقي" للإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن **السخاوي** ت(٩٠٢هـ)، **تحقيق**: الشيخ علي حسين علي، دار الإمام الطبري، ط٢، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.

٩٠- "**الفتوحات الربانية** على الأذكار النواوية" للعلامة محمد بن علان الصديقي الشافعي ت(١٠٥٧هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.

٩١- "**الفضل المبين** على عقد الجواهر الثمين وهو شرح الأربعين العجلونية" للشيخ محمد جمال الدين القاسمي الدمشقي، **تحقيق**: عاصم بهجة البيطار، دار النفائس، ط٤، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

٩٢- "**قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة**" لشيخ الإسلام تقي الدين **أحمد بن تيمية** ت(٧٢٨هـ)، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط...، ...

٩٣- "**قواعد التحديث** من فنون مصطلح الحديث" **لمحمد جمال الدين القاسمي** ت(١٣٣٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، دار إحياء السنة النبوية، ....، ...

٩٤- "**قواعد في علوم الحديث**" للعلامة ظفر أحمد العثماني **التهانوي** ت(١٣٩٤هـ)، **تحقيق:** عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، بيروت، ط١، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.

٩٥- "**القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع**" للحافظ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن **السخاوي** ت(٩٠٢هـ)، **تحقيق:** بشير محمد عيون، مكتبة المؤيد، الطائف -العربية السعودية، مكتبة دار البيان، المدينة المنورة-...، ...

٩٦- "**الكامل في ضعفاء الرجال**" للإمام الحافظ أبي أحمد عبد الله بن عدي **الجرجاني** ت(٣٦٥هـ)، **تحقيق:** د. سهيل زكار و يحيى مختار غزاوي، دار الفكر، ط٣، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٨م.

٩٧- "**كتاب السنن الكبرى**" للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين **البيهقي** ت(٤٥٨). وفي ذيله "**الجوهر النقي**" دار المعرفة، بيروت، لبنان، (د ط ..)، ١٤١٣ه/ ١٩٩٢م.

٩٨- "**كشف الظنون** من أسامي الكتب والفنون" للعلامة مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي الشهير بـ "**ملا كاتب الجلبي**" والمعروف بـ "**حاجي خليفة**" ت(١٠٦٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط..، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.

٩٩- "**الكفاية** في علم الرواية" للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن علي المعروف بـ"**الخطيب البغدادي**" ت(٤٦٣هـ)، **تحقيق**: د. أحمد عمر هاشم، دار الكتاب العربي، الرملة البيضاء، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٨٥م.

١٠٠- "**لسان العرب**" **لابن المنظور**، دار صادر، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

١٠١- كتاب "**لطائف المتن** في قواعد السنن" لشيخ الإسلام الحافظ نور الدين أبي الحسن علي بن أحمد بن علي بن عبد المهيمن بن حسن بن علي القاهري الشافعي الشهير بـ "**القرافي الأنصاري**" ت(٩٣١هـ)، **تحقيق**: د. نايف بن قبلان بن ريف السليفي، مكتبة دار الاستقامة، جامعة أم القرى، ١٤١٦هـ.

١٠٢- "**لمحات في أصول الحديث**" لمحمد **أديب الصالح**، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق"، ط٤، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

١٠٣- كتاب "**مجمع البحرين في زوائد المعجمين**" للحافظ نور الدين **الهيثمي** ت(٨٠٧هـ)، **تحقيق**: عبد القدوس نذير، مكتبة الرشد، الريان، ط١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.

١٠٤- "**مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية**"، **جمع وترتيب**: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي بمساعدة ابنه محمد، ...، ...ط١، ١٣٩٨هـ.

١٠٥- "**المحدث الفاصل** بين الراوي والواعي" للقاضي الحسن بن عبد الرحمن **الرامهرمزي** ت(٣٦٠هـ)، **تحقيق**: د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، ط١، بيروت، ١٣٩١هـ/ ١٧٧١م.

١٠٦- "**مختصر الشمائل المحمدية**" للإمام أبي عيسى محمد بن سورة **الترمذي** صاحب "السنن" ت(٢٧٩هـ)، **تحقيق:** محمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الإسلامية، عمان-الأردن، ط...، ...

١٠٧- "**المدخل إلى دراسة الفقه الإسلامي**" لعبد المجيد عبد الحميد الريباني، جامعة خان يونس، بنغازي، ط..، ١٩٩٤م.

١٠٨- "**مرقاة المفاتيح** شرح مشكاة المصابيح" للعلامة علي بن سلطان محمد **القاري**...، ...

١٠٩- "**المستدرك على الصحيحين**" للحافظ أبي عبد الله محمد بن محمد **الحاكم** النيسابوري ت(٤٠٥هـ)، **تحقيق:** يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة، بيروت-لبنان، ...، ...

١١٠- "**مسند أبي داود الطيالسي**" لسليمان بن داود بن الجارود **الطيالسي** ت(٢٠٤هـ)، دار المعرفة، بيروت-لبنان، ...، ...

١١١- "**مسند الإمام أحمد بن حنبل**" و **بهامشه:** "منتخب كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال"، دار الفكر، ...، ...

١١٢- "**مشكاة المصابيح**" لمحمد بن عبد الله **الخطيب التبريزي**، **تحقيق:** محمد ناصر لدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط٣، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

١١٣- "**مصباح الزجاجة** في زوائد ابن ماجه" لشهاب الدين أحمد بن أبي بكر **البوصيري** ت(٨٤٠هـ)، **تحقيق:** موسى محمد علي وعزت علي عطية،...، ...

١١٤- "**المصباح** في أصول الحديث" للسيد قاسم **الأندجاني**، مكتبة الزمان للثقافة والعلوم، المدينة المنورة-المملكة العربية السعودية، ط٢، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م.

١١٥- "**مصطلح الحديث ورجاله**" لـ أ. د. حسن محمد مقبولي **الأهدل**، مكتبة الجيل الجديد، صنعاء، ط..، ...

١١٦- "**معالم السنة النبوية**" **لعبد الرحمن عتر**، مكتبة المنار، الأردن، الزرقاء، ط١، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

١١٧- "**معالم السنن** شرح سنن أبي داود" لأبي سليمان حمد بن محمد **الخطابي** ت(٣٨٨هـ)، **تحقيق:** عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط١، ١٤١١هـ/ ١٩٩١م.

١١٨- "**المعجم الأوسط**" للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد **الطبراني** ت(٣٦٠هـ)، **تحقيق:** محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

١١٩- "**المعجم الكبير**" للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد **الطبراني** ت(٣٦٠هـ)، **تحقيق:** حمدي عبد المجيد السلفي، دار إحياء التراث العربي، ...، ...

١٢٠- "**معجم مصطلحات الحديث** ولطائف الأسانيد" للدكتور محمد ضياء الرحمن **الأعظمي**، أضواء السلف، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

١٢١- "**المغني عن حمل الأسفار** في الأسفار في تخريج ما في الأحياء من الأخبار" لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم **العراقي** ت(٨٠٦هـ)، **اعتنى به:** أبو محمد أشرف بن عبد المقصود، مكتبة دار طبرية، ط١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.

١٢٢- "**المغني**" ويليه: "**الشرح الكبير**" للإمامين **موفق الدين ابن قدامة**، و **شمس الدين ابن قدامة**، دار الكتاب العربي، بيروت-لبنان، ط جديدة، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

١٢٣- "**مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**" للشيخ **محمد الخطيب الشربيني** ت(٩٧٧هـ)، دار الفكر، ....، ...

١٢٤- "**المقنع** في علوم الحديث" للإمام الحافظ سراج الدين عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشهير بـ"**ابن الملقن**" ت(٨٠٤هـ)، **تحقيق:** عبد الله بن يوسف الجديع، دار فواز، الإحساء-العربية السعودية، ط١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.

١٢٥- "**منحة المعبود** في ترتيب مسند الطيالسي أبي داود مذيلاً بالتعليق المحمود على منحة المعبود" لأحمد عبد الرحمن البنا الشهير بـ"**الساعاتي**"، المكتبة الإسلامية، بيروت، ط٢، ١٤٠٠هـ.

١٢٦- "**الموطأ للإمام مالك وعالم المدينة مالك بن أنس**" **اعتنى به:** محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، حلب، ط..، ...

١٢٧- "**منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية**" لشيخ الإسلام أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم المشهور بـ "**ابن تيمية الحراني**" دار الباز، مكة المكرمة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط..، ...

١٢٨- "**منهج النقد في علوم الحديث**" للدكتور **نور الدين عتر**، دار الفكر، دمشق - سوريا، ط٣، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.

١٢٩- "**مهمات علوم الحديث**" للدكتور إبراهيم بن علي **آلكليب**، دار الوراق، ...، ...

١٣٠- "**ميزان الاعتدال** في نقد الرجال" لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان **الذهبي** ت(٧٤٨هـ)، **تحقيق:** علي محمود البجاوي، دار الفكر، ط...، ...

١٣١- "**نتائج الأفكار** في تخريج أحاديث الأذكار" للحافظ **ابن حجر**، **تحقيق:** حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية، مكتبة العلم، جدة، ط...، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

١٣٢- "**نزهة النظر** شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر" لأبي الفضل أحمد **بن حجر العسقلاني**، مكتبة جدة، ...، ...، ١٤٠٦هـ.

١٣٣- "**النكت** على كتاب ابن الصلاح" للحافظ **ابن حجر العسقلاني** ت(٨٥٢هـ)، **تحقيق:** د. ربيع بن هادي عمير، دار الراية، ط٢، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

١٣٤- "**نيل الأوطار** شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار" لمحمد بن علي بن محمد **الشوكاني** ت(١٢٥٥هـ)، دار الفكر، ...، ...

١٣٥- "**يحيى بن معين وكتابه التاريخ**" دراية وترتيب وتحقيق-، للدكتور أحمد **نور سيف**، جامعة الملك عبد العزيز مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، ط١، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.

